

ليبيا

تقرير التنمية البشرية

2006

المرأة في الجماهيرية : المساواة مع الاختلاف

الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق والاتصالات

## المحتويات

تصدير

المقدمة

الفصل الأول : المرأة عبر التاريخ

الفصل الثاني : التنمية البشرية المستدامة

الفصل الثالث : المرأة والتعليم

الفصل الرابع : المرأة والصحة

الفصل الخامس : المرأة والعمل

الفصل السادس : المرأة والحياة السياسية

الفصل السابع : رأي المرأة حول بعض القضايا الهامة

المراجع

باللغة العربية

اللغة الإنجليزية

## الفصل الأول

### المقدمة

#### الإطار 1 – 1

تؤكد المرأة في المجتمع الجماهيري على حقها وواجبها في ممارسة السلطة من خلال المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية، دون نيابة من أحد، لأن الديمقراطية هي الحكم الشعبي، وليست التعبير الشعبي.

المرأة في المجتمع الجماهيري تلتزم بواجب الدفاع عن الوطن، فالموت في سبيل الوطن لا نيابة فيه.

تحقيقا للمساواة أمام القانون، وحفاظا على مقومات المجتمع، فإن أي انتهاك أو اعتداء على العرض والشرف، يستوجب معاملة المرأة على قدم المساواة مع الرجل عند تطبيق القوانين.

العمل شرف وواجب على كل مواطن، ويتساوى في ذلك الرجال والنساء في تولي المواقع القيادية وغيرها، بحسب قدراتهم وخبراتهم وكفاءاتهم.

للمرأة الحق في التمتع بذمة مالية مستقلة، ولها وفق ذلك حق التصرف في البيع، والشراء، والتملك، والرهن في أموالها الخاصة بكافة أنواع التصرفات القانونية وغيرها، كالبطاقة الشخصية وجواز السفر.

الضمان الاجتماعي حق يكفله المجتمع الجماهيري للمرأة والرجل على حد سواء في الشيخوخة، والعجز، وإصابة العمل، ومرض المهنة، ولورثة المرأة الحق في التمتع بالحقوق الضمانية عند وفاتها.

المرأة أهم عوامل تكوين الأسرة، وعليها يقع عبء الحفاظ عليها بما يضمن تنشئة أفرادها تنشئة صحيحة.

عقد الزواج ميثاق يقوم على أساس المساواة والتراضي، وإنهاؤه يتم باتفاق الزوجين، أو بحكم قضائي.

المصدر: وثيقة حقوق وواجبات المرأة في المجتمع الجماهيري

**المصدر : وثيقة حقوق وواجبات المرأة في المجتمع الجماهيري**

هذا هو التقرير الثالث في سلسلة تقارير التنمية البشرية التي تصدرها الجماهيرية. لقد انحصر اهتمام التقرير الأول الذي صدر في العام 1999، وكما هو متوقع في مثل هذا النوع من التقارير، في تحديد المفاهيم الرئيسية إلى جانب متابعة إنجازات المجتمع الليبي في مجال التنمية البشرية. أما التقرير الثاني و صدر في العام 2002 ، فقد اختير له عنوان اللامركزية. وهو عنوان فرضته ظروف المرحلة التي يمر بها المجتمع الليبي الذي طبق نظاما إداريا تتولى فيه المناطق المختلفة تسيير أمورها متحررة من القيود التي تفرضها البيروقراطية التي تعتمد المركزية في تسيير الأمور الإدارية . وكما انتظمت تقارير التنمية البشرية على مستوى العالم ، وتلك التي أصدرها كل مجتمع على حدة ، فإن التقارير التي تعد وتنشر بعد التقرير الأول عادة ما تخصص لقضايا بعينها من بين تلك التي يدور الحديث عنها عالميا، وتلك التي تهم المجتمع الذي يصدرها. لذلك حدد موضوع هذا التقرير لرصد مسيرة المرأة على طريق التنمية البشرية.

يتحدث الجميع، بمن فيهم المسؤولون عن التنمية، في المؤسسات المحلية والإقليمية والدولية، عن ضرورة إحداث تنمية فاعلة في شتى ميادينها الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والثقافية. فمن أجلها تجرى الدراسات، وتقدم التقارير الدولية التي تتناول بالنقد والتحليل كل مناحي البناء الاجتماعي في مكوناته المادية والمعنوية، بما في ذلك دراسة أوضاع العنصر البشري، الذي يعتبر أساساً للتنمية، بحيث رفع شعار : العنصر البشري هو وسيلة التنمية وغايتها. وفي عقود سابقة، وفي المجتمعات الأقل تقدماً توجهت الأنظار إلى ( الرجل ) باعتباره ذلك العنصر البشري الذي تعتمد عليه المشاريع التنموية. قد يعود هذا التوجه إلى التكوين الفسيولوجي له، أو قد ترجع أصوله إلى محدودية المجالات التنموية للصيقة بالمرأة كالتعليم والصحة، وبعض الأعمال الزراعية البدائية. وفي كل الحالات فإن هذه القولبة هي نتاج لنمط التفكير المجتمعي الموروث، ولتفسيرات خاطئة للأصول الثقافية وما صاحبها من معتقدات وطقوس اكتسبت صفة الإلزام والثبات

العنصر البشري هو وسيلة التنمية وغايتها وفي المجتمعات الأقل تقدماً توجهت الأنظار إلى ( الرجل ) باعتباره ذلك العنصر البشري الذي تعتمد عليه المشاريع التنموية

نتيجة لقوة ذلك الموروث من جهة، والوصاية من المؤسسة الأسرية والتعليمية والاجتماعية، التي هي بدورها نتاج لذلك الموروث، من جهة أخرى. ومع أن ملامح الموقف السلوكي قد لا تتحدد من خلال ذلك الموروث، ترتفع في الكثير من المجتمعات أصوات مؤيدة له على المستوى اللفظي الظاهري، وأحياناً أخرى معارضة لنتائج ذلك الموروث على مستوى التفكير التألمي. وفي مناسبات كثيرة يتم الإفصاح عن هذه المعارضة بطرق غير مباشرة خوفاً من تجاوز الحدود المجتمعية، وما يمكن أن يناله الفرد من جزاءات مادية أو معنوية في حالة إبداء الرأي صراحة. هذا الموقف غير الثابت أفرز رؤية مجتمعية للمرأة غير محددة المعالم. تكون هذه الرؤية مشدودة حيناً لذلك الموروث الثقافي، ومناصرة له. وينظر أحياناً أخرى إلى ذلك الموروث بشكل فيه شيء من الضبابية مما يؤدي إلى النظر إلى حقوق المرأة ومكانتها بقناعات تتأثر بمواقف وقتية. عاشت المرأة في وسط يعج بالتناقضات، وهي تكتسب هويتها من خلال الآخر. لم يتكون هذا المفهوم نحو الذات وتحديد الهوية في إطار ظروف بيئية وثقافية مستقرة، ولم تستمد أصولها من مرجعية ثابتة، وعبر تدرج زمني يُمكن من إعطاء مساحة عقلية وتفكيرية لحالتها، بحيث تستوعب هي نفسها مطالب الآخر ومستجدات العصر، والإيمان بالدور الذي يمكن أن تؤديه وسط تيارات فكرية وثقافية متغيرة، ومتناقضة في كثير من الأحيان، ومتسارعة الخطى..

شكل التعليم في المجتمع الليبي  
أول المسارات نحو انتقال المرأة  
من وضعها المتدني من حيث  
المكانة الاجتماعية والثقافية.

شكل التعليم في المجتمع الليبي أول المسارات نحو انتقال المرأة من وضعها المتدني من حيث المكانة الاجتماعية والثقافية. ولطبيعة هذه المكانة، تقبلت الالتحاق بأي نوع من التعليم. لم يتوفر أمامها - في بداية المسيرة - مجال واسع للاختيار، ثم خضع نوع ومستوى التعليم الذي حصلت عليه في تاريخ لاحق لسيطرة الوصاية الأبوية والمجتمعية؛ مما أدى إلى تعليم به الكثير من التناقض بين الهوية النفسية وآفاق الذات للمرأة، وبين مستهدفات وطموحات التعليم، وبين مدى ارتباط كل ذلك بخطة التنمية المستهدفة. وعليه تكدست اليد العاملة للمرأة المتعلمة في مجال التعليم الذي استقبل مختلف

التخصصات والخبرات بمن في ذلك من تحصلن على تعليم جامعي من كليات القانون والطب والهندسة والزراعة وهندسة النفط والصيدلة وما شابه ذلك .

يمكن كذلك القول بأن تعليم الجيل الأول من النساء ارتبط برغبة الأب التي كانت في أغلبها إسقاطية وتعويضية تعكس عدم إتاحة الفرصة لذلك الأب أو الأم في الالتحاق بالتعليم. وتزامن هذا مع وجود خصائص ثقافية فرضت على الفتاة نسقاً معيناً من التعليم يتناغم مع أصولها المحافظة، وأحياناً حتى مع مظهرها وملبسها ونسق تفكيرها. وبذلك كان تعليمًا تقليدياً في مجمله، يفتقر إلى التنوع ولا يستجيب لخطط مستقبلية، فكثيراً ما انتهى تعليم المرأة عند المرحلة الأولى أو تجاوزها بقليل نحو مساري التدريس أو التمريض.

لن تعالج قضية تعليم المرأة في ليبيا في هذه المقدمة حيث خصص فصل كامل لهذا الشأن، وستبذل فقط محاولة لإلقاء الضوء على ما بعد تعليمها، بأشكاله المتعددة، ومدى توظيفه في مجالات التنمية بفاعلية، وليس بتواجد عددي قد يعوق التنمية بدلا من أن ينهض بها. لا بد من الإشارة ، عند الحديث عن مرحلة ما بعد التعليم ، إلى أن التعليم في مراحلها الأولى يعاني من مشكلات تسببت فيها عوامل : مثل الاهتمام بالكم أكثر من العناية بالكيف ، والأخذ بسياسة انتقال الطالب أوتوماتيكيا عبر سنوات الدراسة ( نظام الترحيل ) ، والانتشار الواسع لسلوك الغش في الامتحانات. إن قضية ما بعد التعليم تقتضي الإشارة إلى حقائق يجب أن تكون واضحة لدى المنادين بمشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية للمجتمع، وهذا مطلب يمكن ملاحظته في تقارير المنظمات الدولية، وكان تهميش دور المرأة أمر يمكن تعميمه ويصدق على كل المجتمعات دون تمييز. ويلاحظ بالنسبة لوصف حالة المجتمع العربي، أن واضعي التقارير يصرون تعميمات وكأن الوطن العربي حالة واحدة. صحيح أن هناك خصائص كثيرة يشترك فيها العرب ، ولكن بالنسبة لوضع المرأة توجد فروق كبيرة بين أجزاء الوطن العربي .

تعليم الجيل الأول من النساء ارتبط برغبة الأب التي كانت في أغلبها إسقاطية وتعويضية تعكس عدم إتاحة الفرصة لذلك الأب أو الأم في الالتحاق بالتعليم..

صحيح أن هناك خصائص كثيرة يشترك فيها العرب ، ولكن بالنسبة لوضع المرأة توجد فروق كبيرة بين أجزاء الوطن العربي

## الإطار 1 – 2

### الإقصاء المزدوج للمرأة

تعاني النساء في العالم العربي بشكل عام من عدم المساواة بينهن وبين الرجل ، ومن التمييز ضدهن في القانون وفي الواقع. وعلى الرغم من الجهود المطردة لتطوير وضع المرأة ، تظل هناك مجالات عديدة تتعثر فيها مثل هذه الجهود ، ويمكن إجمالها في : المشاركة السياسية للمرأة ، وتطوير قوانين الأحوال الشخصية ، وإدماج المرأة في عملية التنمية ، وحرمان المرأة المتزوجة من أجنبي من منح الجنسية لأبنائها.

المصدر : تقرير التنمية الإنسانية العربية ، 2004 .

تجدر الإشارة إلى وجود فرق يتمثل في ملاحظة الفصل غير العلمي بين الإحساس بتهميش الدور وبين مدى الفاعلية التي قد ترجع لمؤثرات وأسباب اجتماعية وثقافية وتعليمية قد لا يكون للمجتمع المحلي أثر كبير فيها؛ إذ يعود الكثير منها ليس إلى الإيمان على المستوى الفكري بمشاركة المرأة، ولكن لظروف منعتها من التعلم أولاً، وحملتها تبعات التدني في تعليمها ثانياً. ومن هذه الظروف التي تواجه فيها صعوبة إثبات ذاتها لتتخطى القيود المجتمعية والثقافية المفروضة عليها. لعل بعض هذه الوضعية شاركت فيها بعض الدول المؤثرة دولياً التي تثير اليوم موضوع الحاجة إلى إعلاء مكانة المرأة. فالمسألة إذاً يمكن أن تُناقش من جانب آخر يتمثل في تحديد وتحليل الظروف الثقافية والمجتمعية التي حُددت في تاريخ سابق، ومن بعد يتحدد مستقبل تلك المكانة .

تتقاسم المرأة صفات إنسانية مع الرجل، منها التكوين النفسي المتأثر بعدد من العوامل. بعض هذه الصفات مادية ، وأخرى معنوية تمتد جذورها إلى الماضي البعيد متأثرة ومتداخلة مع معطيات الحاضر لتنتج ثنائية يمتزج فيها تأثير الماضي في الحاضر. وهذه مشكلة يعاني منها الرجل أيضاً؛ فهي مشكلة مجتمعية أكثر من أن تكون مشكلة أنثوية.

فمكانة المرأة ودورها  
هو نتاج تراكم ثقافي ليس  
من اليسير الانفكاك منه.

وهكذا تتحدد ملامح مكانة المرأة في بعدها المستقبلي، التي يجب أن تأخذ في الاعتبار حلقة العلاقات المتشابكة المحكمة الأطراف بين العوامل ذات الأصول الثقافية والاجتماعية والبيئية والاقتصادية. فمكانة المرأة ودورها هو نتاج تراكم ثقافي ليس من اليسير الانفكاك منه.

### الإطار 1 – 3

إن أبناء المجتمع الجماهيري متساوون رجالاً ونساءً في كل ما هو إنساني؛ ولأن التفرقة في الحقوق بين الرجل والمرأة ظلم صارخ ليس له ما يبرره، فإنهم يقررون الزواج مشاركة متكافئة بين طرفين متساويين لا يجوز لأي منهما أن يتزوج الآخر برغم إرادته أو يطلقه دون اتفاق ارادتهما، أو وفق حكم محاكمة عادلة، وأنه من العسف أن يحرم الأبناء من أمهم وأن تحرم الأم من بيتها.

المصدر : الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان.

ورغم أن اندماج المرأة في مجتمع ذكوري لم يكن في يوم من الأيام أمراً يسيراً، يجدر التنويه إلى حقيقة مهمة وهي : أن مكانة المرأة لم تهتمش في المجتمع الليبي، وبخاصة بعد قيام ثورة الفاتح من سبتمبر عام 1969، إذ حظي موضوع مكانتها - قبل أن تنوه عنه فقرات الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان - باهتمام وتقدير كبيرين سواء من حيث تعليمها أو من حيث القوانين والتشريعات التي تكفل الحقوق بشكل مواز للرجل.

إذ نجد أن المرأة حظيت وتحظى بمميزات قد يغبطها عليها بعض الرجال ( الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان ، 1988؛ قانون رقم 20 لسنة 1991 بشأن تعزيز حرية المرأة، 1991 ) . ولا تنحصر هذه المكانة في واقع الأمر في مجالات فرص التعليم - فهي لم تحرم منها مطلقاً منذ أن ملك الليبيون زمام أمرهم - ولكن تلك المكانة ترقى إلى المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وما تجدر الإشارة إليه أن هذه  
المكانة أعطيت للمرأة في ليبيا  
بتحريض قوي ورغبة صادقة  
في أن تتبوأ أعلى المقامات  
والرتب

وما تجدر الإشارة إليه أن هذه المكانة أعطيت للمرأة في ليبيا بتحريض قوي ورغبة صادقة في أن تتبوأ أعلى المقامات والرتب. تمثل ذلك واقعياً بنصوص القانون ، الذي وفر لها فرصاً لإثبات الذات. ويبدو أن المرأة وجدت نفسها في وضع لم تنتهياً نفسياً له . حيث لم تأخذ التشريعات المتقدمة في الاعتبار واقع المرأة والمساحة الاجتماعية والثقافية التي تجعلها تستفيد من ذلك التوجه وتلك التشريعات، مما أدى إلى إشباع عقلي وجداني لم يتوازن مع ما يمكن أن تؤديه من سلوك في اتجاه التنمية. وبمعنى آخر، فإن تلك القفزة غير المنظرة بما تحمله من تراكم وترسبات وإرث، يجب أخذها في الاعتبار، ويتطلب أن يكون هناك تدرج فيما يمكن أن يتوقعه المجتمع منها بحيث يمكن هذا التدرج للمرأة من أن تتعامل وتستوعب الجزئيات المكونة للسلوك الكلي المرتقب منها. لقد شجعت السلطة السياسية المرأة على التحرر من القيود والاندفاع بقوة إلى الأمام، عن طريق تشريعات متطورة. لكن الرجل في المتوسط وقف من هذه التشريعات بشخصيتين مختلفتين . فهو يعبر عن اتفاقه مع هذه التشريعات ، ولكن يمنع في نفس الوقت نساءه من القيام بأنشطة معينة تتطلبها تلك التشريعات ، ولا يمانع في نفس الوقت أن تقوم بنفس الأنشطة نساء الآخرين. يضع هذا الموقف المزدوج للرجل المرأة أمام خيارات غير واضحة . فما السبيل إلى أن تتخطى هي نفسها الازدواجية المفروضة تكوينياً واجتماعياً؟ التي أضحت بفعل تأثير حلقات الاحتكاك تشكل عنصراً من هويتها، اقتنعت بها هي نفسها ورفضت عليها نمطاً سلوكياً قد يعوق حركتها ومشاركتها في التنمية. وكيف يمكن تجاوز حقيقة أن الرجل رجل وأن المرأة امرأة بغض النظر عن المواقف المتباينة والتفسيرات المتعددة لهذه الحقيقة؟ وكيف تمكن الموازنة بين ذلك وبين المؤثرات والبصمات التي ترتبت على ذلك؟ وعليه تقرر أن تجرى دراسة مسحية على عينة من النساء لاستطلاع رأيهن حول مجموعة من القضايا المتصلة بجوانب لحياتهن لا تبرزها الإحصاءات الرسمية . وتضمنت وسيلة جمع البيانات عدداً من المقاييس المتعلقة بعدد من الاتجاهات وواحداً لتحديد درجة الثقة بالنفس. جمعت البيانات بواسطة المقابلة مع أكثر من مائتي سيدة اختيرت عينة غير احتمالية. احتوت وسيلة جمع البيانات على

( 230 ) متغيراً، وستستعرض بعض بياناتها ضمن الفصل الأخير، والبعض الآخر في الملاحق.

تولى الرجل في مطلع القرن الماضي أمر قضايا المرأة ، دراسة وبحثاً ، ولكن بملامسة حذرة تحاول تفادي الجزاءات المجتمعية وحتى القانونية أحياناً، الأمر الذي ترتب عليه عدم الإجابة عن تساؤلات معينة تحدد العلاقة بين المرأة وبين الرجل . منذ البدايات الأولى لانتشار التعليم، حاول عدد من الكتاب مناقشة شؤون المرأة . تأثر هؤلاء بما اطلعوا عليه في مصر وبعض الأقطار العربية الأخرى . لم تحصل المرأة عندئذ على تعليم مناسب لكي تساهم في مثل هذا النشاط . تمحورت الكتابات المبكرة حول قضية السفور، واعتبر الذين تبنا هذه القضية أن خروج المرأة سافرة هو مفتاح قضية المرأة . ومع انتشار التعليم وتكاثر عدد المتعلمات امتنهن بعضهن مجال الكتابة الصحفية والكتابة الأدبية شعراً ونثراً . لكن لم تتول كثيرات منهن بعد تبني قضايا المرأة والدفاع عنها كما حدث في أقطار عربية أخرى . بعض اللاتي شاركن في أنشطة يمكن تصنيفها تحت " قضايا المرأة " انحصرت في حدود ضيقة مثل بعض أنشطة جمعيات المرأة التي أخذت أشكالاً احتفالية للترحيب بتشريعات كتبها الرجل . إلى جانب أنشطة عدد من المحاميات اللاتي تخصصن في الدفاع عن قضايا فردية في مجال الأسرة وخصوصاً ما يتعلق بالطلاق وبالحرمان.

إن المرجعية الثقافية والاجتماعية والتراثية للمرأة في ليبيا جعلتها تتعامل مع التشريعات الخاصة بها ، والتي يمكن أن يفتخر بها المشرع الليبي، بتقابلية مفهومها نحو ذاتها وبين المستوى الحقيقي لتحصيلها العلمي وحالة الانفتاح الاجتماعي الذي لم يأت نتيجة مشاركتها فيه،

إن المرجعية الثقافية والاجتماعية والتراثية للمرأة في ليبيا جعلتها تتعامل مع التشريعات الخاصة بها ، والتي يمكن أن يفتخر بها المشرع الليبي، بتقابلية مؤثرة بين مفهومها نحو ذاتها وبين المستوى الحقيقي لتحصيلها العلمي وحالة الانفتاح الاجتماعي الذي لم يأت نتيجة مشاركتها فيه، وإنما كانت في بيئة تميل إلى التفتح المستمر والمشوب بالحرمان . وحتى هذه البيئة المتفتحة لم تكن واضحة المعالم، ولم يحدد المجتمع الموقف الصحيح منها، بل كثيراً ما يكون المتعلم نفسه والمتقف والمسؤول والآخر ( كيف ما كان هذا الآخر ) ، لم يكون اتجاهها صحيحاً صادراً عن إحساس وإيمان بالدور، وإنما تعكس مواقفه الفكرية والسلوكية التي تحكمها غالباً اقتناعات شخصية.

استحالة تقدم مجتمع في  
مجالات الحياة المختلفة إذا  
ظلت المرأة مغيبة  
أو مشلولة القدرات.

لا يمكن بالطبع تجاهل المرأة ودورها في المجتمع، فغني عن البيان التأكيد بأن استحالة تقدم مجتمع في مجالات الحياة المختلفة إذا ظلت المرأة مغيبة أو مشلولة القدرات. إذ سيقف الوضع المتدني للمرأة والتقليل من شأنها وعدم مساواتها بالرجل حجر عثرة في طريق التنمية الشاملة والمستدامة. وكما ذكر في مكان سابق، تعتبر القوانين الليبية رائدة في مجال التشريع وإعطاء الحقوق للمرأة. فهل أدت هذه التشريعات إلى تغييرات جذرية في المكانة الاجتماعية للمرأة وأدوارها الاجتماعية؟ أم لا تزال المرأة تعاني من التهميش وتواجه صعوبات تحول بينها وبين الحصول على حصتها كاملة؟ وهل وصلت المرأة إلى مختلف المواقع الإنتاجية التي تضمن لها مشاركة تتناسب وحجمها السكاني في مجال تنمية المجتمع وبالتالي في مجال التنمية البشرية المستدامة؟ ثم ما هي الوسائل التي تتمكن المرأة عن طريقها إلى التأهل للمشاركة بفاعلية في مختلف الأنشطة الخدمية والإنتاجية والاجتماعية والتربوية، بحيث تقوم بدورها في النهوض بقضايا التنمية والإنتاج، ومواجهة أعباء الحياة وغيرها من التمنيات التي يسعد بها الفرد رجلا كان أم امرأة؟

ويظهر هذا بصورة واضحة في  
مجال التعليم الذي حققت فيه  
المرأة أكبر نجاحاتها، حيث  
تمكنت خلال فترة زمنية قصيرة  
من ردم الفجوة الكمية بينها وبين  
الرجل.

هناك ما يشير إلى أن المرأة حققت نجاحات في مجالات لها علاقة بجوانب التنمية البشرية. ويظهر هذا بصورة واضحة في مجال التعليم الذي حققت فيه المرأة أكبر نجاحاتها، حيث تمكنت خلال فترة زمنية قصيرة من ردم الفجوة الكمية بينها وبين الرجل. لكن قد يثار سؤال حول العلاقة بين التطور الكمي ومتطلبات القوى العاملة اللازمة لعمليات التنمية. فقد بينت تجارب بعض البلاد نتائج تشير إلى أن العلاقة بين التعليم ومناحي التنمية ليست دائما إيجابية؛ بحيث تكثرت أعداد المتعلمات في تخصصات محدودة مما قاد في النهاية إلى ارتفاع معدلات البطالة بين المتعلمات. كما سجلت حالات بلدان أخرى توجه اللاتي تحصلن على تعليم متخصص إلى مجال عمل لا يتناسب والتخصص، أو التوقف عن متابعة العمل والاكتفاء بمتابعة الواجبات المنزلية. وسيتم فحص التجربة الليبية في هذا الخصوص في القسمين المخصصين للتعليم والنشاط الاقتصادي. ولكن لا بد من التأكيد على أن موضوع مشاركة

المرأة في مجالات التنمية في ليبيا تجاوز مفهوم التمني حيث توفر لها المناخ الملائم لمشاركة فعالة.

برأت التشريعات الضامنة لهذه المشاركة ساحة المشرع أو الدولة عن أي قصور أو اهتمام، ولكن يتطلب الأمر تحليل الوضع الثقافي والاجتماعي والنفسي، ومن ثم وجوب تزامن التشريعات بإجراءات اجتماعية وثقافية ونفسية وإعلامية وتربوية تشخص معوقات المؤثرات الثقافية والاجتماعية والنفسية، الأمر الذي يؤدي إلى أن تجد هذه القوانين والتشريعات الرائدة أفضل مجال للتطبيق. ثم إن المناداة بمشاركة المرأة في الحياة السياسية والثقافية والاجتماعية قضية هي الأخرى تجاوزها التشريع الليبي . ولكن ما هي سبل ربط هذه السياسات بالواقع الثقافي والاجتماعي والعمل على أن تتمكن المرأة من بناء مفهوم ذات إيجابي؟ وهل يجب أن تكتفي الدولة بسن التشريعات ، أم أن عليها وضع السياسات التي تفعل التشريعات؟ وما هي السبل التي من شأنها أن تجعل المرأة توظف تعليمها، وتثبت كينونتها حتى تتحقق الخبرة الوظيفية والخبرة المتجددة؟ وتمثل التساؤلات التي أثّرت آنفا عينة للأسئلة التي ستقود بقية أجزاء هذا التقرير بعد إلقاء بعض الضوء على تطور المرأة عبر التاريخ ، ثم على مفهوم التنمية البشرية المستديمة، وعلى مسيرة تحديث المجتمع الليبي، والعلاقة بين هذه المسيرة والتنمية البشرية المستديمة.

وهل يجب أن تكتفي الدولة بسن التشريعات ، أم أن عليها وضع السياسات التي تفعل التشريعات؟

## الفصل الثاني المرأة عبر التاريخ

### الإطار 2 – 1

" سيدتي ، أيتها الابنة المولودة من "آن"، التي نعتمد عليها في صنعتها،  
الآلهة التي تعيش ورأسها مرفوع في البلاد، التي تعرف حاجات مدينتها،  
أنت أيتها السيدة ، الأم التي أسست لجاش ، عندما وقعت عينك على البلاد  
، نزل القطر وفاض الماء، عندما وقعت عينك على الإنسان، امتدت له  
الحياة..."  
من نص سومري

يحفل التاريخ البشري ببيانات كثيرة ومتنوعة عن المرأة . فهي موجودة في كل أثر تركه الإنسان قبل أن يعرف الكتابة . وهي موجودة في التراث الشفهي الذي يتناقل عبر الأجيال في كل مجتمع بغض النظر عن حجمه ومكانه الجغرافي . كبر حجم الكم المخصص للمرأة في التراث عندما عرف الإنسان الكتابة وبدأ في تسجيل ملاحظاته ، وتصويراته وأفكاره وآرائه . صورت في مواضع مختلفة ، إلى جانب الرجل ووراءه ومتقدمة عنه . تنوعت تماثيلها عبر الزمان وعبر المكان فأخذ بعضها شكل المرأة الأم والمرأة العاملة والمرأة المحاربة ، وأخذ البعض الآخر أشكالاً تعبر عن الجمال والمتعة والخضوع والتبعية.

لكن لم يخل التراث  
الإنساني الخاص بالمرأة  
من صور تشير إلى تلك  
المكانة السامية التي تمتعت  
بها في بعض الثقافات .

لكن لم يخل التراث الإنساني الخاص بالمرأة من صور تشير إلى تلك  
المكانة السامية التي تمتعت بها في بعض الثقافات . ويبدو واضحاً من البيانات  
المتوفرة أن تلك المكانة وضعتها على أعلى قمة الهرم ، بحيث وصلت إلى درجة

التأليه . فصور الذي يعبد على شكل امرأة يتقرب إليها وتقدم القرابين للحصول على الرضا. حدث هذا في أغلب ثقافات الحضارات القديمة . يحدد فراس السواح أسماء الآلهة المؤنثة في الثقافات القديمة فيكتب : " ... نجد في سومر الآلهة ( نمو ) .. و( أناتا ) .. وفي بابل ( ننخرساج ) .. و ( عشتار). وفي كنعان ( عناة ) .. وفي مصر ( نوت ) و ( ايزيس) .. وعند الإغريق ( ديمتر) ... و( أفروديت) .. وفي فرجيا بآسيا الصغرى ( سيبيل ) ، وفي روما ( ديانا) و ( فينوس). وفي جزيرة العرب ( اللات ) و ( العزى ) و ( مناة ) ، وفي الهند ( كالي ). وفي حضارة السلت الأوربية ( دانو ) و ( بريجيت). أسماء متنوعة لآلهة كانت واحدة قولاً وفعلاً في العصر النيولتي، فصارت متعددة قولاً وواحدة فعلاً في عصور الكتابة " ( السواح، 1986: 27).

إن الديانات القديمة التي أشير الى آلهتها في الفقرة السابقة كانت ديانات بسيطة نمت في تلك المجتمعات التي شهدت أول استقرار مديني للإنسان . كانت بدايات ظهور هذا النمط من الاستقرار في أماكن متعددة من الوطن العربي وبصفة خاصة بين دجلة والفرات، وفي جنوب سوريا، وفي فلسطين وفي وادي النيل . كانت المدينة القديمة صغيرة بالمقارنة مع مدينة الوقت الحالي ، ومع ذلك عرف سكانها أنشطة تختلف عن تلك السائدة في الريف مثل الحرف والأشكال الأولى للصناعة ونظم تبادل السلع وأماكن للعبادة، ومقار لإدارة شئون السكان. ثم تراكمت الملاحظات والأفكار مكونة الأشكال البدائية أو البسيطة للمعرفة ، وبعدئذ ظهرت الكتابة التي عرفت أشكالها الأولى في الحضارة السومرية. وكانت تلك المجتمعات أمومية. المرأة فيها مسيطرة، وينتسب الأبناء إليها ولعشيرتها ، ويرثون عن أبيهم لا عن أمهم، لا بل تتوارث العروش من خلالها. فحتى عندما كان الحاكم رجلاً لم يكن يصل الى سدة الحكم إلا عن طريق زواجه بوارثة لعرش كما كان حال فراعنة مصر ( السواح ، 1986 : 38 ).

وبعدئذ ظهرت الكتابة التي عرفت أشكالها الأولى في الحضارة السومرية. وكانت تلك المجتمعات أمومية. المرأة فيها مسيطرة، وينتسب الأبناء إليها ولعشيرتها ، ويرثون عن أمهم لا عن أبيهم،

## الإطار 2 – 2

ترتيله لعشتار البابلية :

لك الحمد يا أَرهَب الآلهات  
لك الإجلال يا سيدة البشر وأعظم الآلهة.  
عشتار ما لها في عظمتها قرين ،  
بيدها مصائر الموجودات جميعا.  
لها الدعاء واسمها الأول بين الأسماء.  
نافذة شرائعها سامية محكمة.  
مقامها الأعلى يسعى الآلهة إليها،  
ظاهرة فوقهم مطاعة الكلمات،  
مليكة عليهم نافذة الإرادة.

المصدر: السواح، 1986.

توضح البيانات التاريخية أن انقلابا هاما حدث في التاريخ فقدت خلاله المرأة تلك المكانة السامية ، لتتخلف وراء الرجل، بل ولتخصص لها بعض الثقافات مكانة جد متدنية مقارنة بالرجل. يقول المؤرخون إن ذلك الانقلاب حدث من خلال تراكم أحداث تمكن الرجل من خلالها انتزاع بعض ميزاتهما بالقوة . ومع مرور الزمن أخذت حصة الرجل تنمو على حساب حصة المرأة حتى وصل الحال إلى مرحلة المجتمع الأبوي أو البطريركي. ومع أن بعض مظاهر المجتمع المتمركز حول الأم لا يزال موجودا ، لكن غالبية مجتمعات الوقت الحاضر سيطر فيها الرجل سيطرة كاملة. ولأن الثقافة هي تراكم لإنتاج أعضاء المجتمع على مر الزمن، فإن تأثير الجانب الأقوى يكون أعظم . لذلك فإن ثقافات كثيرة تلونت بمفاهيم ذكورية ، وبدت صورة المرأة في بعض الثقافات على أنها خادم وتابع للرجل. بل تدنت صورتها في بعض الثقافات إلى ما دون درجة الإنسان. لذلك عانت المرأة عبر التاريخ مختلف صور التحيز والقهر والظلم. وحرمت من مختلف الحقوق البسيطة منها والضرورية

التي يتمتع بها الرجل . ولتعديل هذا الوضع تطلب الأمر نظالا طويلا وشاقا شارك فيه رجال كما شاركت فيه نساء. حصلت المرأة في الكثير من مجتمعات الوقت الحاضر على حقوق بحيث أصبحت قريبة من المساواة بالرجل . ولكن لا تزال مقهورة ومغبونة ومهضومة حقوقها في مجتمعات كثيرة . المجتمعات التي تمكنت المرأة فيها من التقدم إلى الأمام تبوأَت فيها مواقع عالية بما في ذلك رئاسة الحكومة أو رئاسة الجمهورية مثال ذلك في التاريخ الحديث ( أنديرا غاندي، وبنديرا نايك، ومارغريت تاتشر، وبنازير بوتو) . ثم اللاتي شاركن في برامج غزو الفضاء مثل : ( فالنتينا تيرشكوف، وسفتيلانا سوفسينكبا، وسالي رايد). ويتضمن التاريخ القديم أسماء كثيرة (زنوبيا، وبلقيس، وكيلوبترا ، وذات النطاقين، والخنساء..).

من النادر أن يجد المرء في الوقت الحاضر مجالاً حياتياً لا تشارك فيه امرأة، إلا أن هذه المشاركة تختلف في طبيعتها ودرجتها من امرأة إلى أخرى (تبعاً لسنها، ولمعرفتها، وتعلمها، ومن ثقافة إلى أخرى، ومن عصر إلى عصر. وهذا من شأنه أن جعل الحديث عن وضع المرأة يتخذ صفة العمومية ، وفي إطار المطلق حتى داخل المجتمع الواحد، بعيداً عن الواقع ويفتقر للموضوعية. وكل ما يمكن عمله في هذا الإطار هو إبراز أهم السمات العامة التي يمكن أن تنطبق على شرائح عريضة من النساء. ولكن على الرغم من كل ذلك، فإنه لا يكاد يختلف اثنان على أهمية الدور الذي تقوم به المرأة في عملية التنشئة الاجتماعية . ومع اختلاف الخصائص الثقافية للمجتمعات فقد تولت المرأة ولا زالت تتولى أهم المهام في عملية التنشئة الاجتماعية. ومع ذلك وفي ضوء نظام تقسيم العمل في المجتمع فقد ينقسم المجتمع الواحد إلى عالمين واحد للرجال وآخر للنساء. إلا أنه يلاحظ أن المرأة في العقود الأخيرة ضاعفت من مشاركتها ودخلت مجالات عمل وأنشطة خارج المنزل كانت حكراً على الرجال. قد لا تتساوى نسب النساء العاملات في هذه المجالات في جميع المجتمعات . ولكن المرأة في كل مجتمع حصلت على حصة من مجالات العمل التي كانت حكراً على الرجل.

يتضح من بعض الإحصاءات المنشورة أن نسبة النساء العاملات خارج المنازل، في البلاد العربية، ما تزال محدودة مقارنة بنسبة النساء العاملات في البلاد الصناعية، حيث وصلت نسبة العاملات في بعض البلاد الصناعية إلى خمسين في المائة من القوى العاملة في البلاد. إلا أن مقارنة النسب الخاصة بالقوى العاملة النسائية في مجتمعات مختلفة لا يجب أن تؤخذ على علاتها، فقد تكون مضللة. ففي الوقت الذي ترتفع فيه نسبة مشاركة المرأة في العمل خارج المنزل في البلدان الصناعية، يقل حجم عملها داخله، وبينما تتخفف نسبة مشاركة المرأة العربية في العمل خارج المنزل، يتعاظم حجم عملها داخل المنزل. بل إنه في كثير من الحالات تتحمل المرأة العربية أعباء المشاركة في الأعمال الزراعية أو الرعوية إضافة إلى تحملها جميع أعباء الأعمال المنزلية، أو تتحمل أعباء المشاركة في أعمال مؤسسية خارج المنزل إلى جانب تحملها أعباء الواجبات المنزلية التي تكاد تكون حكرًا على النساء.

إن فهم وضع المرأة العربية فهماً صحيحاً لا يتأتى بالتعامل على أنها فرد منعزل (كما هو الحال في الغرب، حيث تضعف الرابطة الأسرية، ويتم التركيز على الفرد: المرأة، والرجل، والطفل، والشيخ... أكثر من الاهتمام بالأسرة بصفقتها جماعة متكاملة)، وإنما بالتعامل معها في إطار وحدة الأسرة بصفة خاصة، والإطار الاجتماعي والاقتصادي والثقافي للمجتمع ككل بصفة عامة. إذ تقوم المرأة وخصوصاً في الريف بأنشطة اقتصادية وهي في محيط منزلها، أو محيط مزرعتها. وهي أنشطة تدر دخلاً مادياً قد يفوق ذلك الذي تحصل عليه امرأة المدينة التي تعمل خارج المنزل. وقد أكد كثير من الباحثين الذين اهتموا بدراسة المرأة العربية على أنه من الخطأ أن تنحصر دراسة هذا الموضوع في دراسة العلاقة بين الزوج والزوجة ودور كل منهما داخل المنزل، ومن ثم تأثير هذا الدور على خروج المرأة إلى ميدان العمل، ولكن يجب أن يتوجه الاهتمام نحو مجال أوسع وأشمل، أي دراسة العلاقة بين الرجل والمرأة، ودور كل منهما ليس فقط داخل الأسرة وإنما داخل المجتمع ككل (بركات، 2000 : 353 – 360).

إن فهم وضع المرأة العربية فهماً صحيحاً لا يتأتى بالتعامل على أنها فرد منعزل وإنما بالتعامل معها في إطار وحدة الأسرة بصفة خاصة، والإطار الاجتماعي والاقتصادي والثقافي للمجتمع ككل بصفة عامة.

ويلاحظ ، ابتداء من مطلع العقد السابع من القرن الماضي في معظم أنحاء العالم، تكاثر عدد الأصوات الداعية إلى الحاجة إلى عمل المرأة خارج المنزل وإشراكها في عملية التنمية. كان ذلك استجابة لحركة عالمية اكتسبت دفعا قويا بإعلان الأمم المتحدة سنة 1975 " السنة العالمية للمرأة"، ثم تحولت السنة إلى عقد كامل يهدف إلى تحقيق المساواة للمرأة، والتنمية، والسلام العالمي مع حلول 1985. وعلى الرغم من إحراز بعض التقدم خلال ذلك العقد، فقد وصفت تقارير الأمم المتحدة مجمل الإنجازات بأنها متواضعة، وحدد التقرير الذي أعدته عام 1985 العراقيل التي ما تزال تعوق تقدم المرأة في العالم فيما يلي: التقاليد العميقة الجذور، والعجز عن تفهم الطموحات النسائية، وفقدان الموارد المالية لإصلاح أوضاع المرأة. كما لاحظ التقرير أيضاً " أن حكومات العالم ما زالت تفتقد الإرادة السياسية اللازمة لتغيير الأوضاع التي جعلت من المرأة مواطنة من الدرجة الثانية.

وقد أعطى التقرير " الأفضلية للمرأة التي تركز وقتها للأسرة والشؤون المنزلية، فتضمن بالتالي استمرار الأجيال، ورعاية القيم، وبث المعرفة والخبرة من جيل إلى آخر (سليم، 1991 : 130) . والمرأة الليبية بصفة عامة، تؤدي دورها في هذه المجالات، وفق الإمكانيات المتاحة لها. وقد أحرزت في العقود الأخيرة تقدماً ملحوظاً في مجالات الحياة، وذلك بفضل تحسن ظروف المعيشة، وانتشار التعليم، ومشاركة الرجل في أعمال كثيرة في مختلف مؤسسات المجتمع خارج المنزل ، والتعرض لوسائل الإعلام. وسيوجه الاهتمام في هذا الجزء لوصف موقع المرأة في المجتمع الليبي عبر التاريخ، مع التأكيد بصفة خاصة على: وصف أحوالها ووضعها الاجتماعي، وإدارتها لشؤون الأسرة، ودورها في مختلف مجالات العمل، والمشاركة في الرأي، ومدى انعكاس تغيير أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية على كيفية التعامل معها بصفقتها أنثى في مختلف المجالات التي تشارك فيها.

## 1 - لمحة تاريخية عن واقع المرأة الليبية :-

أدت المرأة الليبية دوراً هاماً في الحياة الاجتماعية والاقتصادية منذ القدم، ففي عصر الأسرة العشرين في مصر الفرعونية ( 1200- 1085 ق.م ) ظهرت المرأة على معظم النقوش وهي ترتدي زي الرجل وتشاركه في ميدان القتال. كما أظهرتها الرسوم وهي تحمل الماء وتسعف الجرحى . ولعل أبرز ملامح الحضارة الليبية القديمة فيما يخص المرأة تمثل في قوانين الإرث التي كانت تعتبر الأم أساس الأسرة كلها، ويتم توزيع الميراث طبقاً لدرجة القرابة منها ( تاريخنا ، : 134 ) ، مما يدل على المكانة الهامة التي كانت تحتلها المرأة الليبية.

كانت المرأة الليبية،  
بملازمتها الدائمة لبيتها،  
أفضل حارس يضع  
الرجال ثروتهم تحت  
حمايته في عصر يخلو من  
المصارف والعملات  
النقدية،

أما في عصر قرطاجة (418 - 146 ق.م)، فقد كان يوكل للمرأة الليبية أمور البيت والأسرة معاً . وكان لهذا تأثيرات حاسمة في بنية البيت وشؤون الأسرة معاً . فمن ناحية هندسة البيت ظهر الباب الداخلي لكي يفصل بين وسط الفناء وبين غرفة الضيوف ( تاريخنا ، ، : 210 ). وما زال هذا النمط الهندسي منتشراً في كثير من البيوت الليبية الريفية حتى اليوم. ومن ناحية الزي كانت المرأة الليبية، بملازمتها الدائمة لبيتها، أفضل حارس يضع الرجال ثروتهم تحت حمايته في عصر يخلو من المصارف والعملات النقدية، فظهرت أنواع من حلي الذهب والأحجار الكريمة التي عمد الرجال إلى إيداعها لدى زوجاتهم وعولمت بمثابة ودائع مالية.

وكانت المرأة الليبية ، خلال هذه الفترة، تتزين بالحلي من قمة رأسها إلى أخمص قدميها: تاج دائري يشد الشعر، أقراط في الأذنين، قرط صغير في الأنف، عقود حول العنق، عقود على الصدر، أساور في اليد، خواتم في الأصابع ، زنار حول الوسط، وخلاخيل حول الساق. هذا بالإضافة إلى زينتها العادية كالوشم والكحل والزيوت والعطور، وملابسها ذات الأصباغ الزاهية التي كانت تستند إلى صناعات متقدمة في ميدان النسيج والصباغة والحياسة. لا زالت الكثير من هذه موجودة في بعض المناطق وهي التي لم تتأثر كثيراً بمظاهر التحديث.

وفي عصر الاستعمار الروماني (الذي افتتحه أغسطس سنة 27 ق.م) كانت المرأة الليبية في مدن الجرمنت والمستوطنات القبلية النائية داخل الصحراء تقوم بدورها المنزلي خير قيام فيما يتعلق بتوفير حاجات الأسرة من الطعام والكساء وتعليم الأطفال. ومنذ ذلك الوقت، وعلى مدى العشرين قرناً التالية، كان على المرأة الليبية أن تغزل وتتسج الصوف، وتطحن الحبوب، وتعد الطعام، وتجمع الحطب، وتوقد النار، وتغسل الملابس، وتربي الأطفال، وتحلب الحيوانات وتربي الدواجن، وتشارك الرجل في بعض الأعمال الزراعية والرعية.

وفي العصر الحديث لم تتخل المرأة الليبية عن تلك الأدوار التي كانت توكل إليها في العصور الأولى، بل لقد أصبحت مع مرور الزمن تزداد مشاركتها في مختلف مجالات الحياة، وتتعاظم مسؤولياتها أكثر في وقت السلم والحرب. فقد شاركت المرأة الليبية أباها الرجل في مقاومة الغزو الإيطالي. ويذكر المؤرخ البريطاني ماك كلور أن المرأة الليبية قامت بدور كبير في الحرب في مواجهة الإيطاليين، وقد علق هذا المؤرخ على قتل إحدى المجاهدات الليبيات في إحدى المعارك بقوله:

" إن أيّ إنسان منصف لا يستطيع أن يلوم الضابط الإيطالي على قتل هذه المرأة، وذلك لأن كثيراً من النساء الليبيات قد اشتركن فعلاً في القتال، مما يجعلنا نعتبرهن محاربات ولسن سيدات" ( تاريخنا، : 210 ) .

كما لفتت حادثة أخرى من هذا النوع نظر مراسل جريدة (باري جورنال) وكان يعمل مع الجيش التركي في طرابلس، فكتب يصف المرأة الليبية بالشجاعة قائلاً: - " عن فتاة عربية هجمت على المواقع الإيطالية في قرقارش (بطلابلس) في نفر من بني جلدتها تشجعهم على النزال والكفاح، وهي مجردة من السلاح، ممتطية جواداً أسوداً، ومنتشحة برداء أسمر، وقد أصابتها شظايا قنبلة جرحت ذراعها اليسرى، ولم يمنعها ما حل بها من حث قومها على اقتفاء أثر الإيطاليين وتمزيق شملهم، بينما كانت مدافع الإيطاليين تقذف من أفواها النيران المميّة" ( تاريخنا، : 84 ) .

لم تكن المرأة الليبية في جميع العصور حبيسة أربعة جدران كما يراها البعض حتى في هذا الزمن، ولم تكن معزولة عما يدور في مجتمعها من أحداث

وهكذا لم تكن المرأة الليبية في جميع العصور حبيسة أربعة جدران كما يراها البعض حتى في هذا الزمن، ولم تكن معزولة عما يدور في مجتمعها من أحداث . كانت تؤدي واجباتها المنزلية ، وتشارك في كثير من المهام والأعمال خارج البيت كلما تطلبت ظروف أسرتها ذلك.

ومع ذلك، فإن المرأة الليبية قد واجهت، كما في معظم أقطار العالم، نوعاً من التمييز الجنسي أو النوعي على مدى قرون عديدة، ابتداءً من الاحتفاء بالمولود الذكر، واستقبال مولد الأنثى بشيء من الفتنور، وانتهاءً بتمييز قبر الذكر عن قبر الأنثى . إلا أن هذا التمييز بين الجنسين قد خفت حدته كثيراً في الفترة الأخيرة، حيث تغيرت نظرة الرجل إلى المرأة، وتغير وضع المرأة تغيراً جذرياً عما كان عليه قبل عقود قليلة وذلك بفضل انتشار التعليم، وإتاحة فرص العمل خارج البيت أمام المرأة، وتشجيعها على المشاركة في النشاطات الاجتماعية والسياسية. لجميع هذه العوامل التحديثية أهمية بالغة في تغيير أوضاع المرأة الليبية، وتأثيرها في الاتجاهات والقيم الموروثة، وتأثيرها في تحديد موقعها ومستواها الاجتماعي.

فتح التعليم الحديث أمام المرأة آفاقاً واسعة بحيث يسر من أمر خروجها من حدود المنزل لأن المؤسسات التعليمية مؤسسات بعيدة عن المنزل ولا بد من الخروج لحضور الدروس

فتح التعليم الحديث أمام المرأة آفاقاً واسعة بحيث يسر من أمر خروجها من حدود المنزل لأن المؤسسات التعليمية مؤسسات بعيدة عن المنزل ولا بد من الخروج لحضور الدروس . وفي بداية انتشار التعليم تم الفصل بين الذكور والإناث في المكان وأصبح أمراً لا تجوز مناقشته. لذلك كان لابد من وجود مدرسات في مدارس البنات؛ وعليه، فقد تمت الاستعانة في بداية انتشار التعليم الحديث بمدرسات تلقين تعليماً محدوداً وأطلق على هذا النوع من المدرسين والمدرسات ( المعلم المؤقت ) . وفي تاريخ لاحق ظهر التعليم المختلط ثم ظهر ما يعرف بتأنيث التعليم حيث تولت الإناث مهمة التعليم في مرحلة التعليم الأساسي .

أتاح التعليم للمرأة فرصة مغادرة حدود المنزل وحدود الحي وحدود القرية وهكذا، مكن تعليم المرأة في زمن لاحق من أن تحصل على فرصة العمل خارج المنزل مما ساعدها على المساهمة في الحياة الاقتصادية. لا شك أن هناك زيادة كبيرة في إسهام المرأة اللببية في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، إلا أنه ليس كافياً إذا علمنا أن مساهمتها تكاد تنحصر في مجالات محددة كالتعليم والخدمات الصحية وأعمال السكرتارية. وعموماً يعتبر العمل ضمن المجالات التي تسهم في تطوير إمكانيات المرأة وتحسين أوضاعها أحد العوامل المؤثرة في إدماجها في عملية التنمية. كما تعتبر مشاركة المرأة في قوة العمل مؤشراً ذا دلالات على مختلف المستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فبقدر ما تزداد هذه المشاركة يزداد المردود الاقتصادي للمرأة، وترتفع مكانتها الاجتماعية، ويزداد تحررها من قيود التبعية للرجل. ويقود هذا إلى الحديث عن انعكاسات هذا الوضع الجديد للمرأة اللببية على أوضاعها في الأسرة وفي المجتمع، ونظرة الرجال إلى عملها خارج البيت.

## 2 - انعكاسات التعليم والعمل على وضع المرأة اللببية:-

لقد تغير وضع المرأة اللببية منذ بداية النصف الثاني من القرن العشرين تغيراً جذرياً عما كان عليه قبل عقود سابقة، فبفضل التعليم والعمل وتحسن الأحوال الاقتصادية، أُنِيحت الفرص للمرأة لتُشارك في الحياة العامة. وتراجعت سلطة بعض العادات والتقاليد التي كانت تكبلها وتحدّ من مشاركتها للرجل خارج نطاق الأعمال المنزلية، فدخلت خلال العقود الثلاثة الأخيرة ميادين عمل جديدة كانت إلى وقت قريب وفقاً على الرجال. وتغيرت تبعاً لذلك صورتها النمطية ، وتغيرت اتجاهات الرجل نحوها، كما تغيرت أيضاً بعض القيم الموروثة التي سار على هديها الجيل السابق من النساء.

إن النظرة السلبية التي كانت سائدة خلال الفترة التي سبقت بداية النصف الثاني من القرن العشرين في المجتمع اللببي بالنسبة لعمل المرأة خارج نطاق الأعمال الأسرية أخذت في التغير

إن النظرة السلبية التي كانت سائدة خلال الفترة التي سبقت بداية النصف الثاني من القرن العشرين في المجتمع اللببي بالنسبة لعمل المرأة خارج نطاق الأعمال الأسرية أخذت في التغير ، ولكنه تغير في حدود ضيقة، فما زالت القيم المتحفظة قوية. وعليه فانصراف المرأة المتزوجة لواجباتها المنزلية يقدم على العمل

في خارج المنزل. ويفضل الرجال توظيف بناتهم أو أخواتهم أو زوجاتهم في الأعمال التي يقل فيها اختلاط الرجال بالنساء. وقد تدفع حاجة بعض الأسر الفقيرة وامتدنية الدخل إلى التغاضي عن مسألة الاختلاط هذه. ، ولكن وبصفة عامة، عمل المرأة عبء ثقيل ، حيث تقوم به إضافة إلى مسؤوليتها عن الأعمال المنزلية مثل : العناية بالأطفال ورعايتهم والعناية بأفراد الأسرة من حيث الغذاء والملبس والنظافة...

وللمزاوجة بين نسق القيم القديمة ونسق القيم الحديثة في المجتمع الليبي توجد أسر لا تستفيد المرأة العاملة استفادة مباشرة من دخلها النقدي حيث يتصرف فيه الأب أو الزوج . وكما يتضح من الشكل رقم ( 2 - 1 ) أن حوالي نصف أفراد العينة تحتفظ لنفسها بمرتبتها ، أما النصف الآخر فإما أن يسلمه الى الوالد أو الأخ كاملا أو يسلمه بعد أن يفتطح منه نسبة تحتفظ بها صاحبة الدخل. وتشير هذه النسبة الأخيرة الى أن المساهمة في تحمل مصروفات الأسرة هو السبب الرئيسي لصاحباتها من الدخول الى سوق العمل .

شكل رقم ( 2- 1 )  
كيفية التصرف بالدخل للمرأة العاملة



كما توجد في نفس الوقت أسر ترى أن في كسب المرأة نقوداً من الخارج (عن طريق العمل خارج البيت) إهانة للرجل، وانتقاصاً من شأنه، ودليلاً عن عجزه في الإنفاق على أسرته.

يخضع تنظيم الزواج والطلاق وما يتعلق بهما لما جاء به الدين الإسلامي ، لكن العرف والتقاليد تؤثر فيما يحيط بكليهما من طقوس كثيرة . ومع أن القواعد المستمدة من الشرع في كلتا الحالتين بسيطة وواضحة إلا أن التقاليد التي أرسى قواعدها الناس جعلت من الزواج أمراً في غاية التعقيد بحيث أصبح من الأمور التي تتطلب مالا كثيراً . ويضطر الشاب من ذوي الدخل المحدود الى العمل سنوات طويلة قبل أن يفكر جدياً في الإقدام على الزواج . لا تساهم الفتاة في هذا الشأن بكثير . إذ إنها تبقى تنتظر إلى أن يأتي من يتقدم إليها من استعداد لاتخاذ مثل هذا القرار . لهذا الوضع نتائج سلبية كثيرة لعل أهمها ارتفاع معدلات العنوسة . ومع أن الظاهرة تعني الشاب والشابة إلا أن معاناة الأخيرة أكبر . تعتبر الثقافة السائدة أن الفتاة التي وصلت إلى سن الثلاثين فصاعداً من عمرها دون أن يتقدم لخطبتها أحد أن فرصة الزواج فاتتها وأصبحت عانساً . ويرتبط ذلك عادة بتأثير سلبي على الفتاة . لا تنتظر الثقافة السائدة إلى الرجل غير المتزوج بنفس النظرة ولا تصنفه بنفس التصنيف . فلا توجد لهذا سن معينة إذا تجاوزها يحق للمجتمع أن ينعته بصفة العنوسة أو أن يقال عنه فاتته قطار الزواج . فمهما بلغت سنه يمكنه الزواج متى قرر ذلك ، وبإمكانه أيضاً الزواج من فتاة تصغره كثيراً .

وترمز المرأة إلى شرف العائلة، ولذلك فإن أي انحراف من جانبها من شأنه أن يؤدي إلى الإضرار بسمعة العائلة ومكانة أسرتها . لذلك تخضع — وخاصة في سن الزواج — إلى رقابة شديدة من قبل أهلها . الهاجس الرئيس الذي يسيطر على أسرة الفتاة هو صون شرفها وكرامتها، وهذا يتم عن طريق الزواج . ويبقى زواج الفتاة على أعلى سلم أولويات الفتاة وأسرتها . وقد ينظر إليه أهم من تعليم الفتاة أو عملها . فالزواج "سترة للمرأة وضمان لمستقبلها" قول يكثر ترده كلما وصلت الفتاة سن

العشرين أو تجاوزتها. وتبقى المرأة غير المتزوجة عبئاً ثقيلاً على أهلها من وجهة النظر الاجتماعية. وبحسب التقاليد التقليدية يعتبر الزواج معيار نجاح المرأة، مما يجعل الأهل يتحكمون إلى حد كبير في مصيرها ، فقد يزوجونها في سن مبكرة، وقد يحرمونها من الدراسة، أو يوقفونها عن العمل، إذا ما تقدم إليها من يطلب يدها للزواج ولا يرغب في استمرارها في الدراسة أو العمل. فالتعليم والعمل ليسا غاية في حد ذاتها، وإنما هو وسيلة لزواج ناجح، وضماناً لكسب لقمة العيش في حالة فشل الزواج وانتهائه بالطلاق. وتبقى أسرة المرأة هي الملجأ الأمين للمرأة قبل زواجها وحتى بعده، حيث تقدم لها الحماية المادية والمعنوية، ولذلك لا تطالب المرأة إختوها بمنحها حصتها من الإرث بعد وفاة والدها، لتبقى أبواب منازل إختوها مفتوحة لها عند الحاجة. ومع أن القانون جعل المنزل للزوجة التي لها أطفال بحيث يغادره الزوج إذا حدث طلاق ، إلا أن ما يجري تطبيقه على أرض الواقع ليس كذلك. فالمطلقة وخصوصاً إذا كانت صغيرة ترجع إلى منزل الأسرة أو الأقارب . ولا تستحسن الثقافة السائدة وضعية المطلقة التي تعيش في منزل مستقل.

يؤكد الموروث الثقافي أن الرجل هو المسئول عن السعي وراء الرزق والإنفاق على الأسرة ، وهو مصدر قوة الأسرة والمدافع عن شرفها وكرامتها، وبالتالي يسود تفضيل الذكور على الإناث. تعودت الأسرة التقليدية وخصوصاً البدوية والريفية الاحتفال بالمولود الذكر بذبح خروف في اليوم السابع من مولد الطفل، ابتهاجاً بمقدمه. والبعض يقيم لهذه المناسبة حفلاً كبيراً لا يقتصر الحضور فيه على الأقارب . ولا تحصل الأنثى حديثة المولد على نفس الاستقبال ولا على نفس درجة الاحتفال. ولا يزال شعور سائد بين المتزوجات بأن إنجاب المولود الذكر يقوي من علاقة الزواج ويساند موقف الزوجة ، ويوفر لها درجة اطمئنان عالية. في حين قد تقود حالة إنجاب البنات إلى أن يبحث بعض الأزواج عن زوجة أخرى بغية إنجاب ولد يحمل اسمه من بعده . ولا يزال الموروث الثقافي لدى البعض يضع مسئولية جنس المولود على الزوجة.

شملت رياح التغيير الموروث الثقافي ، ومع ذلك المؤشرات القيمية التقليدية الممنوحة للمولود الذكر لا تزال حية . وعلى الجانب الآخر ، يسود بين الشباب المتعلم وحديثي العهد بالزواج اتجاه لتنظيم الأسرة. وإذا قوي هذا الاتجاه ، تحت

ظروف الحياة الصعبة ، فيتوقع أن تنخفض القيم المرتبطة بالمواليد الذكور. فالشباب المتعلم يؤيد فكرة مساهمة الزوجة في تحمل المصاريف وعليه فلا بد من لوجها سوق العمل. وسيقود هذا الدخول إلى تقليل عدد الولادات. وسيختفي ذلك التقليد الذي كان سائداً المتمثل في انتظار المولود الذكر مهما بلغ عدد ولادات الأنثى.

### الاطار 2 – 3

إن الرجل والمرأة لا فرق بينهما في كل ما هو إنساني ، فلا يجوز لأي واحد منهما أن يتزوج الآخر رغم إرادته ، أو أن يطلقه دون محاكمة عادلة تؤيده، أو دون اتفاق إرادتي الرجل والمرأة بدون محاكمة.

المصدر : الكتاب الأخضر ، الفصل الثالث


أتاح التعليم المختلط ، والاختلاط في موقع العمل الفرص للشباب من الجنسين ليتعرف على بعضهم بعضاً . وأصبح في مقدور المعنيين الاتفاق على قضايا كثيرة قبل أن يبلغ الشاب والديه بمن يرغب في الزواج منها. وبالتالي أصبح موضوع اختيار الزوجة مسألة يقررها الشاب والفتاة المعنيين . لم يعد الوالدان هما المتحكمان في هذا الشأن كما كان في السابق عندما كان الأبناء والبنات يعتمدون على الوالدين اقتصادياً اعتماداً كلياً. وعندما كانت فرص اللقاء بين الجنسين محدودة وتكاد تكون مقتصرة على الأقرباء وأهالي القرية الواحدة أو الحي الواحد. ومن ثم كانت معظم حفلات الزواج تتم في إطار القرية أو القرى المجاورة أو الحي أو الأحياء المجاورة في المدينة. وهكذا كان الخيار المفضل عند الزواج هو زواج أبناء العمومة، يليه في الأهمية زواج أبناء الخنولة، ويليه في الأهمية زواج الأقارب من الدرجة الخامسة فما فوق . وكان من المتعارف عليه بأن لا تتزوج الفتاة من غير ابن عمها إلا إذا استؤذن هو وسمح بذلك . ويقول المثل الشعبي ( ابن عمها ينزلها من الجحفة ) . أي من بين حقوق ابن العم أن يتدخل لإلغاء مراسم الزواج الذي لم يوافق عليه حتى في آخر لحظات الأنشطة المتعلقة بهذا الموضوع والمتمثلة في ركوب العروس

الهودج الذي سيسير بها إلى منزل الزوجية ليتزوجها هو. يبدو أن تغيراً قد حدث على هذا التقليد لدى نسبة من الشباب المتعلم (الأحمر ، 83 : 43) . وفي دراسة حديثة حول الشباب تضمنت وسيلة جمع البيانات سؤالاً حول الصفات التي يرغب الشاب أو الشابة توفرها في شريك الحياة . حشدت لهذا السؤال إحدى عشرة صفة افتراض أنها تثار ولو ذهنياً عندما يبدأ الفرد أو الأسرة في التفكير في اختيار شريك حياة. وكما توضحه الأرقام الواردة في الجدول رقم ( 2 - 1 ) فإن الصفة الخاصة بالزواج من الأقارب نالت أعلى درجة في خانة غير مهمه تلتها الصفة الخاصة من نفس القرية أو المدينة. وقد كانت هذه النتيجة واحدة عند الجنسين ، ففي البيانات الخاصة بقيم المتوسطات الحسابية على أساس الجنس جاء المتوسط الحسابي لكل من الذكور والإناث أمام زواج الأقارب أدنى المتوسطات . كما أن أعلى قيم المتوسطات الحسابية للصفات التي يرغب الذكور في توفرها في زوجة المستقبل كانت من حظ (سهولة التفاهم وحسن العشرة) ، تلتها صفة (الحسب والنسب) ، ثم صفة (الالتزام الديني) . الشيء نفسه تكرر في حالة الإناث بالنسبة للصفة التي حصلت على أعلى قيمة متوسط حسابي وعلى تلك التي حصلت على ثالث أعلى قيمة وهي (الالتزام الديني).

أما الصفة التي حصلت على ثاني أعلى قيمة فتشير أن الإناث أردن أن يتحلى الرجل الذي ترتبط به مستقبلاً بصفة الشخصية المستقلة ( التير، 2003 : 31 ) .

شكل ( 2 – 2 )

الصفة المرغوبة في شريك الحياة



جدول رقم ( 2 – 1 )

الصفات المرغوبة في شريك الحياة

الصفة	درجة الأهمية			المتوسطات الحسابية بحسب النوع	
	مهمة جدا %	مهمة %	غير مهمة %	ذكور	إناث
الجمال	26	47	27	2.09	1.57
الحسب والنسب	60	30	10	2.62	2.49
التعليم	56	35	9	2.24	2.46
الالتزام الديني	78	21	1	2.48	2.77
عمل ثابت	46	25	29	1.44	2.62
الشخصية المستقلة	55	36	9	2.38	2.84
سهولة التفاهم وحسن العشرة	82	19	00	2.89	2.90
مراعاة العادات والتقاليد	47	41	14	2.24	1.97
من نفس القرية أو المدينة	8	8	84	1.42	1.34
من نفس العائلة أبناء عمومة وحنوالة	5	6	89	1.24	1.18
الثروة	6	23	71	1.29	1.74

أدى الاستقلال الاقتصادي عن أولياء الأمور لمعظم الشباب إلى السكن في مساكن منفصلة عن مساكن أسرهم . قاد هذا إلى التقليل أو القضاء على المشكلات التي كانت أحيانا سائدة بين الزوجة وأم زوجها أو أخواته أو أسر إخوته، ولكن ذلك كان على حساب ضعف العلاقات العائلية

أدى الاستقلال الاقتصادي عن أولياء الأمور لمعظم الشباب إلى السكن في مساكن منفصلة عن مساكن أسرهم . قاد هذا إلى التقليل أو القضاء على المشكلات التي كانت أحيانا سائدة بين الزوجة وأم زوجها أو أخواته أو أسر إخوته، ولكن ذلك كان على حساب ضعف العلاقات العائلية. ويلاحظ أن الاستقلال في السكن قد غير في هندسة ونمط البناء السكني ، وفي نمط السكن. وصاحب ذلك أن هجر كثير من الشباب المتزوجين – في الفترة الأخيرة – المنزل الأرضي أو الحوش العربي المؤلف من عدة غرف تفتح في اتجاه فناء كبير مفتوح ، أو يكون أمام المنزل فناء كبير مكشوف . كان هذا هو النمط السائد والمفضل خلال فترة تاريخية امتدت لعدة

قرون. عندئذ كان هذا النمط مناسباً للعلاقات الاجتماعية التي تربط الأسر التي تنتمي إلى رب أسرة واحد . حيث يقيم كل ابن متزوج في حجرة ضمن نفس المسكن الذي عاش فيه قبل الزواج. كما استخدم هذا النمط لسكن عدد من الأسر محدودة الدخل التي لا تربطها علاقات الدم . ثم أصبحت الشقق الطابقية والشقق الضيقة هي النمط المفضل لنسبة كبيرة من سكان المدن . حدث هذا التحول استجابة للحاجات السكنية للأسر الصغيرة الجديدة المتزايدة، ورغبة في الاستقلال عن العائلة أو الأسرة الكبيرة. فالشقق السكنية الجديدة والمنازل المنفردة تحقق الرغبة في تكوين مناخ زوجي مستقل تعيش فيه الزوجة مع زوجها وأبنائها بعيداً عن مشكلات الأقرباء. وبذلك تبسط المرأة سيطرتها الكاملة على بيتها، الذي لا ترغب لأحد التدخل فيه . وكثيراً ما تصرّ الزوجة وخاصة في الريف، على عدم تدخل الزوج – حتى لو أراد المساعدة – في أمور البيت الداخلية، وبذلك يستمر اعتماده عليها اعتماداً كلياً في هذا المجال الهام. وإذا حدثت أية مشكلة بينها وبين زوجها استخدمت ذلك وسيلة ضغط على الزوج. إذ تذهب إلى بيت أهلها غاضبة ، تاركة زوجها في أزمة حقيقية، وخاصة إن كان لديه أطفال. يجد الزوج نفسه عاجزاً عن القيام بالواجبات المنزلية ، من طبخ وتنظيف واعتناء بالأطفال... فيهرول مسرعاً لاسترضاء الزوجة الغائبة عن بيتها بغض النظر عن تكاليف هذه العملية. إذ تحدد التقاليد أنواع الهدايا التي يجب أن تقدم في مثل هذه الحالات .

إن استقلال الأسرة الصغيرة في المساكن الحديثة المنفصلة، وفي العمارات السكنية متعددة الطوابق والشقق، يفسح المجال للأخذ والعطاء بين الزوجين، من حيث كثافة التفاعل بينهما، وحفظ أسرارهما

إن استقلال الأسرة الصغيرة في المساكن الحديثة المنفصلة، وفي العمارات السكنية متعددة الطوابق والشقق، يفسح المجال للأخذ والعطاء بين الزوجين، من حيث كثافة التفاعل بينهما، وحفظ أسرارهما. لكن هذا الوضع لا يرضى عنه – على المدى الطويل – أي منهما، وخاصة أولئك القادمون من الريف إلى المدينة . إذ غالباً ما يسود الصمت وبدب الملل في نفسيهما. وقد تقسو معاملة أحدهما للآخر، ويعود ذلك لكون افتقار هذه الأسرة الصغيرة إلى العلاقات الاجتماعية الحميمة، والمناخ العائلي الذي كانت توفره لهما العائلة الكبيرة التي ينتمي إليها الزوج وعائلة الزوجة إن كانت قريبة.

### 3 – النظرة الى المرأة

إن التطور الهائل الذي شهده المجتمع الليبي خلال العقود الثلاثة الأخيرة، وتوفر أدوات التنظيف والغسيل والطهي وغيرها من وسائل الراحة، قد أزاح عن كاهل المرأة اليوم الكثير من الجهد، ووفر لها مزيداً من وقت الفراغ الذي كانت تقتصر إليه حياة المرأة في العهود السابقة. لم تعد المرأة مضطرة إلى قضاء نهارها وجزء من ليلها في أعمال التنظيف، والغسيل وطحن الحبوب، وطهو الطعام على الحطب، وجلب الماء من البئر الخ ... كما كانت تقوم بأعمال أخرى متعددة، وخاصة في الريف حيث تُشارك في كثير من أعمال الزراعة والرعي. إلا أن هذا التطور له وجه آخر، فقد كانت المرأة الليبية تقوم بنشاطات اقتصادية مهمة أخرى مثل: الغزل والنسيج، وأعمال الإبرة، وصنع البسط والسجاد والأردية، والعباءات، وتجفيف وحفظ بعض المواد الغذائية. هذه المهارات وغيرها أصبحت تفتقدها المرأة الشابة اليوم شيئاً فشيئاً، حتى أعمال العجن والخبز وإعداد بعض الوجبات الوطنية (مثل البازين والبسيصة) لم تعد قادرة على القيام بها سوى النساء المتقدمات في السن من الجيل السابق. وبالتالي فإن المرأة الشابة اليوم تتراجع شيئاً فشيئاً عن مجال تكوين المهارات التقليدية التي كانت تتمتع بها نسوة الأجيال السابقة، ويزداد اعتمادها على منتجات السوق الجاهزة، رغم تمتعها بوقت فراغ لا بأس به (الأحمر 1981 : 20 – 22). وفي مناسبات الزفاف، كثرت حالات الاستعانة بأشرطة الأغاني الحديثة من بين تلك التي تجد قبولا بين المستمعين العرب. وبالطبع لا تزال للفرق الفنية النسائية المتخصصة في الأغاني الليبية التقليدية شعبية، ويتطلب حجز فرقة من هذا النوع ترتيبات خاصة.

أما في مجال التربية، فإن المرأة الليبية أكثر التصاقاً بالبيت، وأكثر قرباً من الأطفال وأكثر اهتماماً بهم وتآلفاً معهم من الرجل. فهي التي تضطلع بتربية الأطفال قبل أي شخص آخر، وبذلك تقوم بأهم وظيفة تتعلق بتثنية الأطفال وتوجيههم في أولى مراحل حياتهم. غير أن الملاحظ أن المرأة الشابة (الحديثة)، مثلها مثل سابقتها، تربي ابنها على أن يكون رجلاً قوياً مثل أبيه، متميزاً عن النساء، وتربي ابنتها على التكيف مع الواقع، وأن تكون في المستقبل زوجة صبورة مطيعة لزوجها.

أما في مجال التربية،  
فإن المرأة الليبية أكثر  
التصاقاً بالبيت، وأكثر  
قرباً من الأطفال  
وأكثر اهتماماً بهم وتآلفاً  
معهم من الرجل

وهي بهذا تعيد إنتاج قيم الثقافة التقليدية مما يؤدي إلى ظهور ظروف تتناقض وسعيها للتحرر من سلطة الرجل المتشدد. وهي أيضاً تفضل إنجاب الصبيان على البنات. وقد يقال إن هذا التفضيل يشترك فيه الرجل والمرأة، لكن هناك دلائل على أن المرأة أكثر تشبهاً بذلك. لربما كانت المرأة في السابق محقة في تفضيل إنجاب الصبي أملاً في أن يحميها عندما يكبر من تعسف زوجها، ومن عدوان الآخرين عليها، وأن يعولها في كبرها عند اللزوم. لكن المرأة أصبحت في المجتمع الحديث متعلمة وعاملة، وذات دخل مستقل أحياناً، وذات سيادة في بيت زوجها، فلم يعد هناك أي مبرر للمرأة اليوم أن تفضل ابنها على ابنتها.

ويبدو أن الكثير من الباحثين يلاحظون نظرة الليبيين والليبيات للمرأة في اتجاهين

رئيسيين:-

#### الاتجاه الأول :-

اتجاه تقليدي يرى في المرأة الكائن العاطفي، الضعيف جسماً وعقلاً، ويحصر وظيفتها في غرضين أساسيين هما: الزواج ورعاية عش الزوجية، وأمومة الطفل وتربيته. ويعلل أنصار هذا الاتجاه موقفهم من المرأة بأن تفسيراتهم لقواعد الدين هي وحدها التفسيرات السليمة. يرى هؤلاء في اختلاط المرأة وعملها خارج بيتها العيب والعار وفساد الأخلاق، ولا يؤمنون باستشارة المرأة أو أخذ رأيها في الأمور المتعلقة بالحياة العامة خارج البيت، بل إن بعض هؤلاء لا يتردد في ترديد القول الشائع: ((لا تأخذ رأي المرا، ولا تتبع البهيمة من الورا)) فالبهيمة قد ترمح الشخص الذي يتبعها من الخلف وهو في غفلة من أمره.

#### الاتجاه الثاني :-

يتسم هذا الاتجاه بنظرة متحررة نسبياً، دون أن يكون معارضاً للتقاليد المستقرة، ومع بقاء المرأة منسوبة للرجل وتحتاج إلى رعايته، سواء أكان أباً أم زوجاً أم أماً. ويعترف أصحاب هذا الاتجاه للمرأة بحق العمل، ولكن في نطاق وظائف معينة تتسجم مع طبيعة المرأة، مثل التعليم، والتمريض، والسكرتارية، والخياطة، وغيرها من الوظائف التي تكثر بها النساء. فعمل المرأة هذا أصبح مقبولاً إلى حد بعيد، بل ومرغوباً لكونه يساعد على زيادة دخل الأسرة، وتحسين أحوالها المعيشية.

كما يسمح أصحاب هذا الاتجاه للمرأة بالمشاركة في نشاطات الروابط النسائية الاجتماعية والسياسية والثقافية، على ألا يتعارض ذلك مع واجباتها المنزلية.

ويؤكد موقف الغالبية هذا على أهمية تيسير انضمام المرأة إلى مجال العمل الاجتماعي (خارج البيت) بشكل أوسع، والإسهام في عملية تنمية المجتمع شرط المحافظة على ما يرونه من جوانب إيجابية في التراث الليبي العربي الإسلامي. إذ يرون في هذه الجوانب دعماً لمؤسسة الأسرة وتعظيماً لدور المرأة، وتقوية لعلاقتها الاجتماعية. وبذلك يتم تجنب تلك الهزات التي حدثت في المجتمعات الغربية نتيجة انخراط المرأة المتزوجة في سوق العمل بدون حدود .

تضمن استطلاع رأي المرأة سؤالاً حول رأيها في مجموعة من القضايا . بعض هذه عبارة عن ترجمة لعدد من القيم التقليدية الخاصة بمكانة ودور المرأة في المجتمع. والشكل رقم ( 2- 3 ) يبين نسب الموافقين على العبارات التي تعكس هذه القيم .

نالت العبارة التي تؤكد على ضعف المرأة وحاجتها الدائمة إلى الرجل لتستند عليه، وليحل لها مشكلاتها، ويتخذ نيابة عنها أهم القرارات المتعلقة بشؤونها نسبة ( 77% ) في عينة الدراسة الحالية. مما يعني أن الغالبية العظمى تشربت هذه القيمة، وأمنت بها. تتضح أهمية ذلك إذا ألقيت نظرة على البيانات الخاصة بتوزع أعضاء العينة على فئات السن . فأعمار ( 83% ) من أعضاء العينة كانت من الفئة العمرية التي تقل عن ( 40 ) سنة. وهذا يعني أن الغالبية من اللاتي تم استجوابهن كانت من الجيل الذي ولد بعد الثورة أو قبلها. فكأن قيم المساواة الكاملة بين الإناث والذكور المتضمنة في أيديولوجية الثورة لم تترجم إلى قيم ثقافية يتم انتقالها عبر عملية التنشئة الاجتماعية. بلغت النسبة المئوية الخاصة بالموافقة على ذلك المثل الشعبي المعبر عن أهمية وجود الرجل طلباً للحماية وللدعم ( 57% ) . وبلغت نفس النسبة التي تجعل المكان الطبيعي للمرأة هو المنزل ( 51% ) . وفي كلتا الحالتين فإن أكثر من نصف أفراد العينة وافق على عبارتين تعكسان قيماً تقليدية تكرر المكانة الاجتماعية التقليدية للمرأة، ودورها الاجتماعي التقليدي في المجتمع. ومع التزام جميع أفراد المجتمع بقواعد الدين الإسلامي، وما تتميز به قضايا توزيع

الإرث من وضوح ، فقد وصلت نسبة اللاتي وافقن على ضرورة تنازل الإناث عن حصتهن في الإرث لصالح الإخوة الذكور ( 37% ) ، وهذه نسبة عالية نسبيا. أما الفقرة المتعلقة بحق الرجل في ضرب زوجته ليؤدبها فإن نسبة الموافقة بلغت ( 19% ) . ومع أن هذه النسبة ليست عالية إلا أنها جديرة بالملاحظة في زمن ينتقد فيه العالم جميع أشكال العنف ضد المرأة . وبعض هذه الأشكال بسيطة ، وقد لا تتجاوز التوبيخ ، أما الضرب فيأتي بالقرب من قمة هرم مقياس العنف.

إن المجتمعات التي تعرضت لحركة تحديث واسعة، غالبا ما صاحب ذلك تغير في نسق القيم بها. لكن تغير القيم الثقافية يتطلب وقتا طويلا ، كما يتطلب برنامج عمل يعتمد النهج العلمي . فالتحديث على المستوى المادي أمر أصبح ممكنا في الوقت الحاضر وبخاصة إذا توفرت الرغبة عند القيادة السياسية أو غيرها من القيادات الاجتماعية الهامة وتوفر الإمكانيات المادية . ومع أن الكثير من القيادات السياسية والاجتماعية قد تركز كل وقتها لنشر أفكار بعينها ؛ أفكار جديدة وتخالف أو تعارض قيما ثقافية لها تاريخ طويل . ثم يكتشفون بعد فترة أن شيئا لم يتغير، أو حدثت تغييرات لم يتوقعوها ولا يرغبونها ، فيصابون بخيبة أمل ، أو حتى يحسون نوعا من المرارة والشعور بالفشل. لكن إحداث تغيير رئيسي في نسق القيم يتطلب أكثر من رغبة وتوفير المال.

إن المجتمعات التي تعرضت لحركة تحديث واسعة، غالبا ما صاحب ذلك تغير في نسق القيم بها. لكن تغير القيم الثقافية يتطلب وقتا طويلا ، كما يتطلب برنامج عمل يعتمد النهج العلمي

شكل رقم ( 2- 3 )

موقف المرأه من بعض العبارات



الدمار الذي خلفته الحرب العالمية الثانية في أوروبا واليابان والشرق الأفريقي كان الأكبر حجماً في تاريخ البشرية. وكان من نتائج هذا السدمار الهائل أن اتفق رؤساء الدول المنتصرة في هذه الحرب على إنشاء جهاز دولي

## الفصل الثالث

### التنمية البشرية المستدامة وتحديث المجتمع الليبي

#### 1 – تمهيد

شهد العالم خلال القرن العشرين عددا كبيرا من النزاعات المسلحة؛ لعل أهمها ما تعارف عليه كتاب التاريخ بالحرب العالمية الأولى والحرب العالمية الثانية. يخلف كل خلاف مسلح مهما صغر حجمه دمارا تدميريا على الأرض ودمارا أكثر عنفا على حياة البشر. لكن الدمار الذي خلفته الحرب العالمية الثانية في أوروبا واليابان والشمال الأفريقي كان الأكبر حجما في تاريخ البشرية. وكان من نتائج هذا الدمار الهائل أن اتفق رؤساء الدول المنتصرة في هذه الحرب على إنشاء جهاز دولي يعمل على تقريب وجهات نظر الفرقاء بهدف حل الخلافات سلميا . وهكذا ظهرت فيما بعد منظمة الأمم المتحدة . ولكن لم تدم فترة الود بين المنتصرين طويلا حيث انقسموا إلى قسمين رئيسيين: أوروبا الغربية ومعها أمريكا، وأوروبا الشرقية تحت زعامة الاتحاد السوفيتي الذي فرض الأيديولوجية الاشتراكية على تلك الأجزاء التي سيطر عليها من القارة الأوروبية . وبدأت بين حلفاء الأمم خلافات حادة، وعانى العالم مما عرف بالحرب الباردة التي حاول كل طرف فيها استمالة أكبر عدد من بلدان العالم الثالث أيديولوجيا وسياسيا. ومع التباين الشديد في وجهات نظر الطرفين الرئيسيين بالنسبة للكثير من القضايا التي تتعلق بحياة الفرد إلا أنهما اتفقا على أهمية إعادة البناء، واعتماد برامج تنموية تستند إلى التصنيع الذي نظر إليه على أنه أهم طريق لتنشيط الاقتصاد بمعدلات سنوية ثابتة ومرتفعة. لذلك شهدت سنوات ما بعد الحرب العالمية الثانية انطلاق برامج ضخمة لتحقيق هذا الهدف. اعتمدت المنظومة الاشتراكية سياسة التخطيط المركزي، وفرضت الدولة سيطرتها الكاملة على أنشطة العمل وعلى توزيع الدخل . أما أوروبا الغربية واليابان، فقد شهدت تنفيذ برامج مبنية على فلسفة اقتصاد السوق ، ولم يمر وقت طويل حتى شهدت اقتصاداتها نموا بحجم وسرعة لم يشهدها العالم من قبل . ولم ينل الشمال الأفريقي الذي دارت على أرضه بعض أعنف معارك الحرب الكونية الثانية وأكثرها تدميرا سوى الإهمال.

لقد كانت من بين أهم نتائج تلك الحرب الصحوه التي انتشرت بين أبناء الشعوب المستعمرة مطالبة بالتححر والاستقلال . ودخل مواطنو هذه الشعوب في حركات تحرر وحروب تحرير

لقد كانت من بين أهم نتائج تلك الحرب الصحوة التي انتشرت بين أبناء الشعوب المستعمرة مطالبية بالتحرك والاستقلال ودخل مواطنو هذه الشعوب في حركات تحرر وحروب تحرير

لقد كانت من بين أهم نتائج تلك الحرب الصحوة التي انتشرت بين أبناء الشعوب المستعمرة مطالبية بالتحرك والاستقلال . ودخل مواطنو هذه الشعوب في حركات تحرر وحروب تحرير . لم يمر وقت طويل حتى بدأت هذه الشعوب تحقق انتصارات قادت في النهاية إلى الاستقلال السياسي. وشهد عقدا الخمسينيات والستينيات من القرن العشرين تتابع استقلال البلدان المستعمرة. وقد وجهت إدارات الدول التي استقلت حديثا جهودها نحو تقليد الغرب في مجال التنمية المتمحورة حول النمو الاقتصادي.

## 2 – تقارير التنمية البشرية

افترض منظرو الاقتصاد الكلي والداعون إلى تعظيم معدلات النمو الاقتصادي، أن تتعكس النجاحات الاقتصادية إيجابيا على حياة الفرد. ولكن وقبل أن ينتهي القرن العشرين، بدا واضحا للمسؤولين والمفكرين أن النمو الاقتصادي لا يؤدي بالضرورة إلى تنمية بشرية أو إنسانية. وظهرت كتابات كثيرة تؤكد على أهمية أن يكون الإنسان محور التنمية وأن يكون تحسين درجة رفاهيته هو الهدف الأسمى . وفي خضم الجو المفعم بهذه الآراء، قرر البرنامج الإنمائي التابع للأمم المتحدة نشر تقرير سنوي يحمل عنوان التنمية البشرية. وتولى الإشراف على هذا المشروع واحد من أبرز خبراء الأمم المتحدة وهو محبوب الحق الذي توفى في عام 1998 ، لذلك أهدي له تقرير عام 1999، وهي المرة الأولى والأخيرة حتى الآن الذي يحمل فيها التقرير السنوي إهداء.

تقرر منذ البداية أن يخصص كل تقرير لموضوع بعينه ، يرتبط بالتنمية البشرية، ويشتمل على بيانات من جميع بلدان العالم التي يمكن أن توفر بيانات. ظهر التقرير الأول في عام 1990 وسمي تقرير التنمية البشرية للعام 1990 . خصص التقرير الأول لتحديد المفهوم، وأسباب تطويره، وعلاقته بغيره من المفاهيم التي تتناول نفس القضايا، أو تسلط الضوء على نفس السياقات. تضمن التقرير الأول تعريفا واضحا وبسيطا للتنمية البشرية تمثل في ثلاثة أهداف رئيسية هي : (1) حياة أفضل وأكثر صحة، (2) تمتع الفرد والمجتمع بالمعرفة المتجددة، (3) إتاحة مستوى معيشة مرتفع. ويعني هذا أن تعني التنمية بجميع جوانب حياة الفرد

للتنمية البشرية تمثل في ثلاثة أهداف رئيسية هي : (1) حياة أفضل وأكثر صحة، (2) تمتع الفرد والمجتمع بالمعرفة المتجددة، (3) إتاحة مستوى معيشة مرتفع.

بأبعادها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وألا يضحى بجانب من هذه في سبيل تعظيم جانب آخر. وتضاف صفة الاستدامة للتنمية لتعني أن السياسات التي تقود برامج التنمية في مختلف المجالات يجب أن تحمل عنصر التواصل في جميع المجالات مع العناية بصفة خاصة بالبيئة وبالموارد وبالحياء الاجتماعية. ثم عرفت هذه الأهداف إجرائيا بحيث يمكن قياسها وتلخصت هذه في أربعة متغيرات وهي :

- (1) العمر المتوقع عند الولادة، (2) ومعرفة القراءة والكتابة بين البالغين، (3) ومعدلات الالتحاق التعليمية، (4) ونصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي.

واستعملت هذه المؤشرات للقياس العملي أو الميداني. وبالطبع يمكن أن يشمل مفهوم التنمية البشرية مجالات أوسع من حدود هذه المؤشرات بحيث تعني مختلف الأنشطة التي يكون خير الإنسان محورها، وعليه يمكن زيادة عدد المؤشرات بحسب الطريقة التي يتم بها تحديد المفهوم، وهذا ما حدث فيما بعد .

### الإطار 3 – 1

التنمية البشرية هي توجه إنمائي يهدف إلى توفير فرص حياتية أفضل للجماهير ويعمل على تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية :

- ( 1 ) حياة أطول وأكثر صحة ( 2 ) تمتع الفرد والمجتمع بالمعرفة المتجددة
- ( 3 ) إتاحة مستويات معيشية مرتفعة.

ولا يمكن أن يتحقق ذلك كله إلا في إطار المناخ العام للتنمية البشرية والذي يتضمن الحرية الاقتصادية – الاجتماعية والسياسية والإبداع والاحترام المتبادل والامتنال لمبادئ حقوق الإنسان . وتتوجه التنمية البشرية إلى الارتقاء بإنسانية الإنسان وجعله مسؤولا عن مقدراته وشؤونه فهو غاية التنمية ووسيلتها في آن واحد.

تضاف صفة الاستدامة لمفهوم التنمية البشرية كي تعني بأن جميع السياسات الاقتصادية والمالية والتجارية والصناعية والزراعية واقتصادات الطاقة يجب أن تتم صياغتها والتخطيط لها بحيث تحمل عنصر التواصل بيئيا واقتصاديا واجتماعيا.

المصدر : تقرير التنمية البشرية ، 1999.

خصص التقرير الثاني لمناقشة لقضية توزيع الموارد بحيث تتحقق أهداف التنمية البشرية بشكل أفضل. وخصص التقرير الثالث لمناقشة الوضع الاقتصادي العالمي والظروف التي جعلت هذا الوضع يتحيز لصالح الدول الغنية. أما التقرير الرابع فقد خصص للمشاركة الشعبية. وخصص التقرير الخامس لموضوع الضمان الاجتماعي والخدمات التي تقدم للفئات المسبوقه اقتصاديا. كما خصص التقرير السادس لقضية المرأة مع التركيز على الأسباب التي جعلت الرجل يتقدم عليها في مختلف مجالات الحياة، ووسائل تعديل هذا الوضع في اتجاه بناء ظروف تتميز بدرجة عالية من المساواة بين الجنسين. وركز التقرير السابع على العلاقة بين النمو الاقتصادي والتنمية البشرية. واهتم التقرير الثامن بموضوع الفقر في العالم، مع تسليط الضوء على أسباب تفاقمه ، ووسائل تخفيض حدته. وخصص التقرير التاسع لموضوع الاستهلاك والفروق الموجودة بين شعوب العالم. أما التقرير العاشر فاهتم بموضوع العولمة وتداعياتها وفوائدها وجوانبها السلبية. واهتم التقرير الحادي عشر الخاص بالعام 2000 بمناقشة موضوع حالة حقوق الإنسان. وخصص التقرير الثاني عشر لعلاقة التكنولوجيا بالتنمية البشرية، والوسائل التي يمكن أن تتبع لتضييق الهوة بين شعوب الأرض في زمن تتسارع فيه تطورات التكنولوجيا، وتتنوع فيه توظيفاتها. وخصص التقرير الثالث عشر لعلاقة السياسة بالتنمية البشرية مع الاهتمام بوسائل تعميق الديمقراطية، وما يعترضها من عقبات على مستوى العالم. أما التقرير الرابع عشر الذي صدر في عام 2003 فقد تمحور حول ما سمي بأهداف التنمية للألفية التي اعتمدها رؤساء العالم في نهاية العام 2000 ، وتمثلت في تخفيض معدلات الفقر والجوع إلى النصف ، وتطبيق التعليم الابتدائي على مستوى شامل، وتعزيز المساواة بين الجنسين، وخفض معدلات وفيات الأطفال دون الخمس سنوات إلى الثلثين ، وخفض معدل الوفيات بين الأمهات بنسبة ثلاثة أرباع ، ومكافحة فيروس نقص المناعة المكتسبة ، وضمن الاستدامة البيئية، وبناء شراكة عالمية للتنمية . وافترض أن هذه الأهداف ستؤدي إلى تحسن مستوى حياة الناس، وتعكس تطلعات الناس إلى حياة أفضل، وأنها يمكن أن تتحقق بحلول العام 2015 . أما التقرير الخامس عشر الذي صدر في نهاية العام 2004 فقد أخذ عنوان الحرية

تمثلت أهداف التنمية للألفية التي اعتمدها رؤساء العالم في نهاية العام 2000 ، في تخفيض معدلات الفقر والجوع إلى النصف ، وتطبيق التعليم الابتدائي على مستوى شامل، وتعزيز المساواة بين الجنسين، وخفض معدلات وفيات الأطفال دون الخمس سنوات إلى الثلثين ، وخفض معدل الوفيات بين الأمهات بنسبة ثلاثة أرباع ، ومكافحة فيروس نقص المناعة المكتسبة ، وضمن الاستدامة البيئية، وبناء شراكة عالمية للتنمية

الثقافية في عالمنا المتنوع ، وقد وجهت العناية نحو أهمية توظيف الخصائص الثقافية لكل ثقافة أو ثقافة فرعية لتعظيم المردود من برامج التنمية البشرية. وتجدر الإشارة إلى أنه بالإضافة إلى المؤشرات الرئيسة التي اعتمدها تقرير التنمية البشرية خلال السنوات التي ظهر فيها فإن أكثر من محاولة جرت لتعديله. ومن أبرزها تلك التي اقترحت للتقرير الخاص بالمنطقة العربية. وهو التقرير الذي خصص ليكون تلخيصا لحالة العرب وسمي بتقرير التنمية الإنسانية العربية.

### الإطار 3 – 2

المؤشرات الأساسية المستخدمة في بناء مؤشر التنمية الإنسانية :

- 1 – العمر المتوقع عند الميلاد ، كمقياس عام للصحة في مجملها.
- 2 – التحصيل العلمي كما يعرفه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في حساب مقياس التنمية البشرية.
- 3 – مقياس الحرية، تعبيراً عن مدى التمتع بالحرية المدنية والسياسية.
- 4 – مقياس تمكين النوع، كما يحسبه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
- 5 – الاتصال بشبكة الانترنت، مقاساً بعدد حواسيب الانترنت الأساسية للسكان.
- 6 – انبعاث ثاني أكسيد الكربون للفرد ( بالطن المتري ) .

المصدر: تقرير التنمية الإنسانية العربية، 2002

ترتقي بدرجة جودة المفهوم ، وعرفت بعملية توسيع الخيارات. ومعلوم أن الفرد يقوم يومياً بخيارات في المجالات الرئيسة للحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية والثقافية. مما يجعل التنمية الإنسانية تهدف إلى توسيع خيارات الفرد إلى المستوى الذي يتمناه الفرد، وتمكنه من تحسين قدراته، وبكيفية لا تلحق أضراراً بآخرين. وقد تقرر أن يصدر هذا التقرير الذي يخص منطقة بعينها دورياً. ظهر التقرير الأول في عام 2002 تحت عنوان (خلق الفرص للأجيال القادمة). واعتبر الحرية ، ونقص تمكين المرأة، ونقص القدرات الإنسانية وبخاصة القدرة المعرفية.

التقرير أن أسباب تخلف حالة التنمية في البلاد العربية ترجع إلى نواقص ثلاثة هي : نقص الحرية ، ونقص تمكين المرأة، ونقص القدرات الإنسانية وبخاصة القدرة المعرفية. وتقرر أن تخصص التقارير التالية لتوضيح هذه النواقص. وقد ظهر التقرير الثاني في نهاية عام 2003 تحت عنوان: نحو إقامة مجتمع المعرفة. وأما التقرير الثالث فقد صدر في مطلع عام 2005 تحت عنوان: تعزيز الحرية وضمائها بإقامة الحكم الصالح .

### الإطار 3 – 3

حرية الإنسان مفهوم متعدد الأبعاد، يتجاوز الأبعاد الأساسية كما يقيسها مقياس التنمية البشرية. فالتمتع بحياة طويلة وصحية واكتساب المعرفة هدفان عامان، ولكن للناس خيارات وتطلعات أخرى خاصة بأسلوب عيشهم وطبيعة مجتمعهم. ومفهوم التنمية الإنسانية يشمل خيارات وأهدافا أخرى، وعمليات ونتائج يقيمها عاليا. وهي تتراوح من الحرية السياسية والاقتصادية والاجتماعية من جهة، والفرص التي تمكن الإنسان من أن يكون مبدعا ومنتجا ومتمتعا باحترام الذات وحقوق الإنسان المكفولة من جهة أخرى. ويؤكد مفهوم التنمية الإنسانية أيضا توسيع الخيارات في هذه الميادين.

المصدر : تقرير التنمية الإنسانية العربية، 2002.

### 3 – حول مفهوم التنمية البشرية

ساهم تقرير التنمية البشرية الذي يصدره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي سنويا في تغيير عدد من المفاهيم والنظريات في مجال العلوم الاجتماعية خصوصا المتعلقة بالتنمية والنمو والتقدم والتحديث والحداثة بصفة عامة . وساد بين المخططين خلال الحقبة التي تلت انتهاء الحرب الكونية الثانية اعتقاد تمحور حول العناية بالبرامج التي تقود إلى ارتفاع معدلات نمو الدخل العام . لذلك، نظر إلى المشروعات الصناعية

ذات الحجم الكبير بصفقتها أفضل الطرق لتحقيق هذا الهدف. وارتبطت بهذه الأفكار عدد من القيم التي تدخلت في توجيه أنماط سلوك الفرد مثل: مضاعفة الجد والاجتهاد في العمل، والعمل دوماً على تحسين مستوى الأداء، والتنافس بهدف زيادة الإنتاج، والنظر إلى معدل نمو الدخل على أنه مقياس للنجاح في الحياة. وبالتالي ضحى الناس بأوقات الراحة، ولم يلتفتوا إلى ما قد تلحقه الصناعة والتطور الصناعي من أضرار بيئية وأخرى بشرية. كما أن استمرار تحسين التكنولوجيا وتوسع مجالاتها تم على حساب قوة العمل البشري مما أدى إلى تفاقم معدلات البطالة وإلى ارتفاع معدلات الفقر. ورغم أن هذه الجوانب السلبية التي نتجت عن التأكيد على النمو الاقتصادي قد ظهرت في البلدان المصنعة إلا أن البلدان التي تخلفت ثم أتاحت لها فرصة تنفيذ برامج تنموية حرصت - باستثناء منظومة البلدان الاشتراكية - على تطبيق نفس النموذج الذي طبقته البلدان المتقدمة صناعياً. ومع أن عدداً لا بأس به من علماء الاقتصاد والاجتماع سلط الضوء على سلبيات تأكيد النمو الاقتصادي، فقد ساهمت تقارير التنمية البشرية في توسيع دائرة الحوار حول هذا الموضوع؛ مما أدى إلى مضاعفة البحث عن نموذج للتنمية لا يضر كثيراً بالبيئة، ويضع رفاهية أكبر نسبة من أبناء المجتمع في بؤرة الاهتمام، ويؤكد على أهمية اتساع دائرة توزيع الثروة بدلاً من تكديسها أو تركها في أيدي سلطة مركزية أو نخبة صغيرة.

من جهة أخرى، راعت هذه التقارير الظروف التي يمر بها العالم من تنامي المعرفة العلمية، واتساع تطبيقاتها العملية، والعولمة وتداعياتها، إلى انتشار أمراض جديدة لم يعرفها البشر من قبل، وانتشار أمراض أخرى اجتماعية أخذت شكل الانتشار السرطاني مثل التوسع في تنمية وتطوير وتهريب وتسويق واستخدام المخدرات، وتدهور درجة تماسك الأسرة، وتنامي دور وسائل الإعلام في مجال التنشئة الاجتماعية.

لكل ذلك، تخصص كل تقرير سنوي في تسليط الضوء على ظاهرة عالمية أنية، ومناقشة علاقتها بالتنمية البشرية، مع العناية ببيان عمق الفجوات بين البلدان الغنية والبلدان الفقيرة، وبين المتقدمة والأقل تقدماً، وبين ما يسمى ببلدان العالم الأول وبقية بلدان العالم. ولذلك، جمعت هذه التقارير في مكان واحد كما هائلاً من البيانات حول أكبر عدد ممكن من بلدان العالم. مما ساعد على رسم خرائط للعالم

تتعلق بمختلف المؤشرات التي لها علاقة بمعالجة المشكلات التي تواجهها بلدان العالم مجتمعة ومنفردة في محاولة لاقتراح برامج تعمل على رفع درجة رفاة حياة الفرد. حرص معدو هذه التقارير على الإشارة في كل موضوع إلى أكبر عدد من بلدان العالم. كما شجع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أقطار العالم على إعداد تقارير وطنية للتنمية البشرية تخصص لموضوعات تهم البلد المعني. البلدان الغنية أو التي لديها امكانات مالية مناسبة ولها عدد من المتخصصين في مجال التنمية أصدرت تقارير وطنية دون الحاجة إلى طلب العون من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ماديا أو فنيا ؛ في حين قدم برنامج الأمم المتحدة مساعدات مهمة فنيا وماديا للكثير من بلدان العالم الثالث لإصدار تقارير وطنية. وقد توالى ظهور هذه التقارير بحيث تجاوز عدد البلدان التي أصدرت تقريرا واحدا أو أكثر المائة والعشرين بلدا. جاء الدور على ليبيا للبدء في إصدار تقاريرها. ورغم توفر الامكانات المالية والفنية محليا إلا أن الجهة التي تولت هذه المهمة وهي الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق طلبت العون من برنامج الأمم المتحدة في ليبيا إصدار التقريرين الأول والثاني . ظهر التقرير الأول في عام 1999 . ويفترض أن تستمر مسيرة إصدار تقارير التنمية الليبية بصفة دورية. لذلك توجه اهتمام التقرير الأول نحو مناقشة المفهوم وتطبيقات مؤشراتته في المجتمع الليبي، ومراجعة مسيرة التنمية خلال الثلاثين سنة الأخيرة ، وتقويم الإنجازات ، وتوضيح الإخفاقات. ويتوقع أن يوجه كل تقرير جديد عنايته بقضية آنية تهم المجتمع وتتعلق بحياة سكانه. وتجدر الإشارة إلى أن تقارير التنمية البشرية الوطنية ليست أبحاثا جديدة وإنما تعتمد أساسا على ما يتوفر في داخل المجتمع من بيانات بعضها عبارة عن إحصاءات تجمع دوريا، وبعضها نتائج أبحاث قام بها باحثون أفراد أو مؤسسات بحثية. كما أن هذه التقارير تضم إلى تقارير أخرى متخصصة لرسم صورة حول قضية أو قضايا معينة ولا يعني أنها هي وحدها المسئولة عن رسم الصورة .

شملت التقارير الوطنية في بلدان كثيرة موضوعات متنوعة مثل حالة الفقر والفقر المدقع، وقضية البطالة ، والوسائل التي لجأ إليها ذوو الدخل المحدود عندما غيرت الدولة سياساتها الاقتصادية مثل التحول من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق أو ما تعرف على تسميته بسياسات إعادة الهيكلة الاقتصادية

تقارير التنمية البشرية الوطنية ليست أبحاثا جديدة وإنما تعتمد أساسا على ما يتوفر في داخل المجتمع من بيانات بعضها عبارة عن إحصاءات تجمع دوريا، وبعضها نتائج أبحاث قام بها باحثون أفراد أو مؤسسات بحثية.

وخصوصا تلك التي تتم وفق مقترحات مؤسسات دولية مثل البنك الدولي، وبعض الأمراض الاجتماعية كانتشار نوع معين من أنواع الجريمة ، وهكذا. وعموما يختار المسؤولون موضوعا من بين الموضوعات التي يرون أهميتها في زمن معين .

#### 4 \_ العلاقة بين مخططات التنمية والتحديث والتنمية المستدامة

##### في المجتمع الليبي

مر المجتمع الليبي خلال الحقبة الأخيرة بمرحلة تغير اجتماعي وصفت بمرحلة التحديث . وأدت الدولة الدور الرئيس في حركة تحول المجتمع هذه عن طريق تنفيذ عدد من برامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. وتحظى مظاهر التحديث المادية عادة بعناية كبيرة وبخاصة سهولة ملاحظة مؤشراتنا ورصدها وقياسها ، إلا أنه يفترض أن تكون الجوانب غير المادية المتعلقة بالإنسان، والمتمثلة في التنمية البشرية هي الهدف النهائي لتلك العملية .

مر المجتمع الليبي خلال الحقبة الأخيرة بمرحلة تغير اجتماعي وصفت بمرحلة التحديث . وأدت الدولة الدور الرئيس في حركة تحول المجتمع هذه عن طريق تنفيذ عدد من برامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية

تمثل ظاهرة التحديث حركة المجتمع على مسار محدد يمكن ملاحظته، ويمكن قياسه. هو مسار له خصائص ومؤشرات تتعلق بالبيئة المحيطة بالفرد، أو تتعلق بشخصيته. حيث يمكن التفكير في التحديث إما على المستوى الواسع أو المستوى الكبير أي مستوى المجتمع، وإما على المستوى الضيق أو المستوى الصغير أي على مستوى الشخصية، التي يمكن إضافة صفة الحدائثة لها بحسب طبيعة السلوك. وللتحديث مراحل، وسلم متعدد الدرجات ، يمكن أن يقع المجتمع أو الشخصية خلال فترة زمنية على درجة معينة من تلك الدرجات المتعددة. وهي درجة غير ثابتة، وقابلة للزيادة والارتفاع ، وقابلة أيضا للنقص والانخفاض ( التير، 1992 : 16 ) .

تبدأ حركة المجتمع هذه عندما تتوفر الظروف المناسبة لانطلاقها . وقد تمثلت هذه الظروف بالنسبة للمجتمع الليبي في تولي الدولة وضع وتنفيذ عدد من الخطط التنموية . إذ بدأ هذا النشاط فور بروز الدولة الوطنية. لكن لا بد من التأكيد على أن تكوين الدولة بدأ في ظروف مالية جد متواضعة جدول رقم ( 3 - 1 ) . كان الدخل محدودا وتعكس ميزانيات السنوات الأولى هذه الحقيقة بوضوح . ومع ذلك فقد بدأ التفكير في وضع خطط للتنمية الاقتصادية والاجتماعية . تذكر

التقارير المتخصصة أن أول خطة خماسية خطط لها ، المفترض أن تبدأ عام 1956، ومع تواضع مخصصات هذه الخطة التي حددت لها ميزانية بلغت ( 42 ) مليون ديناراً، فلم تتوفر لها الامكانيات المالية اللازمة ، لذلك لم تر النور، وبقيت حبرا على ورق . وتجدر الإشارة الى أن بدايات تنفيذ خطط التنمية كانت تلك التي وضعت للسنوات 1963 - 1968 . ثم توالى بعدئذ الخطط التنموية وخصوصا خلال عقد السبعينيات والنصف الأول من عقد الثمانينيات بعد أن وصلت عائدات بيع النفط الخام مبالغ مالية مرتفعة.

### جدول رقم ( 3 - 1 )

تطور عوائد النفط والميزانية العامة ومقايير ميزانيات التنمية/ مليون دينار \*


السنة	عوائد النفط	الميزانية العامة	خطة التنمية للسنوات	الميزانية
1955/54	0.05	9		
1958/57	0.07	17	1961/56	42
1962/61	2	35		
1966/65	35	79	1968/63	336
73	674	115	1975/73	1965
77	2681	583	1980/76	7270
80	6826		1985/81	18500
85	1846	1182		
90	1182	1170	1990/86	10955
98	3633	3302		
2004	17009	4138		

المصدر: (التير ، 1992 : 278 ، 282 ؛ ونشرات متعددة لمصرف ليبيا المركزي ؛

اللجنة الشعبية العامة للمالية: تقرير متابعة الميزانية العامة 2005 ) .

## شكل ( 2 - 4 )

تطور عوائد النفط والميزانية العامة ومقادير ميزانيات التنمية/ مليون دينار \*



شيدت في ليبيا آلاف الوحدات السكنية ، وآلاف المباني المدرسية والصحية، وشقت الطرق وعبدت آلاف الكيلومترات، ومدت خطوط الهاتف. كما بنيت محطات الطاقة ، ووصل التيار الكهربائي إلى التجمعات السكانية بما في ذلك الصغيرة والنائية والقابعة في وسط الصحراء. استصلحت آلاف الهكتارات من الأراضي، وأنشأت آلاف المزارع الحديثة، وأقيمت المصانع على اختلاف أنواعها، وبنيت مدن جديدة كاملة، و بدأ العمل في تنفيذ واحد من أضخم المشروعات الفردية وأكثرها كلفة بالمقاييس العالمية وهو النهر الصناعي .

شيدت في ليبيا آلاف الوحدات السكنية ، وآلاف المباني المدرسية والصحية، وشقت الطرق وعبدت آلاف الكيلومترات، ومدت خطوط الهاتف. كما بنيت محطات الطاقة ، ووصل التيار الكهربائي إلى التجمعات السكانية بما في ذلك الصغيرة والنائية والقابعة في وسط الصحراء.

يمكن القول إن الدولة وبواسطة خطط التنمية التي نفذتها عملت على تحديث المجتمع الليبي، كما يمكن القول أن البلاد قطعت شوطا كبيرا في مسيرة تحديث البيئة أو المحيط. ويفترض أن تحديث البيئة يقود إلى إحداث تغييرات جذرية على مستوى الفرد، يعتبر الهدف النهائي لأية عملية تحديث ناجحة ( التير ، 1992 : 18 - 20 ). وبعبارة أخرى، أن يحقق المجتمع نجاحات أو تقدما بالنسبة للتحديث على مستوى الشخصية ؛ أي أن يتخلى عدد كبير من أفراد المجتمع بخصائص الحداثة . يتميز هؤلاء بصفات أهمها : الاستعداد والقدرة على امتلاك الخبرات والاتجاهات التي تمكن الفرد من المشاركة في مختلف الأنشطة التي يتطلبها العصر. وهذا يدل على درجة عالية من العقلانية ، وعلى المقدرة على الإنتاج الجيد بأقل تكلفة ممكنة، فالعالم الذي أصبح قرية صغيرة صار أعضاؤه يتنافسون للتفوق في كل مجال ، وبغض النظر عن مواقع تواجدهم الجغرافي. وتعنى متطلبات العصر توظيف العلم للوصول إلى المعرفة، وتوظيف المعرفة عمليا في شكل منتجات تكنولوجية . وتعنى أيضا درجة عالية من المشاركة العاقلة واتخاذ مختلف القرارات وتحمل مسئولية تبعاتها. فصاحب هذه الصفات إنسان مجد، وفاعل، ومشارك على مختلف المستويات، وذو درجة طموح عالية، ومغامر وله استعداد لتجريب الجديد، ومتفائل وله أمل كبير في مستقبل أفضل ، ومنتج، وبذلك فهو في مستوى نظرائه في المجتمعات التي توصف بالمتقدمة . ولا تقتصر كلمة إنسان هنا على الرجل بل تعني المرأة أيضا وببنفس الدرجة ( التير، 1992 ؛ شرابي ، 1992 ).

فالعالم الذي أصبح قرية صغيرة صار أعضاؤه يتنافسون للتفوق في كل مجال ، وبغض النظر عن مواقع تواجدهم الجغرافي

إن الدولة وبواسطة خطط التنمية التي نفذتها عملت على تحديث المجتمع الليبي، كما يمكن القول أن البلاد قطعت شوطا كبيرا في مسيرة تحديث البيئة أو المحيط. ويفترض أن تحديث البيئة يقود إلى إحداث تغييرات جذرية على مستوى الفرد، يعتبر الهدف النهائي لأية عملية تحديث ناجحة .

يمكن القول إن مسيرة التنمية الليبية بدأت في عقد الستينيات، وانطلقت وتوسعت خلال عقد السبعينيات، وتباطأت خلال الثمانينيات، وتوقفت خلال التسعينيات لتستعد للانطلاق ثانية. وقد وضعت لكل خطة أهداف، وعكست أهداف كل خطة فلسفة معينه، وقد تطابقت هذه مع فلسفات التنمية التي سادت خلال كل حقبة زمنية . وكما هو معروف فإن فلسفات متعددة سادت خلال الحقب الزمنية المختلفة. ومن المفيد التذكير بأن فلسفات التنمية التي سادت خلال بداية النصف الثاني من القرن العشرين تأثرت بتجربتي إعادة إعمار أوروبا واليابان بعد

دمار الحرب الكونية الثانية. حيث سيطر، خلال السنوات الأولى بعد انتهاء الحرب. النموذج الاقتصادي المتمحور حول تكوين وتعظيم رأس المال الذي يفترض أنه كلما زادت درجة تراكمه اتسعت دائرة المستفيدين في المجتمع (عثمان، 1995 : 110 - 112 ) .

تضمن هذا النموذج، أن المال اللازم لبدء عملية التنمية يمكن استيراده، كما يمكن استيرا الأيدي المنفذة للبرامج . فالتنمية البشرية المحلية لم تكن بين الأهداف التي تصدرت الخطط التنموية ، ولم ينظر إليها كحالة ضرورية لنجاح التنمية واستدامتها . وقد ساهم النجاح المادي ذو المؤشرات العالية الذي تحقق في كل من أوروبا واليابان على انتشار شعبية هذا النموذج وما يتعلق به من أفكار .

لقد ظهرت خلال عقدي الستينيات والسبعينيات آراء انتقدت الفلسفة السابقة التي تؤكد على مسارات التنمية المادية، واقترحت التأكيد على متغيرات أخرى مثل توفير الخدمات لجميع أفراد المجتمع ، ومحاربة الفقر ، والاستثمار في رأس المال البشري . لكن بعض المدارس أصرت على ثقتها بفلسفة تعظيم رأس المال، وبذلك حافظت على بقاء هذه الفلسفة حية، وروجت لها بين عدد من المفكرين المسؤولين.

لا شك في أن النمو المادي،  
مقاسا بمعدلات نمو الدخل  
القومي، أو بمعدل نمو  
متوسط دخل الفرد ، له  
انعكاسات موجبة على التنمية  
البشرية

لا شك في أن النمو المادي، مقاسا بمعدلات نمو الدخل القومي، أو بمعدل نمو متوسط دخل الفرد ، له انعكاسات موجبة على التنمية البشرية . فارتفاع مثل هذه المعدلات يؤدي إلى تحسن الامكانيات المتاحة للفرد، والتي من شأنها أن تساعد على التنمية البشرية ؛ فتحسن الدخل يؤدي عادة إلى تحسن خدمات التعليم والصحة والاسكان . ويؤدي تحسن مثل هذه الخدمات إلى تحسن المؤشرات المتصلة بالتنمية البشرية المستدامة مثل ارتفاع توقعات الحياة عند الولادة، وانخفاض معدلات وفيات المواليد والأطفال، وانتشار التعليم وتحسن مستوياته . لكن لا بد من التأكيد على أن هذا قد يتحقق على المستوى النظري ، أو لنسبة محدودة من أبناء المجتمع ، وما يمكن تحقيقه على مستوى المجتمع يحتاج للاهتمام بمتغيرات أخرى ذات علاقة بالنموذج النظري . متغيرات لا تقل أهميتها عن التي يكرر ذكرها الاقتصاديون عندما يتباهون بالانجازات المادية للاقتصاد : متغيرات مثل درجة انتشار الخدمات المادية ، ودرجة إمكان حصول الفرد على

ما يبتغيه من حق الحصول على عمل في كل وقت ، وحق التمتع بوقت الفراغ ، وحق التمكن من تحسين مستوى الثقافة والاقتصادى.

إن النجاح المادي أمر تتباهى به حكومات الوقت الحاضر، لذلك يعتمد المسؤولون في كل حكومة إلى تذكير المواطنين وتذكير الآخرين من حين إلى حين بمعدلات نمو الدخل القومي في حالة نموه من سنة إلى أخرى . كما يعلمون مواطنيهم، ويعلمون الآخرين أيضا من حين إلى آخر بالعقبات التي اعترضت مسيرة التنمية الاقتصادية ، وعرفت نمو الاقتصاد في حالة الركود الاقتصادي، وتباطؤ معدل الدخل القومي عن النمو . لكن الاكتفاء بذكر هذه المؤشرات والنظر إليها بوصفها مقياسا للتنمية نظرة فيه الكثير من القصور . فقد ينمو الدخل القومي بمعدلات عالية، ولكن تتكدس الثروة في أيدي الأقلية وتحرم الغالبية من ثروة المجتمع . لذلك من المهم أن يقترن نمو الدخل بكيفية توزيعه.

فقد ينمو الدخل القومي بمعدلات عالية، ولكن تتكدس الثروة في أيدي الأقلية وتحرم الغالبية من ثروة المجتمع . لذلك من المهم أن يقترن نمو الدخل بكيفية توزيعه.

استعانت ليبيا بالخبرات الفنية الأوروبية عند وضع خططها التنموية. وأدت تلك الخبرات دورها بما كانت قد تعودت عليه. وقد تأثرت مستهدفات خطط التنمية الليبية الأولى الأفكار المتأثرة بتجربتي أوروبا واليابان، على الرغم من أن ليبيا عندما بدأت تجربتها التنموية كان حجم البيانات التي تراكمت من تجارب بلدان العالم الثالث التي خاضت تجربة التنمية قبل ليبيا كبيرا ومتنوعا. وهى بيانات أكدت أن نموذج التنمية الذي اتبع في عمليتي إعمار أوروبا واليابان لم يؤت نفس الثمار المادية، ولم ينتج نفس النجاحات في مجال الاقتصاد لاختلاف الظروف ، و لاختلاف البلدان من حيث توفر الأطر الفنية.

قادت نتائج عدد من تجارب بلدان العالم التنموية خلال العقود الأخيرة إلى البحث عن متغيرات قد تكون هي الأهم في إنجاز التنمية المنشودة . ومن هنا ظهرت فـي أدبيات التنمية مصطلحات جديدة تمحورت حول ما أصبح يعرف بالتنمية البشرية، أو تنمية الموارد البشرية ، ثم التنمية البشرية المستدامة . وكثر عدد الداعين إلى وجوب أن تتوجه برامج التنمية نحو تنمية الموارد البشرية لأن مثل هذه التنمية هي التي تضمن تحقيق تنمية معقولة. فإذا كان التصنيع ضمن الأهداف المنشودة فلا بد من الاهتمام بالتعليم الفني والتقني والتدريب المهني

لإعداد جميع الكوادر اللازمة محليا. وكذلك وضع برامج علمية من شأنها إجراء تغييرات أساسية في الاتجاهات بهدف تضمين الثقافة احتراما للعمل اليدوي والفني . كما ظهرت في وقت لاحق قضية الاهتمام بإعداد المرأة لتكون في مستوى إعداد الرجل ، وأن يعهد إليها بمسؤوليات وبمهام تشابه تلك التي للرجل . فالمساواة بين الرجل والمرأة في الحصول على التعليم، وعلى التدريب هي الدعوة التي سيطرت على الفكر التنموي خلال العقود الأخيرة . وأخذ المفكرون يحثون المسؤولين في حكومات العالم الثالث على تبني هذه الدعوة عند وضع خطط التنمية.

#### الإطار 3 – 4

التنمية التي لا تشارك فيها المرأة تنمية معرضة للخطر إن عدم المساواة بين الجنسين يشكل أكثر مظاهر الإجحاف تفشيا في أي مجتمع لأنها تؤثر عمليا على نصف السكان .

المصدر : تقرير التنمية الإنسانية العربية ، 2002.

أن حصول الفرد على قدر من التعليم لا يضمن له بالضرورة الحصول على عمل . فليس كل تعليم يفيد في الحصول على عمل

ارتبطت الدعوة السابقة بقضية أخرى على جانب كبير من الأهمية، وهي محاربة البطالة . فقد ظهر بوضوح في كثير من بلدان العالم أن حصول الفرد على قدر من التعليم لا يضمن له بالضرورة الحصول على عمل . فليس كل تعليم يفيد في الحصول على عمل . وهكذا أصبح الحصول على العمل من بين الحقوق التي يجب أن يتمتع بها المواطن ، وتهتم بها التنمية .

يعد ما أشير إليه آنفا تحولا جذريا في فلسفة التنمية . فقد ساد على المستوى العالمي فترة طويلة تصور يدعو الى تقليل الفقر وتحسين أوضاع الفقراء. وعندما سيطر هذا المبدأ اهتم المخططون في مختلف بلدان العالم برفع دخل الفرد مقترضين أن هذا سيؤدي بالضرورة إلى نمو اقتصادي . وتبينت خطط التنمية هذا المبدأ الذي صار هدفا رئيسا بحيث أصبح الوصول إليه بأية وسيلة هو العمل

أن النجاح المادي لا يقضى بالضرورة على البطالة، بل ان تعويد أفراد المجتمع على التلقي فقط ، وأن يكون لكل فرد دخل بغض النظر عما يقدمه لا ينتج شعبا يمكن الاعتماد على أفرادهم لإحداث نمو اقتصادي

الأكثر أهمية . لذلك تولت الدولة ، وبخاصة ما يعرف بالدولة الريعية ، توفير أغلب أهم حاجات الفرد الأساسية ، وصار هذا أسلوبا مقبولا حتى ولو تم ضمن برامج الإحسان. لكن تبين بعد وقت قصير أن النجاح المادي لا يقضى بالضرورة على البطالة، بل ان تعويد أفراد المجتمع على التلقي فقط ، وأن يكون لكل فرد دخل بغض النظر عما يقدمه لا ينتج شعبا يمكن الاعتماد على أفراده لإحداث نمو اقتصادي . وقد تمكنت بعض البلدان بما توفر لها من إيرادات ريعية تغطية مظاهر الفشل في برامج التنمية. لكن الموارد الريعية لا تستمر بنفس المستوى إلى ما لا نهاية، لذلك سيأتي اليوم الذي ستبدو فيه مظاهر فشل برامج التنمية واضحة للعيان؛ لأن برامج التنمية التي لا تجعل التنمية البشرية هدفها الأول محكوم عليها بالفشل إن عاجلا أو آجلا.

لعل التعليم من بين أهم العوامل أو المتغيرات التي تقود إلى تنمية بشرية فاعلة. والتعليم خاصة يسهل الحديث عنها على اعتبار أن الأرقام الدالة على تطوره متوفرة في الكثير من بلدان العالم لسلسلة زمنية طويلة بالمقارنة مع حالة خصائص أخرى . إلا أن للتعليم مستويات وأنواعا ، والتعليم كم وكيف ، والتعليم استثمار وتحسين للخبرات ورفع للكفاءات ؛ وعند الحديث عن الإنجازات في مجال التعليم في أي بلد لابد من التذكير أن النجاح الأفقي لا يغنى عن النجاح الرأسي، ونعنى به في هذه الحالة الكيف. كما أن الانتشار الأفقي قد لا يعنى الاستثمار، وإنما يمثل هدرا للإمكانات . فالتعليم الذي لا يعد الفرد للموقع المناسب لا شك أنه يؤدي إلى هدر في الإمكانات .


إلى جانب الاهتمام المتزايد بالتعليم اهتمت جميع خطط التنمية الليبية بتحديث المحيط بأسرع وقت ممكن، وتوفير أهم الإمكانات والخدمات الحديثة لجميع أفراد المجتمع . وعندما توفر المال، وفي غياب الكوادر الفنية اللازمة من المواطنين تم استيراد كل شيء بما في ذلك الأطر الفنية. وخلال سنوات محدودة تحولت البلاد إلى ورشة عمل واسعة . وخلال سنوات قليلة أنجزت الكثير من المشروعات التحديثية. وتوضح البيانات الواردة في الجدول رقم (3 - 2) بعض المؤشرات التي تعكس بعض ما أنجز في مجال تحديث المجتمع .

جدول رقم ( 3 - 2 )

تطور بعض المؤشرات المتعلقة بمسيرة التنمية

خطوط الهاتف الثابتة لكل 1000 من السكان	معدل وفيات الأطفال دون الخامسة لكل 1000 مولود حي	عدد السكان لكل طبيب	نصيب الفرد من الطاقة / كيلوات	السنة
7	290	7250	35	1959
11	—	4755	60	1964
—	87	2611	130	1969
15	69	1100	260	1974
24	56	960	1600	1980
59	35	735	3300	1995
250	30	715	4000	2004

المصدر: (التير، 1992، 293، 298، 301؛ المسح العربي لصحة الأم والطفل،  
1997: 42؛ أولويات الألفية، 2005).



لا شك أن بيانات الجدول السابق تقدم دعماً للذين يتحدثون عن الإنجازات المادية، وأن المال الذي توفر من بيع النفط الخام ووظف توظيفاً مناسباً حتى وإن تمت معظم الإنجازات بأيدٍ غير ليبية . وفي هذا الشأن يمكن القول إنه فانتت على البلاد فرصة جيدة لاعداد عدد كبير من الأطر الفنية المحلية. إلا أنه يتوقع أن توظف خطط التنمية القادمة في المجتمع الليبي الأولويات التي أصبحت متداولة في أدبيات التنمية. وسيتم ذلك لأن هذه الأولويات أصبحت معروفة لجميع المشتغلين في هذا المجال ، ويفترض أيضاً أن الليبيين من أصحاب الرؤى الخاصة هم الذين سيتولون إعداد الخطط التي تستجيب للتطلعات الاجتماعية لغالبية أفراد المجتمع .

أصبح واضحاً لدى غالبية الليبيين أن استمرار الاعتماد على مورد واحد للمال أمر غير مأمون العواقب. فقد ذهب الزمن الذي تباهى فيه الكثير من الليبيين بتقديم أحد أساتذة الاقتصاد العالميين التجربة الليبية مثالا فريداً للتخطيط للتنمية في مجتمع لا يعرف للمال حدوداً . إذ تبين أن المال مهما كانت درجة غزارة تدفقه وخصوصاً إذا كان يعتمد على مورد واحد في باطن الأرض فإنه سيتناقص، وسينضب . لذلك فإن أفضل استثمار هو ذلك الذي يؤدي إلى بناء رأس مال ثابت ، وهو الاستثمار البشري.

يكتب دارم البصام واصفاً تحديث المجتمع العربي : " .. فإن نموذج التحديث الذي تم قبوله كمساعد أساسي للنمو الاقتصادي قد تعرض للعديد من المشكلات الحادة .. انتهى بمعنى الضبط الاجتماعي وهيمنة الاقتصاديين ، وبتبني قيم استهلاكية واستحوادية، وقد عمل هذا التشوه على تكريس الإعاقة بدلاً من نشوء تقدم حقيقي في المنطقة ( البصام ، 1995 : 260 ). وبالنسبة لليبييا فقد شهدت السنوات الماضية ظهور عدد من العادات الجديدة التي لم يعرفها الليبيون في السابق . وما تهم الإشارة إليه هنا هي العادات السلبية، أو التي تعرقل مسيرة التنمية البشرية المستدامة. لعل أهم هذه العادات تلك التي تتعلق بالاستهلاك وخاصة ما يمكن تعريفه بالاستهلاك الترفي ، والاستهلاك التافه. وتلك العادات المتعلقة بالاعتماد الكامل على الدولة، واعتبار المال العام مالا سائباً يجوز استغلاله للأغراض الخاصة، وحتى تذييره بمختلف الطرق، والتسبب في العمل وخصوصاً في مجال العمل الحكومي،

أن المال مهما كانت درجة غزارة تدفقه وخصوصاً إذا كان يعتمد على مورد واحد في باطن الأرض فإنه سيتناقص، وسينضب . لذلك فإن أفضل استثمار هو ذلك الذي يؤدي إلى بناء رأس مال ثابت ، وهو الاستثمار البشري

وتسخير الولاءات القبلية في مجال العمل بما في ذلك تخصيص فرص العمل، واعتماد الشخصية في تفسير القوانين، وفي تطبيقاتها .

أقبل الليبيون – كما فعل غيرهم من العرب الذين توفر لديهم المال الكافي – بنهم على التسابق لإمتلاك مختلف السلع الاستهلاكية، وعلى تكديسها . بعض هذه السلع ضرورية للحياة العصرية لكن الإكثار من كل سلعة ليس من الضروريات وإنما يقع في خانة التبذير . ولأن جميع السلع الاستهلاكية تستورد من الخارج ، لذلك فإن شراءها يسهم في خدمة الاقتصاد الخارجي، وتكريس التبعية للأخر، ولو كانت تلك السلع تصنع محليا لساهمت بالطبع في تحريك عجلة الاقتصاد مما يرجع على المجتمع بالفائدة . كما أن كثيرا مما يتوفر في السوق ، ويقبل على شرائه الأفراد يمكن أن يصنف بأنه نمط من أنماط الاستهلاك التافه . ونعني بذلك السلع غير الضرورية . وقد تكون سلعا يحتاجها المرء ، ولكن أضيفت عليها زيادات لا ترفع من درجة جودتها ، وإنما لتصبح أكثر إغراء لتشجيع المستهلك على الشراء فقط .

إن التنمية البشرية المستدامة تعني تزويد الفرد بالخبرات، والمعارف، والاتجاهات الضرورية ، وعلى إكسابه عادات مفيدة . فالمعارف والخبرات وحدها لا تكفي ، بل لا بد من أن يكتسب الفرد عادات لها علاقة بالمحافظة على الموارد وخصوصا غير المتجددة، وحسن توظيف الدخل، والتفكير في الآخرين المحيطين به ، والتفكير في مستقبل الأجيال التالية . فالمستدامة صفة يجب أن تتصل بالمجتمع وليست بالفرد . ولا نعني بالأجيال التالية جيلا واحدا . ولأن الأسرة اللببية أسرة متماسكة، فإن مساعدة الآباء للأبناء يعد أمرا طبيعيا ومتوقعا . وعندما كانت هذه المساعدة لا تكلف أكثر من الجهد العضلي كان تعاون الجميع لإنجاز أهداف اجتماعية أمرا ممكنا ويسهل تنفيذه . ومع تبدل الظروف وتنامي الشعور بالفردانية فما تزال مظاهر اهتمام الآباء ومساعدتهم لأبنائهم فيما يتعلق بالتخطيط لمستقبلهم في أكثر من مجال، تلاحظ في مختلف أرجاء المجتمع بما في ذلك المراكز الحضرية .

إن التنمية البشرية المستدامة تعني تزويد الفرد بالخبرات، والمعارف، والاتجاهات الضرورية ، وعلى إكسابه عادات مفيدة . فالمعارف والخبرات وحدها لا تكفي ، بل لا بد من أن يكتسب الفرد عادات لها علاقة بالمحافظة على الموارد وخصوصا غير المتجددة، وحسن توظيف الدخل، والتفكير في الآخرين المحيطين به ، والتفكير في مستقبل الأجيال التالية

إن اهتمام الوالدين بمساعدة الأبناء للاستعداد للمستقبل ظاهرة تعرفها مجتمعات كثيرة وبخاصة العربية منها. قد لا يكون هذا أمرا صعبا في مجتمع تتولى فيه الدولة الإنفاق على التعليم، وعلى الخدمات الصحية وخدمات اجتماعية أخرى. لكن الدولة بما في ذلك الريع أصبحت تتجه في السنوات الأخيرة إلى التخفيض من نسب الدعم بل والتخلص حتى من بعض الواجبات . ولأن تكوين أسرة جديدة في المجتمع الليبي مشروع يتطلب أموالا ليست قليلة، يتوقع أن تتخفف معدلات التضامن الأسري عبر الزمن .

تعانى أغلب بلدان العالم الثالث من شح الموارد المالية مما يدفعها إلى الاقتراض لتمويل برامج التنمية . وللبنك الدولي شروط لا بد من تنفيذها تحت عنوان سياسات وبرامج الإصلاح الاقتصادي . وهي إجراءات لا بد من تنفيذها برمتها على الرغم من أنها قادت في مرات كثيرة إلى زيادة التمايز بين أفراد المجتمع ، وإلى حالات من التملل الاجتماعي بلغت درجة الغليان في أكثر من مناسبة . ومع أن البنك الدولي ليس هو الجهة الوحيدة التي تقرض الآخرين، إلا أن الكثير من الدول والمؤسسات الغربية تشترط هي الأخرى أن يقبل البلد الذي يطلب قرضا بشروط البنك الدولي . وفي أغلب الأحيان لا تؤدي هذه الديون إلى تنمية وإنما تصبح خدماتها كابوسا ثقيلًا يصعب التخلص منه. لكن ليبيا اليوم ليست من هذه البلدان في العالم الثالث . ليس لأنها بلد نفطي، إذ توجد بلدان نفطية تعاني من مشكلة المديونية . لكن المسؤولين قرروا منذ البداية الابتعاد عن آفة المديونية . وهذا يعنى تحرر البلاد من الشروط التي يمكن أن تملئ من الخارج. لذلك فإن أية قرارات تتخذ عند رسم خطط التنمية القادمة من بين التي لا تضحي براحة الأفراد في سبيل تعظيم الدخل القومي يمكن أن تنفذ، ويفترض أن يكون القرار محليا . ويتوقع أن تعكس خطط التنمية التي ستنفذ فيما بعد المبدأ القائل بتعظيم التنمية البشرية المستدامة دون التمييز بين الجنسين. كما يتوقع أن يغير الليبيون النمط الذي نفذت به خطط التنمية . ويمكن القول بأن درجة التحديث التي بلغها المجتمع الليبي أصبحت تسمح بزيادة العناية بتنمية الفرد، وبعبارة أخرى توجيـه عناية خاصة للتنمية البشرية المستدامة في خطط التنمية التي ستنفذ في المستقبل مع زيادة الاهتمام بتفعيل

تعانى أغلب بلدان العالم الثالث من شح الموارد المالية مما يدفعها إلى الاقتراض لتمويل برامج التنمية . وللبنك الدولي شروط لا بد من تنفيذها تحت عنوان سياسات وبرامج الإصلاح الاقتصادي

دور المرأة . فهل ستتحمل المرأة العبء المنوط بها، وتؤدي دورها بدرجة كفاءة عالية لتصبح شريكة في تحمل مسؤولية تنمية المجتمع، بدلا من أن تتحمل نتائج تنمية يقوم الرجل بها وحده؟ وللإجابة عن هذا السؤال الرئيس ، يتطلب الأمر مراجعة مسيرة المرأة في عدد من المجالات ذات العلاقة بمؤشرات التنمية المستدامة. وقد يكون من المفيد - قبل هذا - التوقف عند عدد من محطات تاريخية يفترض أنها مسئولة عن تراكم أهم الخصائص الثقافية والنفسية التي رسمت الأدوار الاجتماعية للمرأة فيما بعد.

## 4 التعليم

### 1 – تمهيد

عانت ليبيا ، شأنها شأن ما يطلق عليه بمنظومة المجتمعات النامية حديثة العهد بالتنمية، من المشكلات المرتبطة بمثلث الأزمات التنموية [ الفقر، المرض، الأمية] ، وانعدام برامج حركة تنموية فعّالة تقود إلى تقدمها؛ مما أدى إلى تأخرها في بناء مؤسساتها الاجتماعية الثقافية والسياسية التي تكوّن وجود كيانها السياسي بصفتها دولة مستقلة تسعى إلى استثمار قدراتها كافة في مجال التنمية، لاسيما العنصر البشري في ميدان التنمية الإنسانية بكل أبعادها ، وعلى مختلف مستوياتها .

إن التحولات التي طرأت على المجتمع الليبي، لاسيما في بدايات القرن العشرين بعد مرحلة الاستقلال السياسي، دفعت الدولة إلى الولوج في برامج لتنمية المجتمع بما توفر لديها من إمكانيات مادية. كان الهدف هو توفير الإمكانات المتاحة في محاولة لإخراج المجتمع من دائرة التخلف الاقتصادي الاجتماعي لاسيما على صعيد توفير قواه البشرية في التنمية. ويعني توفير القوى البشرية مشاركة الجميع في برامج تنمية المجتمع، مع ملاحظة أنه كان ينظر اجتماعيا الى المرأة نظرة دونية بفعل بعض الموروثات الثقافية التقليدية المتراكمة عبر حقبة تاريخية متباينة اجتماعيا وثقافيا وسياسيا ومتباعدة زمانيا ، وانحصر دورها الوظيفي على العمل داخل البيت. تطلب الأمر في البداية العمل على تغيير اتجاهات ومواقف أفراد المجتمع من الذكور بتصويب آرائهم واتجاهاتهم ومواقفهم حيال أهم القضايا الاجتماعية الثقافية ( قضية تعليم المرأة ) . إذ تشكل المرأة غير المتعلمة عائقا أساسيا من معوقات التنمية الإنسانية. لذا وجهت الدولة عنايتها نحو التعليم للجميع فوفرت – بحسب الإمكانيات المادية والفنية – المؤسسات التعليمية للجنسين . وبمرور الزمن وبفضل حركة تغيير المجتمع اقتصاديا واجتماعيا خلال النصف الثاني من القرن العشرين ، تعززت المكانة الاجتماعية للمرأة ، بعد أن خفت حدة المكونات الثقافية التقليدية التي اتخذت موقفا مترمّنا متجاهلة حق المرأة في التعليم والمشاركة في النشاط الاقتصادي خارج البيت، وقد ساعد على ذلك عوامل متعددة منها:

تعززت المكانة الاجتماعية للمرأة ، بعد أن خفت حدة المكونات الثقافية التقليدية التي اتخذت موقفا مترمّنا متجاهلة حق المرأة في التعليم والمشاركة في النشاط الاقتصادي خارج البيت، وقد ساعد على ذلك عوامل متعددة

أ – تحسن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للمجتمع وبخاصة بعد بداية المرحلة النفطية في منتصف ستينيات القرن العشرين.  
ب – الحاجة المتزايدة للقوى البشرية العاملة في كل مجالات العمل بفعل البدء في تنفيذ برامج تنمية ذات حجم كبير .

ج – النقص الفعلي للأيدي العاملة الفنية المدربة الذي كانت تعاني منه البلاد .

التعليم للجميع مبدأ قبل به مواطنو مجتمعات الوقت الحاضر . لذلك وضع كل مجتمع استراتيجية لمحو أمية أبنائه ، وتوفير التعليم بمختلف مجالاته ومراحله لكل راغب فيه . لكن ظروفًا كثيرة تحكمت في مسيرة كل مجتمع وحددت نسب نجاحه في الوصول إلى هذا الهدف العام . منها درجة تبني هذا المبدأ العام، ووجود أو غياب جهاز متخصص يخطط ويضع الاستراتيجيات، ويوفر الإمكانيات المادية، ووجود درجة عالية من الاستقرار السياسي والأمني . ولذلك يوجد تفاوت كبير بين أقطار العالم في هذا المجال وفي المجالات الحيوية الأخرى جدول رقم ( 4 – 1 ) .

التعليم للجميع مبدأ قبل به مواطنو مجتمعات الوقت الحاضر . لذلك وضع كل مجتمع استراتيجية لمحو أمية أبنائه ، وتوفير التعليم بمختلف مجالاته ومراحله لكل راغب فيه . لكن ظروفًا كثيرة تحكمت في مسيرة كل مجتمع وحددت نسب نجاحه في الوصول إلى هذا الهدف العام

ومما ساعد على فرص تعليم المرأة غياب قيم ثقافية تعارض تعليمها ، وكذلك غياب الظروف الحياتية التي قد تقف حجر عثرة أمام تعلمها إذا ما قررت ذلك . لذلك فإن لكل مجتمع تجربته في مجال التعليم بصفة عامة وفي تعليم المرأة بصفة خاصة.

#### الاطار 4 – 1

....يوفر المجتمع لكل أنواع التعليم ويترك للناس حرية التوجه الى أي علم تلقائيا. وهذا يتطلب أن تكون دور التعليم كافية لكل أنواع المعارف .

المصدر : الكتاب الأخضر، الفصل الثالث

جدول ( 4 - 1 )

بعض البيانات الديموغرافية لعدد من البلدان

نسبة النساء في قوة العمل %	دليل التعليم	العمر المتوقع عند الولادة	نسبة السكان المتعلمين 15 سنة وما فوق %	البلد
28	0.87	72.6	81.7	ليبيا
32	0.74	72.7	73.2	تونس
35	0.53	68.5	50.7	المغرب
20	0.69	69.5	68.9	الجزائر
22	0.62	68.6	56.6	مصر
20	0.75	71.7	82.9	سوريا
23	0.84	73.5	86.5	لبنان
18	0.71	72.1	77.9	السعودية
23	0.81	76.5	82.9	الكويت
16	0.83	72.0	81.7	قطر
13	0.74	74.6	77.3	الإمارات
30	0.52	55.5	59.9	السودان
43	0.42	52.3	41.2	موريتانيا
	0.99	78.7	100	النرويج
	0.99	79.7	100	السويد
	0.99	78.2	100	هولندا
	0.91	76.7	96.9	كوبا
	0.88	68.0	86.4	البرازيل

كولومبيا	72.1	86.4	0.84
ماليزيا	87.9	72.8	0.83
سيريلانكا	92.1	72.5	0.83
بنجلاديش	41.1	61.1	0.45
ساحل العاج	49.7	41.7	0.47
أوغندا	68.9	45.7	0.70
تشاد	45.8	44.7	0.42
النيجر	17.1	46.0	0.18

المصدر: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية للعام 2004 ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية للأهرام ، التقرير الاستراتيجي العربي ، 2005 ؛ الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، التقرير العربي الموحد لرصد جهود الدول العربية في النهوض بأوضاع المرأة ( 1995 – 2005 ) ، القاهرة : مطبوعات جامعة الدول العربية، 2005.

## 2 – تاريخ تطور التعليم الحديث في ليبيا

لابد عند الحديث عن تعليم المرأة الليبية من الإشارة إلى تاريخ تطور التعليم في ليبيا بصفة عامة. إذ تعرضت البلاد كبقية أقطار أفريقيا للاستعمار الأوربي الذي كان من أهم نتائجه إهمال شبه كامل لتعليم أبناء البلاد . ومع التبريرات التي ذكرها المستعمر الأوربي، التي تلخصت في الرفع من مستوى حياة السكان، وإدخالهم للمجال المناسب للحياة العصرية، فقد كان التهجير، والتشريد، وانتشار الجهل، وزيادة الفقر أهم النتائج التي رصدت على مستوى السكان المحليين. وهكذا كان حال الليبيين عشية اندحار جيوش إيطاليا المنهزمة في الحرب التي اشتهرت بالحرب العالمية الثانية.

عندما اضطر بعض الليبيين إلى ترك بلادهم بعد انتهاء حقبة المقاومة المسلحة ذهبوا ليستقروا في البلاد الإفريقية والعربية المجاورة. بدأ هؤلاء طريق العودة إلى أرض الوطن فور انتهاء حقبة الاستعمار الإيطالي. تبين أن الغالبية العظمى من العائدين كانوا فقراء، ولم يحصلوا على تعليم، ولا على خبرة فنية . كانت الظروف المالية لمجموعة صغيرة متوسطة وأغلب هؤلاء كانوا من الذين اشتغلوا بالتجارة . وبعبارة أخرى نسبة جد صغيرة من أبناء الليبيين المهاجرين الذين عادوا فور اندحار جيوش إيطاليا حصلت على بعض التعليم. لذلك عندما أعلنت الأمم المتحدة استقلال ليبيا في أواخر عام 1951 لم يكن في ليبيا سوى 14 ليبيا يحمل شهادة جامعية، ولم يزد عدد من حصل على أي مستوى من التعليم عن ( 5000 ) شخص ( بعبو ، 1966 : 10 ).

التعليم الذي كان سائدا قبل مطلع القرن العشرين هو التعليم الديني الذي كان محدودا من حيث الانتشار ومن حيث المستوى . وقد حافظ هذا النوع من التعليم على الثوابت التي عرفها المجتمع خلال عصور كثيرة

التعليم الذي كان سائدا قبل مطلع القرن العشرين هو التعليم الديني الذي كان محدودا من حيث الانتشار ومن حيث المستوى . وقد حافظ هذا النوع من التعليم على الثوابت التي عرفها المجتمع خلال عصور كثيرة . لكن التعليم الذي يمكن وصفه بالتعليم الحديث عرفه الليبيون خلال الجزء الأخير من فترة الحكم العثماني الثاني . وكان قد اقتصر على عدد محدود من المدارس التي بنيت في مدينتي طرابلس وبنغازي وبعض المراكز الرئيسية. بنت إيطاليا مدارس للتعليم الابتدائي في المدن وفي المراكز وحتى في القرى، في حين اقتصر التعليم فوق الابتدائي على مدرسة واحدة في مدينة طرابلس عرفت بالمدرسة الإسلامية العليا. وقد التحق بعض من تخرج منها بالأزهر في مصر.

لم تسمح إيطاليا لأبناء الليبيين بالانتساب إلى المدارس الإيطالية الثانوية باستثناء عدد صغير من أبناء بعض الأسر التي يتولى رؤساؤها وظيفة حكومية . وعموما وكما توضح أرقام الجدول رقم ( 4 ) فإن أعداد الطلبة الليبيين كان قليلا بما في ذلك المرحلة الابتدائية. ويرجع ذلك إلى أن بعض أولياء الأمور لم يقتنع بفائدة التعليم الذي كان سائدا أثناء فترة الاستعمار الإيطالي ، ويرجع أيضا لظروف الحياة الصعبة مما يتطلب تعاون الجميع بمن فيهم الأطفال لتتمكن الأسرة من توفير حياة الكفاف لأعضائها. لكن الملاحظ أن أعداد الطلاب بدأت تتزايد بمعدلات عالية نسبيا فور إعادة فتح المدارس بعد انسحاب إيطاليا .

توقفت الدراسة في المدارس فور بداية الحرب العالمية الثانية، وأعيد فتحها بعد انتهاء الحرب في العام الدراسي 1943 / 1944 . كانت البداية جد متواضعة ، لكن التقدم كان سريعاً – وخصوصاً بالنسبة للذكور – حيث أخذت الأعداد تتضاعف بسرعة في مرحلة التعليم الابتدائي مما قاد فوراً إلى إنشاء المؤسسات التعليمية فوق مستوى مرحلة التعليم الابتدائي من معاهد لأعداد المعلمين ومعاهد مهنية ومدارس ثانوية. وتجدر الإشارة إلى أن أول معهد لإعداد المعلمين افتتح في عام 1950 ، وأول معهد لإعداد المعلمات فتح أبوابه في العام 1952.

بدأ التعليم بالمرحلة الثانوية بالمعنى الحديث خلال فترة الإدارة العسكرية التي حكمت البلاد بعد انهزام إيطاليا . كانت البداية بفصل دراسي واحد ، ثم بفصلين وهكذا وجدت في النصف الأخير من الأربعينيات أربع مدارس ثانوية ، أو مدارس بها فصول للمرحلة الثانوية في كل من درنه وبنغازي وطرابلس والزوايه. انتسب لهذه المدارس الطلبة الذين كانوا يدرسون عندما بدأت الحرب في نهاية مرحلة الدراسة الابتدائية، إذ كانت السنة الخامسة هي نهاية مرحلة الدراسة الابتدائية . ثم فتحت ثانوية للبنات في مدينة بنغازي ، دخلت البلاد بهذه المدارس الخمسة إلى النصف الثاني من القرن العشرين ، ولتصل بعد نصف قرن إلى 1585 مدرسة ثانوية (التير ، 2005 : 21 – 23 ؛ التقرير الوطني الأول لأهداف الألفية، 2004 : 9).

أدى الإقبال الهائل للمواطنين بغض النظر عن أماكن تواجدهم، على تعليم أبنائهم دوراً مهماً في انتشار التعليم . لكن الذي جعل هذا الإقبال يترجم إلى شكل أعداد تتضاعف خلال سنوات محدودة هي المكانة الخاصة التي حظي بها التعليم منذ الأيام الأولى لبناء الدولة الحديثة؛ فقد تضمن الدستور الذي نشر في 8 / 10 / 1951 ثلاث مواد كانت هي الأساس التي انطلق منها فيما بعد أول قانون للتعليم والمعروف بالقانون رقم 5 لعام 1952 . وكانت هذه المواد :

#### الإطار 4 – 2

المادة 28 : التعليم حق لكل ليبي ، وتعمل الدولة على نشره بما تنسئه من المدارس الرسمية ، وبما تسمح بإنشائه تحت رقابتها من المدارس الخاصة لليبيين وللأجانب.

المادة 29 : التعليم حر ، ما لم يخل بالنظام ، أو ينافي الآداب ، ويكون تنظيم التعليم العام بالقانون.

أدى الإقبال الهائل للمواطنين  
بغض النظر عن أماكن  
تواجدهم، على تعليم أبنائهم  
دوراً مهماً في انتشار التعليم

صدر أول تعديل لقانون التعليم في 25 / 10 / 1965 أطلق عليه قانون التعليم لعام 1965 وتضمن تفاصيل تطلبتها طبيعة التقدم الذي حقق في هذا المجال. كما تضمن الإعلان الدستوري للثورة تأكيدا على حق الجميع في التعليم وأن يكون بالمجان. ثم فصل هذا في قانون عرف بقانون التربية رقم 34 لسنة 1970 و صدر بتاريخ 29 / 10 / 1970 . ونص فيه صراحة على أن إلزامية التعليم تشمل المرحلتين الابتدائية والإعدادية ، وعلى أن تستمر الدولة في تحمل جميع المصاريف لجميع أنواع ومستويات التعليم . ثم ظهر تعديل آخر عرف بقانون التعليم للعام 1975 الذي صدر في 9 / 10 / 1975. ومع أن تعديلات أخرى ظهرت فيما بعد إلا أن القوانين المشار إليها أنفا هي التي أرسدت قواعد التعليم في البلاد بما في ذلك توضيح مسؤولية الدولة في هذا الشأن.

ومع أن إمكانات البلاد الاقتصادية قبل اكتشاف النفط وتصديره كانت جد متواضعة، إلا أن الدولة حاولت بمختلف الوسائل التجاوب مع حالة إقبال الليبيين على التعليم . ولم تمض فترة طويلة حتى أصبحت المدرسة بمستوياتها المختلفة وأنواعها موجودة في وسط كل تجمع سكاني . لقد اعتمد التعليم الثانوي في بدايته على المنهج المصري، وعلى المدرس القادم من مصر، وعلى الكتاب المستورد من مصر، وعلى القانون المستمد من القانون المصري . ولكن لم ينقض وقت طويل حتى أصبح هذا النظام يأخذ شكلا مستقلا. وهكذا صدرت أول لائحة تنظم التعليم ما فوق الابتدائي قسم إلى إعدادي وثانوي في 5 / 12 / 1956 . وبناء على هذه اللائحة أصبح التعليم الثانوي الليبي مستقلا عن التعليم الثانوي المصري ، إلا أن غالبية مدرسي هذه المرحلة ظلوا فترة طويلة من غير الليبيين.

عندما بدأت مرحلة اهتمام الليبيين بالتعليم فور انسحاب إيطاليا كانت الظروف المهيأة للذكور أفضل من تلك المتوفرة للإناث . إن الذين حصلوا على قدر من التعليم قبل هذا التاريخ كانت غالبتهم من الذكور.

### 3 – المرأة والتعليم

عندما بدأت مرحلة اهتمام الليبيين بالتعليم فور انسحاب ايطاليا كانت الظروف المهيأة للذكور أفضل من تلك المتوفرة للإناث . إن الذين حصلوا على قدر من التعليم قبل هذا التاريخ كانت غالبتهم من الذكور . وكان الحال نفسه بين العائدين إلى أرض الوطن من أبناء الأسر الليبية التي غادرت أرض الوطن أثناء فترة الاحتلال الإيطالي. كان مجال المهن التي يمكن أن يدخل إليها من حصل على تعليم جد ضيق ، ولم تعرف البلاد أثناء فترة سيطرة جيوش الحلفاء ظروفًا اقتصادية نشطة. وكان مجال التعليم آنذاك أفضل مجال من حيث قدرته على توفير فرص عمل . وتجدر الإشارة إلى أنه ليس كل من اشتغل بالتدريس خلال تلك الحقبة كان مؤهلاً لذلك . فنسبة لا بأس بها من هؤلاء لم يكن يحمل أي مؤهل رسمي . كما تمت الاستعانة بعدد من المدرسين من بعض البلاد العربية وبخاصة من مصر والسودان وفلسطين .

لم تكن الظروف المهيأة لتعليم الإناث جيدة . فعدد من حصل على تعليم من سيدات تلك الحقبة لا يكاد يذكر . كما أن العادات والتقاليد السائدة كانت لا تسمح للرجل أن يدرس في مدرسة للبنات . كما أن ذات التقاليد كانت تؤكد على أهمية التصاق المرأة بمنزلها في البيئة الحضرية والتصاقها بمحيطها المباشر في الريف . وعليه فإن الشارع والسوق والمكتب فضاءات تخص الرجل وحده . ومع أن البلاد شهدت خلال أربعينيات القرن الماضي نشاطا سياسيا كبيرا للمطالبة بالاستقلال تمثل في تكوين أحزاب سياسية ، وتنظيم مظاهرات ومسيرات وتجمعات، ووفود إلى مختلف الجهات والمنظمات الإقليمية والدولية . إلا أن المرأة غابت أو غيّبت بالكامل عن هذا النشاط، ولم يشر إليها حتى عرضا في الخطابات السياسية التي تعددت وتنوعت واختلفت في ذلك الوقت .

وفي وسط هذا الجو الخانق المحيط بالمرأة، ظهرت أصوات تنادي بحقها في التعليم، وبذلت جهود لترجمة هذه المحاولات على أرض الواقع . تعرض كثيرون من هؤلاء للكثير من الانتقادات والتهم، وصلت في بعض الأحيان إلى حد نعت الداعي إلى تعليم الإناث بالإلحاد. وكما توضح بيانات الجدول رقم ( 4 – 2 )

واجهت الدعوة إلى تعليم الإناث في سنواته الأولى معارضة شديدة بسبب طبيعة نسق القيم السائد والمتمثل في عادات وتقاليد تسيطر على سلوك الأفراد

فإن عدد جميع الطلبة الذين أمكن تسجيلهم خلال العام الدراسي 1943 / 1944 حوالي ( 6700 ) تلميذ، كان من بينهم ( 344 ) تلميذة فقط. ومع أن أعداد الطلبة تضاعف بعد خمس سنوات أربع مرات، لم يزد عدد التلميذات عن ( 2942 ) تلميذة.

واجهت الدعوة إلى تعليم الإناث في سنواته الأولى معارضة شديدة بسبب طبيعة نسق القيم السائد والمتمثل في عادات وتقاليد تسيطر على سلوك الأفراد . فعلى سبيل المثال، في إحدى القرى الواقعة فوق جبل غريان، حاول أحد الرجال، في مطلع الخمسينيات من القرن الماضي، تجميع عدد من توقيعات أفراد القبيلة لغرض مطالبة الجهات المسؤولة بفتح مدرسة ابتدائية لتعليم البنات ، فتصدى له الشيخ (الفقيه) الذي كان يدرس القرآن لأبناء القبيلة في المسجد، على طريقة الكتاتيب التقليدية، وعارضه أشد المعارضة، واتهمه بالكفر ومحاوله إبعاد الناس عن دراسة القرآن. عندها توجه الرجل إلى القبائل المجاورة للحصول على العدد المطلوب من التوقيعات لإنشاء المدرسة، وقد تم له ما أراد، حيث تمكن من فتح مدرسة في حجرة كانت تستعمل متجراً. وإن كان هذا الأمر يبدو غريباً، فإن الأغرب منه هو أن تلك المدرسة التي بدأت بفصل واحد بفضل جهود ذلك الرجل، لم يكد يشرف القرن الماضي على الانتهاء، حتى أصبحت مدرسة ابتدائية - إعدادية مختلطة تغص ببنات أولئك الذين رفضوا التوقيع على طلب فتح تلك المدرسة في المقام الأول، إضافة إلى عدد لا بأس به من بناتهم اللائي أصبحن مدرسات يدرسن جنباً إلى جنب مع المدرسين في نفس المدرسة. ليس هذا فحسب، بل حتى الأمهات الأميات المتقدمات في السن بلباسهن التقليدي (الفراشية)، رافقن بناتهن السافرات إلى المدرسة لمحو أميتهن. إن هذه الواقعة تكررت في أكثر من مكان وبخاصة في بعض مناطق الريف الليبي . يعتبر هذا المثال وتلك التي تشابهه دليلاً واضحاً ليس فقط على الإقبال الكبير على تعليم البنات والنساء، وإنما يعتبر دليلاً على التغيير الهائل الذي طرأ على القيم الاجتماعية، وعلى نظرة الناس تجاه تعليم المرأة.

#### الإطار 4 - 3

التعليم والمعرفة حق طبيعي لكل إنسان، فلكل إنسان الحق في اختيار التعليم الذي يناسبه دون توجيه أو إجبار.

المصدر : الكتاب الأخضر ، الفصل الثالث

فوجد نسبتهن التي كانت متواضعة مقارنة مع المجموع العام للطلاب ترتفع بسرعة فائقة بحيث وصلت في العام الدراسي 51/1950 إلى ( 11% ) ، ثم ارتفعت بعد خمس سنوات إلى ( 16% ) وما إن انتصف عقد ستينيات القرن العشرين حتى وصلت هذه النسبة إلى ( 26% ) . وتوالى التحاق الإناث في مختلف مجالات التعليم المنتشرة في أنحاء مختلفة من البلاد الأمر الذي قاد في النهاية إلى تضيق نطاق الهوة العددية بين الإناث والذكور . إذ وصلت نسبتهن في منتصف العقد السابع من القرن العشرين إلى ( 43% ) ، ثم وصلت هذه النسبة في مطلع الألفية الثالثة إلى الخمسين في المائة .



جدول رقم ( 4 - 2 )

تطور أعداد الطلبة الليبيين في جميع مراحل التعليم  
خلال سنوات مختلفة بالآلاف والنسبة المئوية للإناث

السنة	عدد الطلبة	% الإناث
1877 \ 1876	0.06	-
1912 \ 1911	0.1	-
22 \ 21	0.6	-
31 \ 30	4,4	-
39 \ 38	6.9	-
44 \ 43	6.7	5
49 \ 48	25.1	12
56 \ 55	70.1	16
61 \ 60	136.4	18
71 \ 70	407.4	34
81 \ 80	973.8	44
86 \ 85	1224.3	46
96 \ 95	1603.3	48
2003 / 2002	1721.1	50

المصدر: (التير ، 1992 : 287 - 291 ؛ نشرات صادرة عن اللجنة الشعبية العامة  
لشئون الخدمات، المركز الوطني لتخطيط التعليم والتدريب .

جاء افتتاح الجامعة الليبية في العام الدراسي 1955 / 56 محطة طبيعية في مسيرة التعليم حيث صدر أول قانون شرع لإنشاء التعليم الجامعي محليا في 15 / 2 / 1955 . بدأ التعليم الجامعي محليا بثلاثين طالبا جميعهم من الذكور . وكان على الفتاة الانتظار إلى رابع دفعة لتلتحق ضمنها أول طالبة ليبية إلى الجامعة. ثم تلتها فيما بعد عشرات الطالبات ثم المئات والآلاف .

ساعدت سياسات التعليم التي تمثلت في جعل التعليم حقا للجميع ، وفي قواعد قبول الطلبة في الجامعة التي اعتمدت على المساواة بين الجنسين، وفي توجيه جميع الحاصلين على شهادة إتمام الدراسة الثانوية إلى الكليات المختلفة على ضوء معدلات النجاح فقط ، إلى الارتفاع السريع في معدلات الإناث في التعليم الجامعي . فمن غياب كامل لهن إلى التحاق أعداد صغيرة بلغت نسبتها في العام الدراسي 61/1960 حوالي ( 3% ) وترتفع بعد خمس سنوات أخرى إلى ( 9% )، لتبلغ في مطلع العقد السابع إلى ( 11% ) ، وإلى ( 28% ) في منتصف العقد الثامن من القرن الماضي ، ثم إلى ( 42% ) في مطلع العقد التاسع من القرن الماضي ، ولتصل في مطلع الألفية الثالثة إلى الخمسين في المائة ( جدول رقم 54 – 3 ) .


ساعدت سياسات التعليم التي تمثلت في جعل التعليم حقا للجميع ، وفي قواعد قبول الطلبة في الجامعة التي اعتمدت على المساواة بين الجنسين، وفي توجيه جميع الحاصلين على شهادة إتمام الدراسة الثانوية إلى الكليات المختلفة على ضوء معدلات النجاح فقط ، إلى الارتفاع السريع في معدلات الإناث في التعليم الجامعي

جدول رقم ( 4 – 3 )

تطور التعليم الجامعي – القطاع العام

السنة	عدد الطلاب	نسبة الإناث	عدد الجامعات	عدد الطلاب لكل 1000 من السكان
56/55	31	00	1	0.03
61/60	729	3.3	1	0.54
66/65	1891	9	1	1.21
71/70	5198	11	1	2.81
76/75	13417	18	2	6.03
81/80	19453	22	3	7.12
86/85	36600	28	11	11.00
91/90	62227	42	13	15.73
96/95	129173	44	14	28.44
99/98	165447	47	14	32.00
02/ 01	222976	50	27	43.00

المصدر: بني على بيانات وردت في نشرات صادرة عن اللجنة الشعبية العامة لشئون الخدمات، المركز الوطني لتخطيط التعليم والتدريب . ولم تضمن بيانات الجامعة الدينية التي تواجدت في منتصف الستينيات ، ثم ألغيت في مطلع العقد السابع من القرن العشرين.



وبالرغم مما أوردناه بشأن التحاق الفتاة بالتعليم الجامعي ، إلا أن هذا لا ينطبق على الفتاة في كل مناطق الجماهيرية . حيث تشير بيانات آخر إحصاء للسكان ( 1995 ) أن نسبة الأمية بين السكان كانت ( 19% ) . وكما هو متوقع تنخفض هذه النسبة قليلا فيما بين الذكور، وترتفع قليلا فيما بين الإناث لتصل بين الذكور الى ( 10% ) والى حوالي ( 27% ) بين الإناث ( تعداد السكان ، 1995 : 49). الا أن نفس البيانات توضح أنه في منطقة مزدة ، تصل نسبة أمية الإناث إلى 45% وفي المرقب إلى 39%، والأمر ذاته بالنسبة إلى الكفرة وترهونة /مسلاتة، حيث تستقر فيها النسب في حدود 37% و 38% على التوالي.

وتوافقا مع خصائص التغيير الاجتماعي الذي حدث في المجتمع الليبي، أصبح حصول الفتاة على قدر من التعليم، وإنجاز مرحلة دراسية معينة من المواصفات المطلوبة بالنسبة للفتيات المرشحات للزواج عند معظم فئات المجتمع الليبي، فالتعليم أصبح يفرض نفسه على الإناث على أنه ضرورة حياتية، ووسيلة للحصول على عمل مناسب، وإحراز مكانة اجتماعية لائقة ، بيانات الجدول رقم ( 2-1 ) . ومن جهة أخرى يُلاحظ أن متابعة الدراسة، سواء بالنسبة للشباب أو الفتاة، تؤخر اتخاذ قرار الزواج، وبالتالي تؤدي إلى تقدم عمرها عند الزواج بمعدل قد يساوي عدد سنوات التخصص. ومن المعروف أن خصوبة المرأة تتخفض تدريجياً كلما تقدمت بها السن، ويكون من نتائج ذلك قلة عدد الأبناء التي يمكنها إنجابهم. خلال الفترة التي سبقت تعليم المرأة كانت تتزوج في سن مبكرة ، وتتجب عددا كبيرا من الأطفال . في حين تنتهي الأمهات المتعلمات بعدد صغير من الولادات . وهناك اتجاه متنام، في أوساط الشباب، نتيجة لتأثير التعليم، نحو تقليل العدد المرغوب من الأطفال في الأسرة. كما ترتبط فرص العمل خارج البيت بمواصفات الكفاءة والمستوى العلمي، فالمؤهلات العلمية تمنح المرأة فرصاً أفضل لإيجاد عمل مناسب وذي مكانة عالية .

أشير آنفا إلى أن الدولة بذلت جهدا كبيرا لتوفير البيئة المناسبة لتعليم أبناء الليبيين ذكورا وإناثا في مختلف أنحاء ليبيا بما في ذلك المناطق النائية أو المناطق التي لا تتوفر فيها كثافة سكانية عالية . أثمرت هذه السياسة للتقدم المستمر في

وتوافقا مع خصائص التغيير الاجتماعي الذي حدث في المجتمع الليبي، أصبح حصول الفتاة على قدر من التعليم، وإنجاز مرحلة دراسية معينة من المواصفات المطلوبة بالنسبة للفتيات المرشحات للزواج عند معظم فئات المجتمع الليبي،

مجال انتشار التعليم الذي تبينه تطور الأرقام عبر الزمن . ومع ذلك فإن بعض الظروف المتمثلة في بعض العادات والتقاليد ، وفي ظروف مادية جعلت نسب المتعلمين غير متساوية عبر المناطق وعبر لفئات الاجتماعية . ونفس الشيء يقال عن توزيع نسب المستويات التعليمية والتخصصات العلمية . فمثلا أبرزت نتائج المسح الاقتصادي والاجتماعي "الخصائص الديموغرافية 2002-2003" انخفاضاً في معدلات الأمية في صفوف الإناث في الحضر والريف مقارنة بتلك المسجلة في إحصاء عام 1995. ولكن توجد فروق واضحة بين نسبتي الحضر والريف ؛ ففي الوقت الذي انخفضت فيه نسبة الأمية بين نساء الحضر إلى (17.84%) بلغت نسبة النساء الأميات في الريف ( 23.58%). وبغض النظر عن الفروق بين النسب الخاصة بالذكور والإناث كان حجم الفجوة أكبر في حالة الريف . لقد بدت نسب الإناث في الحضر أعلى من مثيلاتها في الريف في جميع فئات مستوى التعليم. إلا أن هذه النسب تباعدت أكثر في حالة الحاصلات على تعليم جامعي وما فوق (المسح الاجتماعي والاقتصادي: 2002-2003 : 103) . كما أن مثل هذه الفروق تشاهد في حالة دخول المرأة إلى سوق العمل . إذ يبدو واضحاً أن نسبة الأمية في هذه الحالة تنخفض إلى مستويات أدنى حتى بالمقارنة مع الرجال . فمثلاً توضح بيانات مسح عام بين العاملين أن معدلات الأمية للمرأة العاملة بلغت (5.1%) من إجمالي النساء العاملات (259479) عاملة في مقابل (11.2%) في صفوف الرجال العاملين من إجمالي (546371) عاملاً "النتائج النهائية للقوى العاملة ، 2001 : 22).

يمكن القول إجمالاً أن المكانة الاجتماعية التي تحظى بها المرأة الليبية في أواخر القرن العشرين ناجمة عن التغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي طرأت على المجتمع الليبي. إذ جعلت القيادة السياسية قضية المرأة قضية أساسية، فأولتها أهمية خاصة.

اتخذت الترتيبات المناسبة لكي تتعلم المرأة وتدخل مجال العمل الاقتصادي . ويمكن القول أن المرأة الليبية لم تعد أمامها عقبات تحول دون مشاركتها في أي مجال من مجالات التعليم لتسهم في بناء المجتمع إلى جانب الرجل. التشريعات والإجراءات الإدارية أزلت من طريق المرأة مختلف العقبات المرتبطة بالثقافة

يمكن القول إجمالاً أن  
المكانة الاجتماعية التي  
تحظى بها المرأة الليبية في  
أواخر القرن العشرين  
ناجمة عن التغيرات  
السياسية والاقتصادية  
والاجتماعية التي طرأت  
على المجتمع الليبي. إذ  
جعلت القيادة السياسية  
قضية المرأة قضية  
أساسية، فأولتها أهمية  
خاصة


التقليدية ، إلا أن الأمر أصبح يتوقف على مجهودات وتطلعات المرأة ذاتها . فكلما أخذت بزمام المبادرة بالعمل الجاد لترجمة القرارات الى واقع عملي ، أمكن إحداث تغييرات جوهرية في مكانتها الاجتماعية وفي أدوارها الاجتماعية .

#### جدول رقم ( 4 - 4 )

توزيع السكان الذين تبلغ أعمارهم 10 سنوات فصاعدا حسب الحالة التعليمية والنوع ونوع التجمع السكاني على شكل نسب مئوية

المجموع			ريف
إناث	ذكور	إناث	ذكور
18.67	6.78	23.58	9.08
1.09	1.23	1.43	1.50
10.72	10.55	12.29	12.32
18.14	20.23	18.51	21.15
18.18	20.85	17.26	21.01
14.38	15.45	12.92	15.76

المصدر : الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، المسح الاقتصادي والاجتماعي ( 2002 - 2003 ) ، ص. 103.



## الفصل الخامس المرأة والصحة

### 1 - تمهيد

شهد الوضع الصحي في المجتمع الليبي تحسنا كبيرا منذ مطلع العقد السابع من القرن العشرين . اعتمدت الجماهيرية سياسات للرعاية الصحية تقوم أساسا على مبدأ مجانية الرعاية الصحية والعلاج وشموليتها بشريا ومكانيا : وتقرر تبني الإستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع وبالجميع، وعليه أصدرت اللجنة الشعبية العامة القرار رقم " 24 " لسنة 1424 - الموافق 1995 بشأن الخطوات والبرامج لوضع هذه الاستراتيجية الوطنية موضع التنفيذ . مما يعني أن النظام الصحي بالجماهيرية قائم على الرعاية الصحية الأولية التي تقوم بالأساس على الاستفادة من التقنيات الصحية والعلاجية الصالحة والمتطورة وتوفيرها لكافة الأسر والأفراد في المجتمع ذكورا وإناثا دونما تمييز . والأمل معقود على أن يحصل جميع المواطنين على أعلى مستوى صحي ممكن . ويفترض أن تغطي برامج تفعيل الاستراتيجية الوطنية للصحة بالجميع وللجميع مجالات متنوعة مثل رعاية الأمومة والطفولة والتطعيمات، ومكافحة الأمراض السارية والمتوطنة، والتصدي لمشكلة الأمراض المزمنة، والتأكيد على أهمية التوعية والإرشاد الصحي . لذلك تكونت لجان وطنية متخصصة منها :

- 1- اللجنة الوطنية للأمومة والطفولة والتطعيمات .
- 2- اللجنة الوطنية للأمراض السارية والمتوطنة .
- 3- اللجنة الوطنية لحماية البيئة والصحة المهنية .
- 4- اللجنة الوطنية للوقاية من أمراض القلب والحمى الروماتيزمية .
- 5- اللجنة الوطنية للوقاية من الحوادث .
- 6- اللجنة الوطنية للأمراض المزمنة .
- 7- اللجنة الوطنية للتوعية والتثقيف الصحي .
- 8- اللجنة الوطنية لرعاية المعاقين .
- 9- اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الضارة .
- 10- اللجنة الوطنية للوقاية من مرض فقدان المناعة المكتسبة " الإيدز "

اعتمدت الجماهيرية سياسات  
للرعاية الصحية تقوم أساسا  
على مبدأ مجانية الرعاية  
الصحية والعلاج وشموليتها  
بشريا ومكانيا

11-المجلس الاستشاري للرعاية الصحية الأولية وصحة المجتمع .

تحقق من خلال هذا التوجه جملة من الإنجازات شملت مواطني الجماهيرية ذكوراً وإناثاً من ذلك مثلاً :

- 1- وصلت - منذ العام 1999 - التغطية بالخدمات الطبية نسبة 100% . أسهمت المرافق الصحية التخصصية لمراقبة الأمراض وتقريب الخدمات الصحية للمواطنين في تحسين وضع صحة المواطن عموماً والمرأة على وجه الخصوص . وقد توزعت هذه المرافق جغرافياً بحيث توفرت في مختلف أجزاء البلاد
  - 2- بلغت نسبة التغطية بالتطعيمات 90% أو أكثر في اغلب الأمراض المستهدفة بالتحصين للذكور والإناث على حد سواء .
  - 3- زاد مستوى الوعي العام في طلب الخدمات الصحية والطبية بجميع أنواعها وخاصة تلك المتعلقة بالوقاية من الأمراض المعدية .
  - 4- تم استئصال العديد من الأمراض منها: مرض شلل الأطفال وداء الكلب ومرض الكزاز الوليدي و مرض الملاريا ، وانخفضت معدلات الإصابة بالعديد من الأمراض كمرض الدرن والبلهارسيا والحمى المالطية
- أسهمت المرافق الصحية التخصصية لمراقبة الأمراض وتقريب الخدمات الصحية للمواطنين في تحسين وضع صحة المواطن عموماً والمرأة على وجه الخصوص . وقد توزعت هذه المرافق جغرافياً بحيث توفرت في مختلف أجزاء البلاد . ومن أهم هذه المراكز والمرافق :

- 1- المراكز الصحية التخصصية .
- 2- مستشفيات عامة ومستشفيات مركزية .
- 3- عيادات مجمعة .
- 4- مراكز صحية ومراكز صحية تخصصية .
- 5- وحدات رعاية صحية ( أ - ب - ج ) .

## 2 - الأهداف العامة للرعاية الصحية :

أقر قطاع الصحة والضمان الاجتماعي جملة من الأهداف التي تقع ضمن تفعيل الاستراتيجية الوطنية للصحة بالجميع وللجميع ذكوراً وإناثاً، وتمثلت هذه الأهداف في الآتي:

- 1- القضاء على جميع الأمراض السارية والمتوطنة .

- 2- بلوغ نسبة 100% في التغطية بالتطعيمات ضد الأمراض المستهدفة .
- 3- توسيع دائرة الاستفادة من الخدمات والوسائل العلاجية والوقائية اللازمة لرعاية الأطفال بما يحقق تخفيض معدلات وفيات الأطفال، وزيادة العمر المتوقع للفرد دونما تمييز بسبب النوع الاجتماعي .
- 4- تحسين أداء الخدمات الصحية ورفع مستوياتها والعناية بالكيف والنوعية.
- 5- تنفيذ برامج الترصد لجميع الأمراض .
- 6- تخفيض معدلات وفيات الأمهات .
- 7- تطوير نظم المعلومات الصحية .
- 8- توسيع دائرة الوعي الصحي .
- 9- دعم البحوث والدراسات في مجال الصحة .

### 3 - التشريعات الداعمة لرعاية الصحة للمرأة :

تعتبر التشريعات الصحية إطاراً قانونياً داعماً ومساعداً ومؤكداً لتحقيق هذه الأهداف

- تعتبر التشريعات الصحية إطاراً قانونياً داعماً ومساعداً ومؤكداً لتحقيق هذه الأهداف
- 1- القانون الصحي رقم " 106 " لسنة 1973 ولائحته التنفيذية .
  - 2- قانون الضمان الاجتماعي رقم " 13 " لسنة 1980 .
  - 3- القانون رقم " 3 " لسنة " 1981 بشأن المعاقين .
  - 4- القانون رقم " 17 " لسنة 1986 بشأن المسؤولية الطبية وغيرها .

### البيانات الخاصة بمؤشرات تتعلق بصحة المرأة

لقد اهتمت الأجهزة الرسمية للصحة بجمع بيانات دورية حول عدد من المؤشرات الخاصة بصحة المرأة. كما تضمنت استمارة جمع البيانات الخاصة بإحصاء السكان أسئلة حول بعض هذه المؤشرات . كما نفذت الدولة بأكثر من مسح موجه بصفة خاصة نحو صحة المرأة وصحة الطفل ، وأهم هذه المسوح هو الذي يعرف ( المسح العربي لليبي لصحة الأم والطفل ) . جمعت بيانات هذا المسح خلال العام 1995 وشمل عينة من ( 6312 ) أسرة من

مختلف أنحاء البلاد ونشرت نتائجه في العام 1997 . والمسح الثاني في هذا الشأن يعرف ( بالمسح العنقودي المتعدد المؤشرات )، وجمعت بياناته خلال العام 2003 من عينة بحجم ( 11900 ) أسرة . والمؤشرات التي سترد الإشارة إليها فيما يلي تعتمد أرقامها على بيانات هذين المسحين .

#### أ - توقعات عمر المرأة عند الولادة :

يستخدم هذا المؤشر لقياس مستوى المعيشة ومستوى العناية الصحية . وتبين الأرقام الخاصة بالبلدان المختلفة في هذا الشأن تباينا واضحا . ففي البلدان ذات التنمية البشرية العالية، مثل عدد من بلدان شمال أوروبا وكندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان وأستراليا، وصل العمر المتوقع للإناث إلى 81 سنة و82 سنة ؛ في حين لم يتجاوز هذا في عدد من البلاد الفقيرة في أفريقيا وآسيا 40 سنة و42 سنة ( تقرير التنمية البشرية لعام 2004 : 217 - 220 ) . وأما في حالة المرأة الليبية فقد قدر عمرها المتوقع عند الولادة حوالي 45 سنة خلال عقد الستينيات . أخذ هذا الرقم يرتفع من سنة إلى أخرى توافقا مع تحسن الأوضاع الاقتصادية والصحية حتى وصل إلى ( 73.3 ) سنة ( تقرير التنمية البشرية لعام 2004 : 218 ) .

#### ب - الصحة الإنجابية ومعدل وفيات الأمهات :

ترتبط مؤشرات الصحة  
الإنجابية للمرأة الليبية  
بمعدلات وفيات الأمهات  
بسبب الحمل والنفاس كما  
ترتبط بمشكلة التمييز على  
أساس النوع الاجتماعي

ترتبط مؤشرات الصحة الإنجابية للمرأة الليبية بمعدلات وفيات الأمهات بسبب الحمل والنفاس كما ترتبط بمشكلة التمييز على أساس النوع الاجتماعي . وفي هذا السياق شهدت الخدمات الصحية للأمم المتحدة في ليبيا تطورات ملحوظة بدءاً من تأكيد الاستراتيجية الوطنية للصحة على أن الصحة الإنجابية هي من الأهداف الهامة . وهذه ضمن أولويات أهداف الألفية الثالثة المتمثلة في خفض معدل وفيات الأمهات، وتحسين الصحة الإنجابية. يساعد الاستثمار في الاهتمام بالصحة الإنجابية على الحد من انتشار الأمراض المنقولة جنسياً، كما تمثل

توجهاً مضاداً للتمييز على أساس النوع الاجتماعي . فالمرأة الحامل تحتاج إلى عناية أكبر من تلك التي تحتاجها بقية فئات المجتمع. وفي سياق العناية بالصحة الإنجابية تشير البيانات المتاحة إلى انخفاض معدلات وفيات الأمهات من 70 حالة وفاة لكل مئة ألف حالة ولادة عام 1990 إلى 40 حالة وفاة لكل مئة ألف حالة ولادة عام 1998.

أن نسبة الأمهات اللاتي حصلن على رعاية ومتابعة صحية قبل الولادة قد بلغت 80.8% عام 1998، وأن نسبة اللاتي حصلن على رعاية صحية عامة كانت بواقع 92.5% .

كما تشير البيانات حول برامج رعاية الأمومة إلى أن نسبة الأمهات اللاتي حصلن على رعاية ومتابعة صحية قبل الولادة قد بلغت 80.8% عام 1998، وأن نسبة اللاتي حصلن على رعاية صحية عامة كانت بواقع 92.5% . وتبرز البيانات الواردة بالمشح العنقودي والمشح العربي لصحة الأم والطفل أن 95% من النساء الحوامل تلقين استشارة صحية من طبيب مختص، وأن 5% من الاستشارات كانت عن طريق ممرضات وقابلات وتوضح الأرقام الواردة في الجدولين ( 5 - 1 ، 5 - 2 ) التوزيع النسبي للولادات تحت إشراف طبي .

#### جدول رقم ( 5 - 1 )

التوزيع النسبي لرعاية الحوامل حسب بعض المتغيرات والخصائص

الخصائص	مرفق صحي عام %	مرفق صحي خاص %
فئات العمر اقل من 30 سنة 30 - 49	64.9 66.0	34.2 34.0
محل الإقامة حضر ريف	63.9 69.5	36.1 28.8
المنطقة طرابلس	46.8	52.4
بنغازي	74.7	25.3
سبها	85.7	14.3
الزاوية	50.0	50.0
الجبل الغربي	60.9	39.1

18.0	82.0	مستوى التعليم أمية
24.7	75.3	تقرا وتكتب
30.6	68.3	ابتدائي
48.0	52.0	إعدادي
41.9	57.4	ثانوية فما فوق
		عدد الأطفال الباقون على قيد الحياة
39.0	60.3	1-0
29.8	69.3	3-2
33.3	66.7	4 فأكثر

المصدر : المسح العربي الليبي لصحة الأم والطفل، 1997، ص

.155



جدول رقم (5 - 2)

التوزيع النسبي للولادات بحسب المكان وبعض المتغيرات والخصائص العامة .

الخصائص	مركز صحي عام	مركز صحي خاص	المنزل أو مكان آخر
فئات العمر اقل من 30 سنة	75.8	24.2	0.0
30-49	78.9	20.8	0.3
محل الإقامة حضر	73.9	26.0	0.1
ريف	88.6	10.4	0.5
المنطقة طرابلس	65.1	34.8	0.1
بنغازي	82.2	17.6	0.2
سبها	93.4	6.6	0.0
الزاوية	77.7	22.3	0.0
الجبل الغربي	90.1	9.7	0.3
مستوى التعليم أميه	90.2	9.7	0.1
تقرا وتكتب	84.7	14.9	0.4
ابتدائي	80.9	18.8	0.2
اعدادى	72.2	27.6	0.2
ثانوية فما فوق	60.7	39.1	0.2
عدد الأطفال الباقون على قيد الحياة			
1-0	59.8	40.2	0.0
3-2	72.2	27.8	0.0
4 فأكثر	82.5	17.2	0.3

المصدر : المسح العربي الليبي لصحة الأم والطفل، 1997، ص 155.

يتضح من بيانات الجدول رقم ( 5 – 1 ) أن الغالبية العظمى من الولادات تتم في مرافق طبية، تحت إشراف طبي. ولكن توجد فروق بين سكان الريف وسكان الحضر، وفروق بحسب مستوى التعليم والسن. فالنساء الأكبر سناً والأقل تعليماً ومن لهن عدد أكبر من الأطفال يمثلن نسبة عالية في عدد حالات الولادة بالمنزل سواء كان منزل العائلة أو غيره مقارنة بغيرهن .

توضح بيانات المسح العنقودي المتعدد المؤشرات أن نسبة الولادات تحت إشراف طبي بلغت 94.1 % . تشمل هذه النسبة الأمهات اللاتي ولدن تحت إشراف طبيب واللاتي أشرفت عليهن قابلة متخصصة . وتبدو الفروق كبيرة بين سكان الريف وسكان الحضر . ففي الوقت الذي تمت فيه أكثر من ثلثي ولادات نساء الحضر تحت إشراف الطبيب ، فإن حوالي نصف ولادات نساء الريف حصلن على نفس الخدمة. وبالطبع كان اعتماد نساء الريف بنسبة كبيرة على الممرضة القابلة.

أن نسبة الولادات تحت إشراف طبي بلغت 94.1 % . تشمل هذه النسبة الأمهات اللاتي ولدن تحت إشراف طبيب واللاتي أشرفت عليهن قابلة متخصصة

### الجدول رقم ( 5 – 3 )

التوزيع النسبي للأمهات اللاتي أنجبن مولوداً حياً خلال السنة

السابقة للمسح حسب من قام بالتوليد ومحل الإقامة

القامم بالتوليد	حضر %	ريف %	جملة %
طبيب	67.6	52.0	65.0
ممرضة قابلة	27.0	39.5	29.1
قابلة تقليدية غير مؤهلة	0.4	0.2	1.1
قريبة / صديقة	0.3	1.6	0.5
أخرى	0.2	0.0	0.1
لم تتلق مساعدة	1.6	1.0	1.1
غير مبين	3.6	4.8	3.8
عدد الأمهات	1241	248	1489

المصدر : المسح العنقودي المتعدد المؤشرات ، 2003 ، ص. 21 .



تشير البيانات المتاحة إلى أن نسبة من الأمهات لا تستفيد من خدمات ما قبل الولادة. تتعدد الأسباب وراء هذا الوضع ؛ يرجع بعضها للظروف العائلية للمرأة ، ويرجع البعض الآخر إلى عدم توفر الخدمات الطبية في المنطقة القريبة من مسكن الأسرة، كما تذكر النساء الحوامل اللاتي لا يلجأن للحصول على الرعاية والمشورة الطبية أثناء الحمل أسباباً أهمها :

- 1 – الاعتقاد بأن الوقت لا يزال مبكراً .
- 2 – عدم وجود مشاكل صحية .
- 3 – عدم وجود الوقت .
- 4 – عدم وجود الخبرة .

## 5 – انشغال الزوج .

أن متابعة الحمل مع عناصر  
طبية متخصصة قد بلغت  
نسبة ( 80.6 % ) في  
الريف و (87.0%) في  
الحضر


توضح بيانات المسح العنقودي المتعدد المؤشرات أن متابعة الحمل مع عناصر طبية متخصصة قد بلغت نسبة ( 80.6 % ) في الريف و (87.0%) في الحضر وهذا ما توضحه الأرقام الواردة في الجدول رقم ( 5 – 4 ) . والغريب في الأمر أن هذه البيانات ترجع إلى العام 2003 ، في الوقت الذي كانت فيه النسب التي وردت ضمن نتائج بيانات المسح الذي أجري في منتصف التسعينيات من القرن الماضي الخاصة بمراقبة الطبيب ( 95.3 % ) في حالة الحضر و ( 95.7 % ) في حالة الريف ( المسح العربي لليبي لصحة الأم والطفل ، 1997 : 154 ) . فما الذي حدث ؟ هل تدهور مستوى الخدمات الصحية ، أم أن نسبة أعلى من الأمهات لا ترى في المتابعة الطبية للحمل أمراً ضرورياً؟

### جدول ( 5 – 4 )

نسبة الأمهات اللاتي حصلن على رعاية طبية بالنسبة  
لحالة الحمل خلال السنة التي سبقت إجراء المسح

مقدم الرعاية الطبية	حضر %	ريف %
طبيب	8 7	80.6
ممرضة قابلة	3 .4	4.4
قابلة تقليدية غير مؤهلة	0 .4	1.2
قريبة صديقة	0 .2	1.2
أخرى	0 .1	0.0
لم تتلق مساعدة	6 .5	10.1
عدد الأمهات	1 24 1	248

المصدر : المسح العنقودي المتعدد المؤشرات ، 2003 ، ص. 21 .



### ج – برامج تنظيم الأسرة :

لا توجد سياسة رسمية معتمدة لتنظيم الأسرة كما هو الحال في بعض المجتمعات الأخرى. ومع ذلك تؤكد البيانات المسحية أن ما يقرب من ( 98 % ) من النساء يعرفن وسائل تنظيم الأسرة . وفي هذا الشأن لا توجد فروق ذات بال عبر الأجيال ولا بحسب نمط الاستقرار ( المسح العربي لليبي لصحة الأم والطفل ، 1997 : 225 ) . ومن حيث الاستعمال الفعلي لهذه الوسائل تبين البيانات المسحية أن نسبة من الأسر الليبية تتبع أساليب مختلفة للمباعدة بين الولادات ، وبالتالي تحدد عددا للأطفال أي تحدد حجم الأسرة . ويبدو أن حوالي ( 69 % ) من النساء المتزوجات اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 – 49 سنة مارسن في فترة ما من فترات حياتهن نظاما لمنع الحمل . وأن هذه النسبة ترتفع بين النساء في الحضر لتصل إلى حوالي ( 72 % ) . كما أنها ترتفع كما هو متوقع بين النساء في فئات العمر الكبيرة ( المسح العربي لليبي لصحة الأم والطفل ، 1997 : 226 – 229 ) .

تضمنت وسيلة جمع البيانات سوألا يهدف الى تعرف الأسباب التي يمكن أن تكون وراء عدم ممارسة موانع الحمل ، وقد عدت السيدات مجموعة من الأسباب أهمها :

- 1 – الاعتقاد بأن مثل هذا العمل يتعارض مع قواعد الدين .
- 2 – الخوف من المضاعفات الصحية لاستخدام موانع الحمل .
- 3 – عدم المعرفة وصعوبة الحصول على موانع الحمل .
- 4 – ممانعة الزوج .
- 5 – الرغبة في الحصول على أكبر عدد من الأطفال .

وتبعاً لتنامي مسيرة التحديث يتوقع أن ترتفع معدلات نسب الأسر التي تلجأ إلى وسائل حديثة لتحديد الحجم المناسب للأسرة

وتبعاً لتنامي مسيرة التحديث يتوقع أن ترتفع معدلات نسب الأسر التي تلجأ إلى وسائل حديثة لتحديد الحجم المناسب للأسرة . لكن بيانات المسح الأحدث زمانا لا تؤيد مثل هذا التوقع . فقد تبين أن نسب النساء اللاتي قبلن فكرة تنظيم الأسرة انخفضت إلى ( 54.3 % ) بين السكان الحضر ، وانخفضت إلى

( 46.0% ) بين سكان الريف . وتثير هذه النتائج الكثير من التساؤلات : هل تتجه مسيرة التحديث في هذا المجتمع إلى الوراء ؟ وهل لارتفاع معدلات إسباغ التفسيرات الدينية على الكثير من الأنشطة الاجتماعية تأثير سلبي على اتجاه مسيرة التحديث ؟ أم أن مسيرة التحديث في هذا المجتمع قد وصلت إلى نهايتها ولن تكون لها تشكيلات أخرى ؟ أم أن لتأخر سن الزواج دخلا في هذا ؟ تصلح جميع هذه الأسئلة لتقود دراسات ميدانية مستقبلية للوصول إلى إجابات مقنعة .

د - معدلات الخصوبة

تشير نتائج التعداد العام للسكان لعام 1995 إلى أن معدل الخصوبة كان في حدود 5.24% . وقد انخفضت هذه النسبة إلى حوالي 4.1% في بيانات المسح العربي الليبي لصحة الأم والطفل . وبينت بيانات نفس المسح وجود فروق بين الشعبيات بحيث كان أقل معدل للخصوبة وهو ( 3.7 ) من حظ شعبيات بنغازي وطرابلس والخمس والزاوية . ويرتفع المعدل إلى 4.4% أطفال لكل امرأة في شعبية الجبل الأخضر، وإلى 4.9 في شعبية سرت والجبل الغربي الأشكال ( 5 - 1 ، 5 - 2 ، 5 - 3 ) .

( أشكال 1-5 ، 2-5 ، 3-5 )

معدلات الخصوبة بحسب عدد من المؤشرات

الخصائص	معدل الخصوبة الكلية %
محل الإقامة	
حضر	3.82
ريف	4.93
//////////	//////////
المنطقة	
طرابلس	3.71
بنغازي	3.62
سبها	5.19
الزاوية	3.66
الجبل الغربي	4.90
//////////	//////////
التعليم	
أمية	5.18
تقرأ وتكتب	4.13
ابتدائي	3.90
إعدادي	3.55
ثانوي فما فوق	3.33

المصدر : المسح العربي الليبي لصحة الأم والطفل ،

1997 ، ص 216 .

وعلى عكس ما كان متوقعا، ارتفعت معدلات الخصوبة في المسح الذي أجري في العام 2003 . إذ توضح بيانات المسح العنقودي المتعدد المؤشرات الذي أجري بعد المسح الخاص بصحة الأم والطفل بثماني سنوات أن المعدل العام ارتفع إلى

فإن معدلات الخصوبة ارتبطت مع التعليم بعلاقة عكسية . حيث كانت أعلى المعدلات بين الأمهات الأميات وأقل المعدلات بين

( 5.2 ) . الفروق المبنية على نمط الاستقرار لم تكن ذات بال ، لكن بيد أن التعليم هو المتغير صاحب الأهمية الكبرى في هذا الشأن . فكما توضح بيانات الجدول رقم ( 5 – 5 )

فإن معدلات الخصوبة ارتبطت مع التعليم بعلاقة عكسية . حيث كانت أعلى المعدلات بين الأمهات الأميات وأقل المعدلات بين الأمهات اللاتي حصلن على أعلى قسط من التعليم . وقد سجل هذا النمط في الحضر كما سجل في الريف أيضا.

#### جدول رقم ( 5 – 5 )


توزيع معدلات الخصوبة بحسب مكان الإقامة ومستوى التعليم

المستوى التعليمي	معدل الخصوبة %		
	حضر	ريف	مجموع
أمية	7.6	7.9	7.7
تقرا وتكتب	5.7	6.2	5.8
ابتدائي	5.7	6.0	5.8
إعدادي	4.8	5.2	4.8
ثانوي	3.9	4.1	4.0
جامعي فما فوق	3.1	2.6	3.1
منهج غير نظامي	3.8	6.0	4.1

6.2		6.2	غير مبين
5.2	5.8	5.1	المجموع

المصدر : المسح العنقودي العربي الليبي المتعدد المؤشرات،

2003 ، ص. 25



## 6 – المرأة والعمل والمشاركة في النشاط الاقتصادي

### الإطار 6 – 1

من جملة 162 اتفاقية صادرة عن منظمة العمل الدولية، هناك 12 اتفاقية تتعلق بالمرأة بصفة رئيسية أو ثانوية. ومن هذه الاتفاقيات اتفاقيات عامة تهدف إلى تكريس مبدأ المساواة والقضاء على أشكال التمييز في الشغل، وهي:

- 1 – الاتفاقية رقم 19 بشأن المساواة في المعاملات (حوادث الشغل) الصادرة سنة 1925.
  - 2 – الاتفاقية رقم 10 بشأن المساواة في الأجور الصادرة سنة 1951.
  - 3 – الاتفاقية رقم 111 حول التمييز في مجال الاستخدام والمهنة الصادرة سنة 1958.
  - 4 – الاتفاقية رقم 118 بشأن المساواة في المعاملات (الضمان الاجتماعي) الصادرة سنة 1962.
  - 5 – الاتفاقية رقم 151 بشأن العلاقات المهنية في الوظيفة العمومية
  - 6 – الاتفاقية رقم 156 بشأن إتاحة الفرصة والمعاملة المتساوية للعمال من الرجال والنساء من ذوي المسؤولية العائلية الصادرة سنة 1981.
- أما الاتفاقيات الباقية فهي تتعرض إلى خصوصيات وضع المرأة العاملة، وهي:
- 1 – الاتفاقية رقم 3 بشأن حماية الأمومة الصادرة سنة 1919.
  - 2 – الاتفاقية رقم 4 بشأن تشغيل النساء ليلاً الصادرة سنة 1919.
  - 3 – الاتفاقية رقم 41 بشأن تشغيل النساء ليلاً (معدلة) الصادرة سنة 1934.
  - 4 – الاتفاقية رقم 45 حول تشغيل النساء تحت الأرض الصادرة سنة 1935.
  - 5 – الاتفاقية رقم 89 حول تشغيل النساء ليلاً (معدلة) الصادرة سنة 1948.
  - 6 – الاتفاقية رقم 103 بشأن حماية الأمومة (معدلة) الصادرة سنة 1952.

تباينت الآراء حول النشاط الاقتصادي للمرأة ، وتم النظر إلى نشاطها الاقتصادي في ضوء علاقة المرأة بالرجل ؛ وهي علاقة اتسمت عبر العصور الأخيرة وعبر ثقافات متعددة بهيمنة الرجل على المرأة . وفي رأي البعض أن هذه العلاقة هي نتيجة لطبيعة الفروق الفسيولوجية بين الرجل والمرأة . لذلك تحملت المرأة مسؤولية الأنشطة التي تتم في داخل بيت الأسرة بغض النظر عن الشكل الذي يأخذه هذا البيت . وعليه تولت المرأة مختلف متطلبات الرعاية المنزلية، وخرج الرجل يطلب العيش له ولأفراد أسرته خارج محيط البيت. فكان في البداية الصيد والالتقاط ثم الرعي والفلاحة ثم جاءت بقية المهن .

لهذا اعتبر الكثيرون وفي مختلف المجتمعات خروج المرأة للعمل، والمشاركة في النشاط الاقتصادي خارج البيت مشكلة اجتماعية ، ولها آثار سلبية على الأسرة ، بل يجب الاستغناء عن عمل المرأة خارج البيت . وحيث إن عمل المرأة داخل نطاق الأسرة لا يعد عملاً بمقابل مادي ، فهناك في بعض المجتمعات المعاصرة من طالب الدولة بإعادة النظر في ذلك، وتحديد مقابل مادي نظير هذا العمل لأنه لا يقل أهمية عن عملها خارج البيت من الناحية الاجتماعية والاقتصادية .

وعلى النقيض من ذلك، هناك من اتخذ موقفاً عدائياً من نظام الأسرة ، وحاول إظهار النظام العائلي على أنه العائق الكبير أمام انطلاق المرأة ومشاركتها في النشاط الاقتصادي . وفي هذا الصدد نجد الباحثين كولفر ( Collver ) ولومج لويس ( Lamg Lois ) يقولان : " إن الأنظمة الاجتماعية ، وخاصة النظام العائلي ، هي الدافع أو القوة الكافية وراء امتناع المرأة عن الدخول إلى ميدان العمل وبالتالي تحررها " ( زهري وإسماعيل ، 1985 : 398 ) .

ورغم تباين الآراء حول مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي خارج المنزل، فإن التغيير الاجتماعي والتغيير الثقافي اللذين عرفتهما معظم المجتمعات أحدثا تغييرات هامة في نسق القيم

ورغم تباين الآراء حول مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي خارج المنزل، فإن التغيير الاجتماعي والتغيير الثقافي اللذين عرفتهما معظم المجتمعات أحدثا تغييرات هامة في نسق القيم. وقد قادت الحركات الكثيرة المطالبة بالاعتراف بحق المرأة في العمل المأجور إلى أن تضطر الهيئات الدولية إلى استصدار عدد من الاتفاقات ( الإطار 6 - 1 ) . إن مشاركة المرأة في الحياة

الاقتصادية أصبحت اليوم واقعا ملموساً ، ويلاقى مبدأ عمل المرأة خارج المنزل قبولاً واسعاً. كثر عدد المقتنعين في أي مجتمع معاصر بأن مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي أصبح أمراً ضرورياً للتنمية الاقتصادية ، ووصلت نسبتها في القوى العاملة إلى ما يقارب الخمسين في المائة في أكثر من مجتمع.

وأما في المجتمع الليبي فقد ساهمت المرأة في النشاط الاقتصادي منذ القدم . فعندما كانت الزراعة والرعي أهم مجالين للنشاط الاقتصادي أسهمت المرأة بنصيب كامل إلى جانب واجباتها المنزلية

وأما في المجتمع الليبي فقد ساهمت المرأة في النشاط الاقتصادي منذ القدم . فعندما كانت الزراعة والرعي أهم مجالين للنشاط الاقتصادي أسهمت المرأة بنصيب كامل إلى جانب واجباتها المنزلية. كما ساهمت أيضا بنصيب كبير في الصناعات التقليدية؛ بل تخصصت في بعضها ولم يشاركها الرجل في ذلك . وعندما فتح باب العمل خارج البيت، خرجت من بيتها. كانت البدايات محدودة من حيث مجال النشاط وعدد الأنشطة الاقتصادية .حالة الحجاب في الخليج.

ولتحديد واقع عمل المرأة في ليبيا حالياً ، واتجاهات مشاركتها في النشاط الاقتصادي، يتطلب الأمر التعرض للموروث الثقافي المتعلق بهذا الشأن ، وللإطار التشريعي الذي يحكم عمل المرأة في ليبيا وتطوره، والمجالات والميادين التي تعمل فيها المرأة في الوقت الحاضر وتفضلها على غيرها من مجالات العمل والنشاط الاقتصادي. وكذلك الإشارة لظواهر جديدة في مجال عمل المرأة مثل سيدات الأعمال وما يرتبط بذلك من مفاهيم جديدة لعمل المرأة، بل وموقفها من الحداثة والتحديث في مجتمعها. وأخيراً التعرض للوجه الآخر لعمل المرأة خارج منزلها بمعنى؛ هل يخفي أو يتضمن عمل المرأة خارج منزلها صعوبات مختلفة تؤثر على هذا العمل، وتؤثر في ذات الوقت على دورها الاقتصادي في المجتمع الليبي وتتعكس على حركة التنمية الاجتماعية والاقتصادية الشاملة في المجتمع الليبي.

## الإطار 6 – 2

لا يجوز التفرقة بين أجر الرجال والنساء إذا تساوت ظروف وطبيعة العمل  
المصدر : مادة 31 من قانون العمل رقم 58 لسنة 1965

العمل شرف وواجب على كل مواطن، ويتساوى في ذلك الرجال والنساء على حد سواء ، في الشيخوخة والعجز، واصابة العمل، ومرض المهنة ، ولورثة المرأة الحق في التمتع بالحقوق الضمانية عند وفاتها.

يضمن المجتمع الجماهيري حق العمل ، فالعمل واجب وحق لكل فرد في حدود جهده بمفرده ، أو بمشاركة مع آخرين ، ولل فرد الحق في اختيار العمل الذي يناسبه.

## الإطار التشريعي لعمل المرأة في المجتمع الليبي

ينطلق عمل المرأة ونشاطها الاقتصادي في ليبيا من عدة مصادر ثقافية واجتماعية مهمة :

1 – التراث الاجتماعي الليبي القديم .

2 – علاقات السلطة بين الرجل والمرأة تاريخيا .

3 – مفهوم الدولة الحديثة وبناء مجتمع الحداثة .

وكثيرا ما تتناقض هذه المصادر الفكرية والثقافية الثلاثة، وفي أحيان كثيرة تكون غير منسجمة. وفي كل الأحوال، فإن هذه المصادر تؤثر على المرأة وعلى مشاركتها في النشاط الاقتصادي وطبيعته وتطوره. وبمعنى آخر، فإن المرأة الليبية عندما تعمل في المنزل أو خارجه تجتهد أن يقبل ما تقوم به اجتماعياً ، أي يكون متناغما ومنسجما مع ثوابت (التراث الاجتماعي والثقافي) . ويُقاس هذا بما يُعرف محليا "كلام الناس". هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى تـرجو موافقة وقبول رموز السلطة في حياتها: زوجاً أو أباً أو أخاً أو قريباً. وهذه الموافقة

فإن المرأة الليبية عندما  
تعمل في المنزل أو خارجه  
تجتهد أن يقبل ما تقوم به  
اجتماعياً ، أي يكون  
متناغما ومنسجما مع  
ثوابت (التراث الاجتماعي  
والثقافي)

شرط لاستمرار النشاط سواء داخل المنزل أو خارجه . ولكي تقوم بأي نشاط لابد من موافقة الرجل. وقضية الموافقة قد لا تكون نهائية، وقد تتأثر بمتغيرات كثيرة ومتداخلة بحيث تسحب الموافقة أو تدخل تعديلات على الشروط المتفق عليها . فخروج المرأة للعمل تتطلب ارتداء ملابس عصرية . وخلال فترة تاريخية كانت هذه ذات طابع أوروبي. ثم تنامي الخطاب الذي يدعى سنداً دينياً، فتم استيراد بعض أشكال اللباس الموجودة في مناطق أخرى وفي منطقة الخليج العربي بالتحديد . ومع مرور الزمن تقوى هذا الخطاب الذي يدعي سنداً دينياً وازدادت معه كمية الاستيراد بحيث ظهرت في الشارع الليبي سيدات يلبسن حجاباً كاملاً بحيث لا تظهر سوى العينين . وقد ساعد هذا على تنامي تعديلات الرجل على شروط موافقته، وازدادت شيئاً فشيئاً مناسبات التصادم بين المرأة ورموز سلطتها .

تعيش المرأة الليبية – في نظر البعض – في داخل دائرة تتفاعل فيها الأبعاد الثلاثة آنفة الذكر وآثارها وتداعياتها ونتائجها. وكان يخضع كل سلوك أو تصرف أو عمل تقوم به بما في ذلك عملها ونشاطها الاقتصادي خارج منزلها للتقييم، سواء منها أو من الآخرين . ولذلك لا غرابة في أن نلاحظ أن المرأة الليبية دائماً مترددة، غير واثقة من بعض تصرفاتها ونشاطاتها أو أعمالها خارج منزلها، أو داخله لسبب بسيط، وهو أن المعايير الليبية الحديثة والقيم الاجتماعية الحديثة لم تصل بعد إلى اتفاق مطلق وتوافق حول عمل المرأة ودورها الحديث في المجتمع ( الأحمر، 1983) . يؤيد البعض عمل المرأة والآخر يعارضه ولكن هذا الآخر محتاج إلى دخل إضافي توفره زوجته أو ابنته من عملها خارج المنزل. وفريق ثالث متردد ليس له رأي واضح مهما كان الأمر. تؤكد تحولات الواقع الاجتماعي أن المرأة الليبية تعيش تحولاً اجتماعياً كبيراً لم يسبق له مثيل في ماضي حياتها. وسينقلها هذا التحول الاجتماعي من حالة المجتمع التقليدي الواضح في معاييرهِ وعقليته، إلى حالة المجتمع الليبي الحديث غير الواضح في أحكام قيمه الاجتماعية حول المرأة التي لا تزال فيما يظهر في طور التحول نحو حالة المجتمع الحديث. ولا غرابة في ذلك فالمجتمع الليبي مثل كل المجتمعات العربية يعيش مرحلة تحول – لم تكتمل بعد – نحو الحداثة .

ومهما كان الواقع الاجتماعي وانعكاساته على عمل المرأة، فإن المصدر الثالث السابق ذكره، والذي أطلق عليه مفهوم الدولة الحديثة وبناء مجتمع الحداثة على أنه مصدر أو مقولة رئيسة تفسر عمل المرأة الليبية اليوم، هو الذي سيوظف . وهذا طبعاً لا ينفي الاستعانة بالمصدرين الآخرين ① التراث الاجتماعي و ② علاقة السلطة بين الرجل والمرأة، ولكن بشكل ثانوي وبحسب سياق التحليل وضروراته المنطقية والعلمية.

أن الدولة الليبية الحديثة  
سعت إلى تحرير المرأة  
وتشجيعها للعمل  
والمشاركة في النشاط  
الاقتصادي

مرة أخرى، يتطلب الأمر استحضار خصائص مسيرة تحديث المجتمع الليبي حيث يرتبط عمل المرأة ومشاركتها في النشاط الاقتصادي بهذه المسيرة . يعني هذا أن الدولة الليبية الحديثة سعت إلى تحرير المرأة وتشجيعها للعمل والمشاركة في النشاط الاقتصادي حتى ولو كان ذلك يتناقض أو يصطدم مع المصدرين السابقين وهما : التراث الاجتماعي الليبي القديم، الذي لا يرى في المرأة إلا مشروع زوجة تتجب عدداً كبيراً من الأطفال الذكور، وتهتم بالمنزل أو بأعمال منزلية في نطاق دائرة الأسرة، وتطيع الرجل في أي شكل كان أباً أو زوجاً أو أماً أو قريباً أو مجرد رجل يمشي في الشارع، بشرط أن يكون كبيراً في السن وعليه علامات الاحترام والوقار . وبالفعل فإن النموذج الحديث للمرأة الليبية كثيراً ما يصطدم مع النموذج القديم، وترتبت عن ذلك مشاكل وظواهر وصعوبات اجتماعية للمرأة نفسها، وللمجتمع بصفة عامة. لكن منطق الأمور يقول إن كل شيء في تبدل وتغير، وكل شيء يسير إلى زوال بما في ذلك تقييد المرأة وسجنها عقلياً وثقافياً واعتبارها جزءاً مكملًا لشخصية الرجل في كل شيء. لقد تغيرت أو زالت بعض ثوابت المجتمع التقليدي ، ويتوقع حدوث المزيد من التغير. وبحسب مقولات مدرسة التحديث ستضعف سيطرة العقلية الاجتماعية ، فالسباحة ضد التيار أمر ليس مضمون العواقب. لكن الذي حدث هو أن بعض خصائص الماضي لا تزال عالقةً وتتفاعل مع الحاضر. وبعض هذه الخصائص ترد من خارج حدود المجتمع الليبي ، ولكن من مجتمعات يشترك معها المجتمع الليبي في بعض الخصائص التراثية.

لا شك أن المجتمع الليبي يمر منذ بداية النصف الثاني من القرن العشرين بمرحلة تغير تميزت بالكثير من خصائص التحديث . تتعلق بعض هذه الخصائص بمكانة المرأة وأدوارها الاجتماعية . وعليه حدثت تعديلات وتكيفات اجتماعية تتطلبها ضرورات الحياة العملية، واستجابة لمتطلبات الانتقال التدريجي لمجتمع الحداثة. فعلى سبيل المثال، يرفض - إلى وقت قريب - الأب أو الزوج في ليبيا عمل المرأة، ثم أصبح يقبله بشرط أن يكون في مجال التعليم وفي مدرسة قريبة من المنزل وسيسعد أكثر لو كان مدير المدرسة من أقاربه أو أصدقائه. وهكذا بدأت عملياً حالة الرفض تهتز وتتهار وبدلاً منها يبني عالم المرأة الجديد الذي يصعب على الرجال أو كبار السن التحكم فيه؛ فهو يبني بعيداً عن النموذج التقليدي، وبعيداً إلى حد كبير عن نسق القيم الاجتماعية التقليدية التي تنتمي إلى الماضي أكثر من انتمائها للحاضر والمستقبل.

التشريعات الليبية الحديثة  
مسئولة إلى حد كبير عن مسيرة  
المرأة في مجال العمل . حيث  
أكدت هذه التشريعات على  
المساواة بين الذكور والإناث  
في الحقوق والواجبات، إلا فيما  
يتعلق بطبيعة المرأة بصفقتها  
أنثى، أو ما تحدده الشريعة  
الإسلامية التي هي ركن أساسي  
وقاعدة عريضة للتشريعات  
الليبية

وإذا نظر إلى عمل المرأة ونشاطها الاقتصادي بوصفه مؤشراً على اكتسابها بعض خصائص الحداثة ، فإن التشريعات الليبية الحديثة مسؤولة إلى حد كبير عن مسيرة المرأة في مجال العمل . حيث أكدت هذه التشريعات على المساواة بين الذكور والإناث في الحقوق والواجبات، إلا فيما يتعلق بطبيعة المرأة بصفقتها أنثى، أو ما تحدده الشريعة الإسلامية التي هي ركن أساسي وقاعدة عريضة للتشريعات الليبية.

### الإطار 6 - 3

وهكذا فالمسألة ليست أن تعمل المرأة أو لا تعمل ، فهذا طرح مادي سخيف ، فالعمل يجب أن يوفره المجتمع لكل أفراده القادرين عليه، والمحتاجين له رجالاً ونساءً. ولكن أن يعمل كل فرد في المجال الذي يناسبه ، وأن لا يضطر تحت العسف أن يعمل ما لا يناسبه.

المصدر : الكتاب الأخضر ، الفصل الثالث

## تطور التشريعات الخاصة بحق المرأة في العمل

صدرت العديد من التشريعات التي تعالج وضع المرأة . فقانون العمل رقم ( 58 ) لسنة ( 1970 ) خص المرأة بتسهيلات كثيرة لتشجيعها على العمل ، والمساهمة في الإنتاج المادي والفكري . كما احتفظ لها بالحقوق المقررة للمرأة العاملة طبقاً لقانون الضمان الاجتماعي رقم ( 53 ) لعام ( 1957 ) . وتتلخص أهم الأحكام المنظمة لعمل المرأة في هذه التشريعات فيما يلي :

### أ – حق المرأة في العمل :

أقر القانون مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في مزاوله الأعمال باستثناء المحظور منها بقصد حمايتها . أشارت المادة ( 95 ) من قانون العمل المذكور بأنه لا يجوز تشغيل النساء في الأعمال الشاقة أو الخطرة أو غيرها من الأعمال التي تحدد بقرار من وزير العمل.

أقر القانون مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في مزاوله الأعمال باستثناء المحظور منها بقصد حمايتها

### ب – ساعات العمل :

حددت المادة ( 96 ) من قانون العمل بأنه لا يجوز تشغيل النساء أكثر من ( 48 ) ساعة في الأسبوع بما في ذلك ساعات العمل الإضافية – كما لا يجوز تشغيلهن فيما بين الساعة الثامنة مساءً والسابعة صباحاً إلا في الأحوال والأعمال التي يصدر بتحديدها قرار من وزير العمل .

### ج – رعاية الأمومة :

تقديراً لواجب المرأة ودورها في الأسرة وما يترتب عليه من عوائد اجتماعية واقتصادية للمجتمع أورد قانون الضمان الاجتماعي قواعد خاصة توفيق بين أداء هذا الواجب وبين العمل خارج البيت ، ويمكن تلخيص هذه القواعد فيما يلي :

## 1- إجازة الوضع :

تمنح الموظفة الحامل إجازة للوضع بمرتب كامل لمدة شهر ، وذلك بناء على تقرير من الطبيب المولد . فإذا زادت مدة الغياب على شهر اعتبرت المدة الزائدة إجازة مرضية . فإذا لم يكن للموظفة حق في إجازة مرضية بمرتب كامل أو جزء منه احتسبت المدة إجازة بدون مرتب على ألا تتجاوز مدة الغياب بأية حال ثلاثة أشهر .

للمرأة التي أمضت في العمل ستة أشهر متصلة حق في إجازة وضع بنصف أجر مدتها خمسون يوماً تشمل المدة التي تسبق الوضع والتي تليه مباشرة . ويجوز مد فترة الإجازة في حالة المرض الناتج عن الوضع بشرط ألا تزيد مدة الغياب في مجموعها عن ثلاثة أشهر . ويطبق على المدة التي تزيد عن إجازة الوضع المحددة بخمسين يوماً أحكام الإجازة المرضية . ولا يجوز في جميع الأحوال تشغيل المرأة خلال الثلاثين يوماً التالية للوضع .

لم ينظم القانون حالة المرأة الحامل التي لم تمض في عملها ستة أشهر قبل الوضع . لكنه لم يشترط حداً أدنى لمباشرة العمل للتمتع بإجازة مرضية، ومن ثم يحق للمرأة الحامل التي لم تقض ستة أشهر من عملها الحصول على إجازة مرضية مدتها ستون يوماً بنصف أجر .

## 2 - راحة الرضاعة :

نصت المادة ( 97 ) من قانون العمل على حق العاملة التي ترضع طفلها في خلال الثمانية عشر شهراً التالية لتاريخ الوضع الحق في فترتين إضافيتين يومياً لهذا الغرض لا تقل كل منها عن نصف ساعة. تحسب هاتان الفترتان من ساعات العمل ولا يترتب عليها إخلال بفترات الراحة المقررة أو تخفيض في الأجر .

### 3 – دور الحضانة :

بما أنه يصعب على المرأة العاملة في كثير من الأحيان التوفيق بين رعاية أطفالها والاستمرار في عملها مما أدى في الكثير من الحالات إلى اضطرار المرأة لترك عملها . أجازت المادة ( 98 ) من قانون العمل للوزير المختص إلزام صاحب العمل الذي يستخدم خمسين عاملة فأكثر في مكان واحد أن يوفر لأطفالهن داراً للحضانة ، ويحدد قرار الوزير شروط إنشائها ونظامها .

### 4 – حظر الفصل بسبب التغيب الناتج عن الوضع ونتائجه :

ألزم المشرع صاحب العمل بعدم فصل العاملة أثناء تغيبها المدة المحددة قانوناً كإجازة وضع أو خلال الحد الأقصى المسموح فيه بالتغيب بسبب المرض الناجم عن الوضع .

### 5 – حقوق أخرى :

كما ذكرنا في مكان سابق ، احتفظ قانون العمل للمرأة العاملة بالحقوق الممنوحة لها في قانون الضمان الاجتماعي . يحق للمرأة العاملة طبقاً لقانون التأمين الاجتماعي رقم ( 53 ) لسنة ( 19 57 ) المعدل بالقانون رقم ( 21 ) لسنة ( 1962 ) ، وقانون الضمان الاجتماعي رقم ( 72 ) لسنة ( 1973 ) ، ولائحة العناية الطبية رقم ( 64 ) لسنة ( 1968 ) ، ولائحة المساعدات النقدية ، ما يلي :

أ – إعانة حمل مقدارها ثلاثة دینارات شهرياً يبدأ صرفها من الشهر الثالث .

ب – إعانة ولادة مقدارها خمسة وعشرون دیناراً عن كل طفل .

تحصل المرأة على مساعدات نقدية في حالات المرض إذا مر على مباشرتها للعمل ستة أسابيع على الأقل ، أي دفعت ستة اشتراكات أسبوعية

ج – كما تحصل المرأة على مساعدات نقدية في حالات المرض إذا مر على مباشرتها للعمل ستة أسابيع على الأقل ، أي دفعت ستة اشتراكات أسبوعية . وتحصل على المساعدات النقدية الخاصة بإصابات العمل بغض النظر عن فترة

عملها قبل الإصابة . كما لها حق الحصول على المساعدات العينية مثل الأطراف الصناعية ، والنظارات الطبية وغيرها.

د – يجوز للمرأة أن تترك العمل بسبب الزواج مع استحقاقها مكافأة نهائية الخدمة بشرط أن تترك العمل خلال ستة أشهر من تاريخ الزواج ، وأن تكون قد أمضت في الخدمة ثلاثة أشهر من تاريخ الوضع . وتستحق كامل مكافأتها إذا كانت قد أمضت في الخدمة ثلاث سنوات متصلة، وإلا فتستحق نصف المكافأة .

موضوع الميراث تنظمه الشريعة الإسلامية، ومع ذلك ساد مبدأ حرمان البنات من الميراث وبخاصة حصتها في الأرض. لقد انتشر مبدأ تحايل الرجل في هذا الأمر، إذ بدعوى عدم تفتيت الأرض وألا يذهب جزء منها إلى خارج الأسرة شجعت الثقافة السائدة الأنثى على التنازل عن حصتها من ميراث الأرض. بل شجعت عناصر الثقافة المحلية الأنثى على التنازل عن حقها حتى في منقولات أخرى . كان ولا يزال هذا السلوك بالرغم من تحيزه ضد المرأة واسع الانتشار . حاولت بعض القوانين معالجة بعض هذا التحيز فالقانون رقم ( 124 ) لسنة ( 1972 ) بشأن أحكام الوقف ، الذي دعت إليه الضرورة قرر مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة . وقد تحدثت المادة العاشرة منه عن حالات يبطل فيها الوقف ، ومن بينها ما تضمنه نص الفقرة ( 3 ) من المادة العاشرة .

رضيت بعض النساء بوضع يتعارض ومبادئ الشريعة مسايرة لسلطة العرف والتقاليد. فبيانات مسح اتجاهات المرأة أوضح أن ( 37% ) من اللاتي تمت مقابلتهن وافقن على العبارة القائلة : ( المرأة العاقلة تتنازل عن حصتها في ميراث الأرض لإخوتها الذكور حتى لا تسبب في تفتيت الثروة ) . في المقابل لم تتجاوز نسبة اللاتي أكدن عدم موافقتهن ( 49% ) ، أما النسبة الباقية فقد اخترن ( لا رأي لها ) ، الأمر الذي أدى إلى أن توافق المرأة على أن تتنازل عن حق ثابت وواضح هو من ناحية تشربها لقيم ثقافية لها درجة نفوذ قوي . ومن ناحية أخرى ، تفكر في المستقبل فعلاقتها بأسرتها الأصلية يجب أن تكون قوية ، حيث تلجأ إليها مضطرة كلما تعرضت لمشاكل مع زوجها أو مع أسرته.

ونظراً لأن القانون الخاص بنظام القضاء رقم ( 51 ) لسنة ( 19 76 ) قد حجر على المرأة أن تكون قاضياً أو محامياً بإدارة القضايا أو عضواً بالنيابة العامة ، جاء القانون رقم ( 4 ) لسنة ( 19 81 ) بشأن إنشاء إدارة المحاماة الشعبية الذي ألغى شرط الذكورة في تولي وظائف إدارة المحاماة الشعبية . وأتيحت بذلك الفرصة للمرأة في ليبيا لخوض تجربة المحاماة الشعبية .

ألغى إنشاء إدارة المحاماة الشعبية الذي شرط الذكورة في تولي وظائف إدارة المحاماة الشعبية . وأتيحت بذلك الفرصة للمرأة في ليبيا لخوض تجربة المحاماة الشعبية

يأتي بعد ذلك قانون رقم ( 10 ) لسنة ( 19 84 ) بشأن الأحكام الخاصة بالزواج والطلاق ، ليؤكد حق المرأة في اختيار الزوج ، وحققها في طلب التظليق عند عدم إنفاق الزوج المוסر بدون عذر سواء كان مقيماً أو غائبا ، وكذلك في حالة الخلافات الزوجية والعجز عن الإصلاح بينهما، واثبات عدم الإساءة من جانب الزوجة . وكذلك في حالة تضرر الزوجة من غياب الزوج من غير عذر مقبول .

ويمكن هذا القانون المرأة من حق طلب التعويض إذا تعسف الزوج في استعمال حقه في الطلاق . واعتبر هذا القانون في شكله العام إنجازاً عظيماً لصالح المرأة، وإن كان قد لزم الزوجة الموسرة بالإنفاق على زوجها وأولادها إذا لم تتوفر موارد مالية للزوج .

ثم تحقق للمرأة الليبية نصر كبير بصدور قانون رقم ( 8 ) لسنة ( 19 89 ) بشأن حق المرأة في تولي الوظائف القضائية. أثار هذا الأمر نقاشاً واستنكرته بعض الفئات التي شككت في مقدرة المرأة على الحسم والنزاهة والموضوعية . نصت مادة هذا القانون الأولى على أنه / " يحق للمرأة تولي وظائف القضاء والنيابة العامة وإدارة القضايا بذات الشروط المقررة بالنسبة للرجل " . / وتضمن قرار اللجنة الشعبية العامة رقم ( 517 ) لسنة ( 1989 )، بموجب القانون المذكور تعيين ( 52 ) امرأة في وظيفة قاضٍ ووكيل ومساعد ومعاون نيابة ومحام ومحام تحت التدريب.

أكدت هذه القوانين وغيرها التي ظهرت تباعاً على المساواة بين الجنسين في مختلف المجالات . وخصص للمرأة العاملة ضمانات ، وخصتها بميزات .

إلا أن القانون رقم 2 لسنة 1991 بشأن تعزيز الحرية يستحق شيئاً من التتويه إذ نص صراحة في مادته الأولى على أن المواطنين ذكوراً وإناثاً في الجماهيرية الليبية متساوون في الحقوق ولا يجوز المساس بحقوقهم بما في ذلك حق التعليم وحق العمل وفرص الحصول عليه.

#### الإطار 6 – 4

ليس هناك فرق في الحقوق الإنسانية بين الرجل والمرأة فيما يجب والكبير والصغير .. ولكن ليست ثمة مساواة تامة بينهم أن يقوموا به من واجبات.

المصدر : الكتاب الأخضر ، الفصل الثالث

### مشاركة المرأة في القوى العاملة ومعدلاتها ومجالاتها

شهدت مشاركة المرأة في القوى العاملة منذ بداية النصف الثاني من القرن العشرين تطوراً كبيراً

شهدت مشاركة المرأة في القوى العاملة منذ بداية النصف الثاني من القرن العشرين تطوراً كبيراً . فبعد أن كانت نسبة النشاطات الاقتصادية بمعنى المشاركات في الاقتصاد خارج المنزل جد متواضعة خلال عقد الخمسينيات ، ارتفعت هذه النسبة وفق إحصاء عام 1964 إلى حوالي ( 4% ) ، ثم وصلت بعد حوالي عشر سنوات إلى ( 6 % ) . تضاعفت هذه النسبة خلال العشر سنوات التالية بحيث تجاوزت بحسب بيانات إحصاء عام 1984 ( 11 % ) . استمرت هذه النسبة في الارتفاع بحيث وصلت في مطلع الألفية الثالثة إلى حوالي خمس عدد الإناث اللاتي هن في سن العمل وتبدأ من سن الخامسة عشر . بالطبع حدث الشيء نفسه في نسبة إسهام الإناث في قوى العمالة الليبية وقوى العمالة العامة التي تشمل الأيدي العاملة غير الليبية . وكما توضح بيانات الجدول رقم (6—1) فقد كانت النسبة ( 14.52 % ) بحسب تعداد السكان للعام 1984 ، ارتفعت في إحصاء السكان الذي تلاه إلى أكثر من ( 18% ) ووصلت في مطلع الألفية إلى ربع حجم العمالة الليبية ، والى أكثر من ( 23 % ) من حجم قوى العمالة في البلاد .

جدول رقم ( 6 - 1 )

معدلات مشاركة المرأة الليبية في النشاط الاقتصادي

وفق نتائج التعدادات السكانية ( نسب مئوية )

السنوات					المشاركة في الأنشطة الاقتصادية %
2003	1995	1984	1973	1964	
19.37	14.52	11.12	5.86	4.15	النشاطات اقتصاديا لمجموع الإناث في سن العمل
25.17	18.7	14.7			العاملات للقوى العاملة الوطنية
23.25	16.95	8.8			العاملات لمجموع القوى العاملة

المصدر: مبني على بيانات وردت في النتائج النهائية لتعدادات السكان والمسح

الاقتصادي والاجتماعي ، 2002 - 2003 .



توضح البيانات الواردة في الجدول رقم (6-2) الكيفية التي توزعت بها النساء العاملات بين العمل بأجر وهذا في الغالب في القطاع العام ، والعمل لحسابهن الخاص ، والعمل لدى الأسرة. كان عدد النساء اللاتي التحقن بالقطاع العام خلال الخمسينيات والستينيات من القرن العشرين بسيطاً بالمقارنة بحجم القوى العاملة . ومع ذلك كانت نسبة النساء العاملات في القطاع العام حوالي الأربعين في المائة من عدد جميع العاملات. وخلال تلك الحقبة كان النشاط الاقتصادي متمحوراً حول النشاط داخل الأسرة. ارتفعت نسبة العاملات في القطاع العام قليلاً خلال العشر سنوات التالية بحيث قاربت الخمسين في المائة . وقد قفزت نسبة العاملات في القطاع العام إلى حوالي ( 98% ) من عدد جميع العاملات بحسب بيانات تعداد السكان للعام 1984 . وبقيت هذه النسبة ثابتة منذ ذلك التاريخ . بمعنى أن غالبية القوى العاملة النسائية تركزت داخل الجهاز الإداري والنشاطات الاقتصادية المملوكة للمجتمع في إطار قطاعي الخدمة العامة وقطاع الدولة. ومع أن نسبة العاملات لحسابهن الخاص كانت قد تجاوزت في عام 1964 ( 13 % ) ، فإنها تدنت في العام 1973 إلى حوالي ( 5 % ) ، ثم ازدادت تدنياً في عام 1995 إلى (2%) . يرجع هذا التدني إلى القرارات الاشتراكية بشأن التأمين، وتحويل جميع أشكال العمالة إلى عمالة خاضعة للدولة . لا تشمل هذه النسب بطبيعة الحال عمل المرأة لحسابها الخاص في القطاع الاقتصادي غير المنظم الذي يأخذ طابع العمل الهامشي قصد الحصول على دخل إضافي. ويفترض أن يساعد الاتجاه الأخير الدولة الليبية خلال العشر سنوات الماضية القائم على تشجيع العمل التشاركي والفردي على زيادة نسبة النساء اللاتي يعملن لحسابهن الخاص بعد أن خصصت التشريعات لهذا الغرض نسبة 20% من رخص العمل التشاركي الفردي للمرأة. لكن البيانات الخاصة بمطلع الألفية لا تؤيد هذا التوقع. ويبدو أن الأمر يتطلب ترتيبات أخرى إلى جانب حق الحصول على رخص العمل التشاركي مثل تسهيلات إجراءات الحصول على التمويل ، وتوفير مراكز التدريب على العمل الخاص ، وبناء مؤسسات خاصة بتقديم المشورة الفنية الخ ...

جدول رقم (6 - 2)  
 طبيعة عمل المرأة 1964 - 2003 (نسب مئوية)

	السنوات					المجال
	2003	1995	1984	1973	1964	
	98.29	97.11	98.05	48.03	40.07	عاملات في القطاع العام
	1.45	2.10	0.82	4.89	13.17	يعملن لحسابهن
	0.26	0.79	1.13	47.15	46.76	يعملن لدى الأسرة
	100	100	100	100	100	المجموع

المصدر: مبني على بيانات وردت في النتائج النهائية لتعدادات السكان والمسح الاقتصادي والاجتماعي ، 2002 - 2003 .



لا شك أن التشريعات توجه أنماط سلوك الأفراد في المجتمع . لكن السلوك لا يتحدد بالتشريعات والقوانين فقط ؛ فهذه تساهم في تكوين نسق القيم الذي يتكون في داخل الفرد ويتحدد بالمعايير والاتجاهات، وهي المسئولة عن تشكل أنماط السلوك. وعندما تتولى الدولة إصدار تشريع من شأنه أن يزيل العراقيل في طريق المرأة فإن هذا عمل مهم وضروري ، لكن لابد من أن تقوم مؤسسات أخرى بتغيير قواعدها في نفس الاتجاه. وعليه فمع أن التشريعات الليبية – نظريا على الأقل – لا تفرق بين الجنسين ، فإن التقاليد وقواعد العرف قد تبطل فعل التشريعات . والمرأة نفسها قد لا تكون مهياة نفسيا لأخذ حقوقها بالكامل. ففي الدراسة المسحية التي توظف بياناتها في هذا التقرير سئلت عضوات العينة عن الصفات التي تفضلها في موقع عمل المستقبل: وصفت حوالي ( 85% ) من اللاتي يعنيهن هذا الأمر أن الحصول على وظيفة حكومية عادية أمر مهم أو مهم جدا . وعلى العكس اختارت ( 75% ) صفة غير مهم بالنسبة لو وظيفة قيادية ؛ ووظيفة تمكن صاحبها من التحكم في آخرين. كما أن حوالي ( 82% ) اخترن صفة غير مهم لموقع العمل في القطاع الخاص الذي يمكن أن تكون أرباحه عالية ودرجة المخاطرة به هي الأخرى عالية ( شكل 6 – 1 ) .

لا شك أن التشريعات توجه أنماط سلوك الأفراد في المجتمع . لكن السلوك لا يتحدد بالتشريعات والقوانين فقط ؛ فهذه تساهم في تكوين نسق القيم الذي يتكون في داخل الفرد ويتحدد بالمعايير والاتجاهات، وهي المسئولة عن تشكل أنماط السلوك. وعندما تتولى الدولة إصدار تشريع من شأنه أن يزيل العراقيل في طريق المرأة فإن هذا عمل مهم وضروري ، لكن لابد من أن تقوم مؤسسات أخرى بتغيير قواعدها في نفس الاتجاه. وعليه فمع أن التشريعات الليبية – نظريا على الأقل – لا تفرق بين الجنسين ، فإن التقاليد وقواعد العرف قد تبطل فعل التشريعات . والمرأة نفسها قد لا تكون مهياة نفسيا لأخذ حقوقها بالكامل. ففي الدراسة المسحية التي توظف بياناتها في هذا التقرير سئلت عضوات العينة عن الصفات التي تفضلها في موقع عمل المستقبل: وصفت حوالي ( 85% ) من اللاتي يعنيهن هذا الأمر أن الحصول على وظيفة حكومية عادية أمر مهم أو مهم جدا . وعلى العكس اختارت ( 75% ) صفة غير مهم بالنسبة لو وظيفة قيادية ؛ ووظيفة تمكن صاحبها من التحكم في آخرين. كما أن حوالي ( 82% ) اخترن صفة غير مهم لموقع العمل في القطاع الخاص الذي يمكن أن تكون أرباحه عالية ودرجة المخاطرة به هي الأخرى عالية ( شكل 6 – 1 ) .

#### شكل 6 – 1

المواصفات التي ترغب المرأة في توفرها في نوع العمل الذي تفضله

الصفات المفضلة في العمل	غير مهمة	مهمة	مهمة جدا	المجموع
وظيفة حكومية عادية	14.7	37.7	47.6	100 (191)
وظيفة حكومية مع التحكم آخرين	75.1	13.2	11.6	100 (189)
عمل خاص له دخل محدود بدون مخاطرة	15.2	35.6	49.2	100 (191)
عمل خاص ودرجة مخاطرة عالية	81.6	7.9	10.5	100 (190)

## مجالات المرأة في القوى العاملة

من حيث التشريعات، لا توجد أي عوائق أمام المرأة العربية الليبية لممارسة العمل ، حيث تتيح التشريعات الليبية للمرأة العربية الليبية لممارسة العمل ، حيث تتيح التشريعات الليبية للمرأة الحق في تولي الوظائف العامة في الدولة ، وحق ممارسة جميع الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية

من حيث التشريعات، لا توجد أي عوائق أمام المرأة العربية الليبية لممارسة العمل ، حيث تتيح التشريعات الليبية للمرأة الحق في تولي الوظائف العامة في الدولة ، وحق ممارسة جميع الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية . وقد ساعد ذلك على دخول المرأة العربية الليبية في مجالات كثيرة ، فهي تشتغل بالمهن العلمية ، وتتولى مناصب قيادية منها أمناء المؤتمرات واللجان الشعبية ومدراء الأعمال ، وموظفات إداريات ، وعاملات بالبيع والشراء، وعاملات بخدمات الفنادق والمطاعم والمقاهي وخدمات الأمن والخدمات الأخرى المماثلة . كما تشتغل بالزراعة وتربية الحيوانات والغابات والصيد ، وعاملة بالإنتاج أو عاملة عادية ، كما أن هناك من هن عاملات غير مصنفات حسب المهن أو أن مهنتهن غير واضحة .

تعرض البيانات الواردة في الجدول رقم (6-3) النسب المئوية لمجالات عمل المرأة بحسب ما ورد في إحصاءات السكان . كانت نسبة العاملات في الزراعة والغابات والصيد بحسب بيانات عام 1973 حوالي 45% من عدد العاملات. ولو عدنا لبيانات تعداد عام 1954 لوجدنا أن هذه النسبة تجاوزت الثمانين في المائة . والجدير بالملاحظة هو الانسحاب السريع للمرأة من هذا الميدان بحيث انخفضت تلك النسبة خلال عشر سنوات فقط إلى ( 3%) . وفي المقابل فإن مجال الخدمات العامة هو الذي اتجهت إليه المرأة بحيث أصبح يستحوذ على أكثر من ثمانين في المائة من النساء العاملات.

جدول رقم (3-6)

نسبة مساهمة المرأة في الأنشطة الاقتصادية بحسب

تعدادات السكان للسنوات : 1973 ، 1984 ، 1995

الأنشطة الاقتصادية	%1973	%1984	% 1995
الزراعة والغابات والصيد	44.8	3.1	2.4
استخراج النفط الخام والغاز الطبيعي	0.3	0.3	0.4
الصناعات التحويلية	5.3	4.6	5.8
الكهرباء والماء والغاز	0.2	0.4	0.8
البناء والتشييد	0.2	0.4	0.8
التجارة والفنادق والمطاعم	0.7	5.6	1.7
المواصلات والنقل والتخزين	0.8	2.1	1.4
المال والتأمين	0.7	1.7	2.1
الخدمات العامة	46.4	81.7	84.8
خدمات أخرى	0.6	-	0.2
المجموع	100.0	100.0	100.0



وكما هو واضح من جدول (6-4) يتركز عمل المرأة في المهن العلمية والفنية حيث بلغت نسبة مشاركة النساء في هذا المجال ( 70.82 %) لعام ( 1995 )، وتعكس هذه النسبة العالية حقيقة هامة وهي أن معظم أصحاب المهن العلمية من مجموع الإناث الليبيات من المدرسات. ونفس النسبة يمكن مشاهدتها في العمود الخاص ببيانات عام 2001. ويلاحظ أن نسبة مشاركة المرأة في مجال اصحاب القرار جد متواضعة سواء بالنسبة لبيانات ثمانينيات أو تسعينيات القرن الماضي ( جدول رقم 6-5) . وعموما فإن البيانات الدولية تشير بأن النساء اللاتي يعملن مديرات وإداريات لا تتجاوز نسبتهن عادة حدود 10% في أحسن حالات الدول المصنعة كاليابان وأسبانيا ولوكسمبورغ .

وبالنسبة للعمل التشاركي والفردي، فإن التشريعات والقوانين المعمول بها تشجع النساء حيث تنص على ضرورة تقديم الدعم المادي لهن على شكل قروض للراغبات في ذلك . إلا أن الوضع على أرض الواقع لا يتطابق مع هذه المبادئ. حيث لا تزال نسبة النساء العاملات لحسابهن الخاص جد متواضعة .

وبالنسبة للعمل التشاركي والفردي، فإن التشريعات والقوانين المعمول بها تشجع النساء حيث تنص على ضرورة تقديم الدعم المادي لهن على شكل قروض للراغبات في ذلك . إلا أن الوضع على أرض الواقع لا يتطابق مع هذه المبادئ. حيث لا تزال نسبة النساء العاملات لحسابهن الخاص جد متواضعة

جدول رقم (4-6)

النسب المئوية لتوزيع السكان المشتغلين حسب المهن والنوع لسنتي 1995 و 2001

المجموع %		إناث %		ذكور %		المهن
2001	1995	2001	1995	2001	1995	
37.2	26.27	71.6	70.82	20.9	15.88	المشتغلون بالمهن العلمية والفنية
1.1	0.32	0.1	0.01	1.6	0.39	أمناء المؤتمرات واللجان الشعبية ومدراء الأعمال
16.9	15.93	15.5	14.38	17.6	16.29	مراقبو الكتبة والموظفون الإداريون التنفيذيون
7.7	5.66	0.4	0.27	11.1	6.91	العاملون بالبيع والشراء
11.1	20.69	5.9	7.94	13.5	23.67	العاملون بخدمات الفنادق والمطاعم والمقاهي وخدمات الأمن والخدمات الأخرى المماثلة
6.9	11.01	1.3	1.94	9.5	13.12	العاملون بالزراعة وتربية الحيوانات والغابات والصيد
19.1	19.67	5.2	4.51	25.8	23.20	العاملون بالإنتاج ومن ينتمي إليهم
0.0	0.45	0.0	0.13	0.0	0.54	عاملون غير مصنفيين حسب المهن أو مهنتهم غير واضحة أو غير مبيّنة
100	100	100	100	100	100	المجموع


المصدر : الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، النتائج النهائية لتعداد العام للسكان ، 1995 ؛ النتائج النهائية لحصر القوى العاملة ، 2001.



جدول (5-6)

التوزيع النسبي لمشاركة المرأة في الوظائف الإدارية والتنظيمية

1995 %	1984 %	1980 %	الوظيفة
2.01	2.0	0.20	أمناء وأمناء مساعدون
0.41	0.5	2.2	مدراء أو رؤساء - مدراء بالقطاع الخاص
1.79	1.8	2.5	مشرفون ومراقبون
1.63	8.4	7.9	المجموع النسبي



أدت ظروف كثيرة إلى تكديس أعداد النساء الناشطات اقتصاديا في مجالي التعليم والصحة؛ فهذان المجالان هما أول المجالات التي خاضتها المرأة العاملة .

أدت ظروف كثيرة إلى تكديس أعداد النساء الناشطات اقتصاديا في مجالي التعليم والصحة؛ فهذان المجالان هما أول المجالات التي خاضتها المرأة العاملة . لقد رضي الرجل المسئول عن المرأة عن مجال التعليم واعتبره يناسب طبيعة المرأة. وعندما خرجت المرأة لهذا المجال أول مرة لم تكن تعرف البلاد عندئذ نظام التعليم المختلط في أي من مراحلها. وهكذا انتقلت المرأة من عالم النساء من المنزل ومحيطه إلى نفس العالم ولكنه موجود في مؤسسة بعيدة عن المنزل . أما العمل في مجال الصحة الذي انحصر في بداياته في أعمال التنظيف الذي فرضته الظروف الاقتصادية المتدنية للأسرة . أضيف في تاريخ لاحق مجال التمريض الذي كان حكرا على الرجال . دخلت في البداية فتيات ذات تعليم بسيط دورات تدريبية ليتخرجن مساعدات ممرضات، قبل أن تفتح معاهد التمريض التي تتطلب مستوى مناسباً من التعليم والتدريب.

سيطرت المرأة على هذين المجالين بعد أن عرفت البلاد نظام تأنيث التعليم الذي يعني تولى المدرسات مهمة التعليم الأساسي للإناث وللذكور في مدارس مختلطة. وشيئا فشيئا تقلص عدد الممرضين من الرجال وصار ينظر لهذه المهنة أنها مهنة نسوية . لكن وبدخول الفتاة إلى مختلف مستويات وتخصصات التعليم ومراحلها فتحت أمام المرأة مجالات جديدة . صحيح أن أعداد النساء في المجالات المهنية الجديدة ليست كبيرة ، لكن الملفت للنظر هو سرعة تنامي أعدادهن . ومن أهم هذه المجالات قطاع المصارف والطب والهندسة والمحاماة والأعمال الإدارية وأخيرا ما يعرف بسيدات الأعمال ، تنامت أعداد النساء في بعض هذه المجالات الجديدة بسرعة فائقة . ويمكن ملاحظة الوجود المكثف للإناث في الأعمال الإدارية والأعمال المصرفية وفي مجال المحاماة. لم تحصل المرأة على نسبة تتناسب عددها في رئاسة المجالات التي تنتظم في شكل سلم هرمي ؛ كالأعمال الإدارية والأعمال المصرفية . ولكن قد لا يكون الزمن بعيدا الذي تحصل فيه المرأة على نصيبها كاملا في جميع المجالات . وللتدليل على ذلك فان بلدا لا يصل عدد سكانه ستة ملايين نسمة عقد مؤتمرا للمحاميات وصل عدد الحاضرات به الى 2500 محامية.

لم تحصل المرأة على نسبة تتناسب عددها في رئاسة المجالات التي تنتظم في شكل سلم هرمي ؛ كالأعمال الإدارية والأعمال المصرفية . ولكن قد لا يكون الزمن بعيدا الذي تحصل فيه المرأة على نصيبها كاملا في جميع المجالات

## فترة عمل المرأة

ان معدل عمل المرأة في ليبيا أسبوعيا أعلى من معدل الرجل؛ إذ تعمل 48 ساعة أسبوعيا في موقع العمل؛ أي بمعدل 8 ساعات يوميا لمدة ستة أيام. يضاف إلى هذا حوالي 35 ساعة عمل تصرف في الأنشطة المنزلية؛ بمعدل 5 ساعات يوميا لمدة 7 أيام. يشكل هذا في مجموعه 83 ساعة أسبوعيا في مقابل 62 ساعة عمل أسبوعية للرجال موزعة على النحو التالي 48 ساعة في موقع العمل، و 14 ساعة عمل في المنزل أي بمعدل ساعتين يوميا لمدة 7 أيام. وتجدر الإشارة إلى أن المرأة المتزوجة ولديها أطفال مطالبة فقط بسبع ساعات عمل يوميا في موقع الشغل الرسمي؛ أي بمعدل 41 ساعة أسبوعيا ويدفع لها المقابل المادي كاملا.

### سيدات الأعمال: ظاهرة اقتصادية جديدة في المجتمع الليبي

ظهرت أخيرا فئة من الناشطات اقتصاديا تطلق على نفسها فئة سيدات الأعمال. ويلاحظ أن أنشطة أعضاء هذه الفئة لا تزال محدودة وقد لا تصل إلى مستوى المصطلح. أغلب أنشطة أعضاء هذه الفئة يمكن تصنيفها في إطار الأعمال الخدمية البسيطة. ويمكن حصر أهم هذه الأنشطة في:

1. مدارس خاصة .
2. مشاغل للتفصيل والخياطة.
3. إدارة صالات للأفراح.
4. إدارة صالات تزيين النساء .
5. أنشطة تأجير وبيع العقارات.
6. إدارة متاجر وإدارة صيدليات .
7. وكالات للتصدير والاستيراد.

فإن مفهوم سيدات الأعمال كما يوجد في المجتمعات الصناعية أو في بعض البلدان العربية خاصة في مصر وفي لبنان وفي الأقطار الخليجية لم يظهر ويتبلور بعد في المجتمع الليبي، ويرجع ذلك لأسباب متعددة أغلبها اجتماعية وثقافية

وبالنظر إلى ما سبق، فإن مفهوم سيدات الأعمال كما يوجد في المجتمعات الصناعية أو في بعض البلدان العربية خاصة في مصر وفي لبنان وفي الأقطار الخليجية لم يظهر ويتبلور بعد في المجتمع الليبي، ويرجع ذلك لأسباب متعددة أغلبها اجتماعية وثقافية. لم تقم هذه الفئة بعد بدور مؤثر في الاقتصاد، ولم

يتجاوز دورهن حتى الآن – إلا فيما ندر – خدمات التوزيع والاستهلاك والمبادلات التجارية والخدمات الثانوية. ويمكن أن يساهم أعضاء هذه الفئة في تنشيط الاقتصاد الليبي إذا توفرت ثلاث معطيات أساسية هي:–

1. قاعدة قانونية واسعة لا تكفي بالتشريعات العامة، ولكن تجد تشريعاً للصعوبات العملية الفعلية التي تعيق المرأة، لا كسيدة أعمال، بل كامرأة لها كامل حقوقها في المجتمع.

2. إنشاء مؤسسات وهيئات اقتصادية لسيدات الأعمال أو بالشراكة مع الرجال وبخاصة في ميدان الاستثمار والادخار والإنتاج والإنشاءات الاقتصادية والتجارة والأعمال.

3. الأنشطة الاقتصادية الدولية، التي من خلالها تكتسب المرأة الخبرة العملية والثقة بالنفس وتبني قدرتها للعمل الاقتصادي والمنافسة.

4. تطوير نسق تفكير الرجل الليبي ، وما يمليه هذا النسق على المرأة لتحديد قيمها ومعتقداتها ، وفقا لقوالب ثابتة لها صفة الجحود أحيانا بخصوص عملها ، ونشاطها خارج المنزل، عزة بيضون والاستعداد لتقبل ما سيحدث من آثار وتداعيات اجتماعية على مستوى الأسرة والمجتمع وللمرأة نفسها وللرجل وسلطته ونفوذه. ولعل أول المعتقدات التي يجب أن تلغى من دائرة عقل الرجل الليبي هي المقولات البالية مثل "المرأة عورة" والمرأة دائماً تمثل الخطيئة والانحراف الخُلقي إذا تُركت بدون رقابة ومتابعة. أي بمعنى أن يقتنع الرجل بعدم فاعلية هذه المعتقدات لعدم فاعليتها في المجتمع الحديث ، فهي لا تساير روح العصر، وبذلك فهي مشينة ولا تتناسب مكانة المرأة في العصر الحاضر.

جدول رقم (6-6)

أسباب التحاق المرأة بالعمل ودرجة أهميته

المجموع	مهم بدرجة كبيرة	مهم بدرجة متوسطة	غير مهم	الأسباب
(103) 100	61.2	25.2	13.6	المساعدة في دخل الأسرة
(100) 100	47.0	38.0	15.0	للحصول على دخل خاص
(96) 100	6.3	12.5	81.3	للحصول على عذر للخروج
(97) 100	29.9	39.2	30.9	لشغل بعض وقت الفراغ
(96) 100	57.3	30.2	12.5	للمساهمة في خدمة الوطن
(98) 100	71.4	19.4	9.2	لتحقيق الذات
(99) 100	65.7	22.2	12.1	للحصول على مكانة عالية
(98) 100	65.3	23.5	11.2	للتعرف على آخرين
(98) 100	83.7	8.2	8.2	لاكتساب خبرات جديدة

## 7 - المرأة والحياة السياسية

عرفت المدن الليبية الرئيسية خلال الفترة التي أعقبت اندحار جيوش إيطاليا حركة سياسية نشطة. ساهم في إحيائها وإثرائها عدد من المهاجرين الليبيين العائدين من الخارج وخصوصا الذين ساهم منهم في نشاط سياسي في المهجر يدعو لطرده الإيطاليين من ليبيا. كان هؤلاء في عدد من العواصم العربية مثل القاهرة ودمشق وتونس . وساهم في إثراء هذه الحركة الدعم الذي قدمته شخصيات عربية . كما ساهم في إثراء هذه الحركة النقاش الدائر دوليا حول مستقبل مستعمرات الدول المنهزمة في الحرب . ومع أن الزعماء السياسيين في الدول المنتصرة هي التي أدارت هذا النقاش إلا أن بعض زعماء الدول المهزومة تمكنت من المشاركة فيه، بل وطالبت برجوع هذه الدول إلى مستعمراتها. ومن بين أهم المقترحات التي تم تداولها في هذا الشأن وتقترح عودة إيطاليا إلى إدارة ليبيا المشروع الذي تقدم به وزيراً خارجية بريطانيا وإيطاليا وعرف بمشروع بيفن سفورزا. وتبعاً لهذا الاقتراح توضع أجزاء ليبيا تحت وصاية كل من إنجلترا وتعطى لها برقة وإيطاليا التي ترجع إلى طرابلس وتتولى فرنسا أمور فزان .

عرفت المدن الليبية الرئيسية خلال الفترة التي أعقبت اندحار جيوش إيطاليا حركة سياسية نشطة. ساهم في إحيائها وإثرائها عدد من المهاجرين الليبيين العائدين من الخارج وخصوصا الذين ساهم منهم في نشاط سياسي في المهجر يدعو لطرده الإيطاليين من ليبيا. كان هؤلاء في عدد من العواصم العربية مثل القاهرة ودمشق وتونس . وساهم في إثراء هذه الحركة الدعم الذي قدمته شخصيات عربية . كما ساهم في إثراء هذه الحركة النقاش الدائر دوليا حول مستقبل مستعمرات الدول المنهزمة في الحرب . ومع أن الزعماء السياسيين في الدول المنتصرة هي التي أدارت هذا النقاش إلا أن بعض زعماء الدول المهزومة تمكنت من المشاركة فيه، بل وطالبت برجوع هذه الدول إلى مستعمراتها. ومن بين أهم المقترحات التي تم تداولها في هذا الشأن وتقترح عودة إيطاليا إلى إدارة ليبيا المشروع الذي تقدم به وزيراً خارجية بريطانيا وإيطاليا وعرف بمشروع بيفن سفورزا. وتبعاً لهذا الاقتراح توضع أجزاء ليبيا تحت وصاية كل من إنجلترا وتعطى لها برقة وإيطاليا التي ترجع إلى طرابلس وتتولى فرنسا أمور فزان .

عندما ذاع خبر هذا الاقتراح عارضته الأحزاب السياسية . كان في طرابلس في ذلك الوقت خمسة أحزاب سياسية هي حزب المؤتمر وحزب الكتلة الوطنية والحزب الوطني وحزب الجبهة الوطنية وحزب الاتحاد المصري الطرابلسي ، وفي بنغازي كانت توجد ثلاثة أحزاب سياسية هي جمعية عمر المختار والجبهة الوطنية والمؤتمر الوطني ، ولم تسمح السلطات الفرنسية بتكوين أحزاب في فزان ولكن كانت بها جماعات تعمل بالتنسيق مع بعض أحزاب طرابلس. لقد نظمت معظم الأحزاب وخصوصاً تلك التي لها شعبية واسعة في المدن وفي الأرياف مسيرات ومظاهرات صاخبة تطالب بسقوط المشروع وتحقيق الاستقلال. انضم إلى هذا التحرك الشعبي دول عربية وغير عربية أيدت فكرة استقلال ليبيا .

وتكونت وفود من بعض الشخصيات المحلية للذهاب إلى مقر الأمم المتحدة مطالبة بالاستقلال .

انفرد الرجل بعضوية الحزب ، وبتنظيم المظاهرات والسير فيها ، والمشاركة في الوفود التي سافرت إلى الخارج للمطالبة بالاستقلال .

إن الفكرة المراد توضيحها من الفقرة السابقة هي أن البلاد شهدت فترة نشاط سياسي لم تعرف البلاد مثله من قبل . تركز أغلب النشاط في مدينتي طرابلس وبنغازي مع مساهمة محدودة في بعض المدن المتوسطة وحتى في بعض القرى . غيبت المرأة بالكامل عن هذا النشاط، كما لم يرد لها أي ذكر في الخطاب السياسي.

حصلت البلاد على الاستقلال بناء على قرار اتخذته الجمعية العمومية للأمم المتحدة في الواحد والعشرين من شهر نوفمبر من عام 1949. وأعلن الاستقلال رسميا في الرابع والعشرين من شهر ديسمبر 1951. وجرت أول انتخابات برلمانية في مطلع عام 1952 ، وبسبب ما تلتها من أحداث دامية قادتها أحزاب المعارضة التي اتهمت الحكومة بالتزوير ألغيت الأحزاب السياسية . جرت انتخابات فيما بعد عدة مرات لانتخاب أعضاء البرلمان وأعضاء المجالس التشريعية . لم يكن للمرأة حضور في جميع هذه الأنشطة السياسية .

تغير النظام السياسي في الفاتح من سبتمبر من عام 1969 ، ومنذ الأيام الأولى من الثورة كان واضحا أن وضع المرأة ودورها في المجتمع هو أحد أهم القضايا الاجتماعية والسياسية المهيمنة في أيديولوجيا النظام في ليبيا، وذلك من أجل تمكينها وتفعيل دورها في المجتمع في مواجهة وجهات النظر والاتجاهات التقليدية التي لا تزال جزءا من الثقافة السائدة، وتمثل هذه التوجهات التقليدية تحديا عظيما لعملية التغيير داخل المجتمع. ومن بين القيم التقليدية التي لا تزال تشكل اتجاهات الأفراد في المجتمع العربي بصفة عامة والمجتمع الليبي على وجه الخصوص، ولتأكيد دونية المرأة نسجل منها على سبيل المثال لا الحصر: المرأة ضعيفة ذهنيا وجسديا، المرأة جميلة ورقيقة ومزاجية، المرأة رمز للجنس ومصدر للعار، مكان المرأة البيت، وأعمال البيت هي وظيفة المرأة . ساهمت سيادة تلك

ومنذ الأيام الأولى من الثورة كان واضحا أن وضع المرأة ودورها في المجتمع هو أحد أهم القضايا الاجتماعية والسياسية المهيمنة في أيديولوجيا النظام في ليبيا، وذلك من أجل تمكينها وتفعيل دورها في المجتمع في مواجهة وجهات النظر والاتجاهات التقليدية التي لا تزال جزءا من الثقافة السائدة

القيم بشكل كبير في إقصاء واستبعاد المرأة من ممارسة دورها في النشاط السياسي.

وكما ذكر في مكان سابق، لم تضع التشريعات الليبية منذ الأيام الأولى لتطورها عوائق في طريق مشاركة المرأة في مختلف الأنشطة . ضمننت هذه التشريعات منذ البداية مساواتها مع الرجل في التعليم وفي العمل. فلها حق الحصول على التعليم الذي تمكنها قدراتها العقلية من الوصول إليه ، ولها حق الدخول لسوق العمل والحصول على نفس الأجور والمكافآت التي يحصل عليها الرجل . ولكن نتيجة لطبيعة الموروث الثقافي، فإن نسبة من اللاتي يحصلن على تعليم لا يدخلن سوق العمل والغالبية العظمى اللاتي دخلن لسوق العمل تكدسن في مجالين أو ثلاثة مجالات أهمها التعليم والصحة . صورة المرأة التي قدمتها الثورة في خطابها الرسمي ساوتها بالرجل في التشريع وفي التطبيق وفي مختلف المجالات بما في ذلك الخدمة الوطنية ( الخدمة العسكرية ) . ولكي يحدث هذا التغيير على أرض الواقع ، يتطلب الأمر إزالة جميع العقبات التي تعترض طريق مشاركة المرأة في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية . وعليه، فلا بد من إحداث تغييرات جذرية على المفاهيم السائدة لصورة المرأة ولأدوارها ، وإحداث تغييرات جذرية على طبيعة العلاقات الاجتماعية في داخل الأسرة وفي خارجها.

حاول النظام السياسي الجديد في ليبيا تغيير قيم واتجاهات الجيل الجديد تجاه المرأة عن عمليات التنشئة الاجتماعية بما في ذلك جانبها السياسي . إن السنوات التي يمكن أن تمر من خلالها برامج التنشئة الاجتماعية كثيرة مثل الأسرة، والمدرسة ، والشارع بما فيه من رفاق وجماعات أولية ، ووسائل الإعلام ، ومؤسسات سياسية متخصصة. وقبل أن تبدأ مرحلة إحلال نسق قيمي مكان آخر لابد من إصدار التشريعات المناسبة، حدث هذا بالفعل . ولأن التعليم الأساسي إجباري وفيه تتساوى الإناث مع الذكور فقد برز دور المدرسة والمناهج والمقررات بوصفها أهم قناة أمام السلطة الرسمية التي ستمر من خلالها الأفكار والقيم الجديدة التي ستحل محل الأفكار والقيم القديمة . ولكن إذا لم توضع برامج على درجة عالية من الجودة ، وسخرت لها هيئة تدريس على درجة عالية من

ولأن التعليم الأساسي إجباري وفيه تتساوى الإناث مع الذكور فقد برز دور المدرسة والمناهج والمقررات بوصفها أهم قناة أمام السلطة الرسمية التي ستمر من خلالها الأفكار والقيم الجديدة التي ستحل محل الأفكار والقيم القديمة

الكفاءة ، ووضعت برامج لتقييم الإنجاز ومراقبة المصادر التي ستخرج منها الأفكار المضادة ، فان برامج التغيير أي برامج التنشئة السياسية التي توكل للمدرسة لن تنجح ، ولن يحدث التغيير .

#### الإطار 7 – 1

تؤكد المرأة في المجتمع الجماهيري على حقها وواجبها في ممارسة السلطة من خلال المؤتمرات الشعبية، واللجان الشعبية ، دون نيابة ، أو تمثيل من أحد . لأن الديمقراطية هي الحكم الشعبي ، وليست التعبير الشعبي.

المصدر : وثيقة حقوق وواجبات المرأة في المجتمع الجماهيري

### التنشئة السياسية: المفهوم والعلاقة والمخرجات

تعتبر التنشئة السياسية من أبرز المفاهيم التي اهتم بها الفلاسفة والمفكرون منذ القدم، نظرا لارتباطها المباشر بعملية تعليم المواطنين الاتجاهات السياسية وأنماط السلوك الاجتماعي ، وتزويدهم بالمعلومات التي تتعلق بالنظام السياسي ( المغربي ، 1998 : 221 ) . فمن بين من اهتم بهذا المفهوم، أفلاطون حيث اهتم بإعداد الفلاسفة الذين يقع على عاتقهم حكم المدينة الفاضلة، وبالمثل أشار الى ذلك أرسطو في كتابه السياسة، وأبو نصر الفارابي في مؤلفه آراء أهل المدينة الفاضلة، وكثير من المفكرين المحدثين الذين اهتموا بهذا المفهوم كروسو في مؤلفه العقد الاجتماعي، واليكس دي توكفيل في مؤلفه الديمقراطية الأمريكية ، كذلك جون ستيورتن ميل وغيرهم ( العبيدي، 1997 : 3-4 ) . ورغم الاهتمام الفكري والفلسفي بهذا المفهوم إلا أن الدراسات الامبيريقية حول الكيفية التي تتشكل بها

اتجاهات الأفراد السياسية لم تبرز إلا منذ نهاية خمسينيات وأوائل ستينيات القرن الماضي ( المغربي، 1998 : 221 ).

وبصفة عامة، تتعدد معاني التنشئة السياسية بتعدد مستخدميها، فمنهم من يعرفها بأنها "كل تعلم سياسي، رسمي أو غير رسمي مقصود أو غير مخطط له، بحيث تتصل هذه العملية بجميع مراحل حياة الفرد، كما تشمل هذه العملية أيضا التعلم السياسي الصريح الواضح والتعلم غير السياسي الذي يؤثر على السلوك السياسي، وذلك مثل تعلم الأفراد بعض الاتجاهات الاجتماعية، أو اكتسابهم خصائص شخصية لها علاقة بالسياسة أو لها أثر على سلوك الفرد السياسي" ( Greentine, 1968 : 551 ) ، إن التنشئة السياسية هي كذلك "تلك العمليات التطورية التي يكتسب الأفراد من خلالها التوجهات السياسية"، وكذلك هناك أيضا من يعرف التنشئة السياسية بأنها تلك "العملية التي يتم بها تقديم الأطفال إلى قيم واتجاهات مجتمعهم" ( Almond, 1993: 45 ) .

وبصفة عامة ، فإن التنشئة السياسية هي ذلك الجزء من العملية الواسعة التي تعرف بالتنشئة الاجتماعية تتمحور حول عملية تشكيل الاتجاهات السياسية والاجتماعية والثقافية للأفراد. التنشئة السياسية بعبارة أخرى هي العملية التي يتم من خلالها الحفاظ على الثقافة السياسية أو تغييرها. وهي من ناحية أداة لنشر الثقافة السياسية وجميع النزعات والاتجاهات والمعتقدات التي تشكلها ، كما أنها من ناحية أخرى نتاج لهذه الثقافة ( Obeidi, 2001 : 13 ) . أي أن هناك علاقة ارتباطية بين الثقافة السياسية بوصفها مفهوما، وعملية التنشئة السياسية، حيث تعتبر الثقافة هي نتاج لعملية التنشئة، فالقيم والتوجهات وأنماط السلوك التي هي مضمون الثقافة السياسية ما هي إلا انعكاس لعملية التنشئة ونوعيتها. وفي هذا الإطار، تشير معظم أدبيات التنشئة السياسية إلى أن النظم السياسية تحاول أن توظف عملية التنشئة السياسية في تمثّل قيم وتوجهات الأفراد لأيديولوجية النظام السياسي.

التنشئة السياسية بعبارة أخرى هي العملية التي يتم من خلالها الحفاظ على الثقافة السياسية أو تغييرها. وهي من ناحية أداة لنشر الثقافة السياسية وجميع النزعات والاتجاهات والمعتقدات التي تشكلها ، كما أنها من ناحية أخرى نتاج لهذه الثقافة

## المدرسة وعملية التنشئة السياسية في ليبيا:

### دورها في نقل وتغيير الاتجاهات:

يعتبر التعليم في ليبيا أحد أبرز العوامل التي ساهمت في خلق محددات الثقافة السياسية في ليبيا عبر مراحل تاريخية مختلفة، إضافة إلى دور الدين والمؤسسات الاجتماعية المتمثلة في القبيلة والأسرة، حيث كان لكل تلك العوامل تأثيرها المباشر وغير المباشر على أفراد المجتمع الليبي وعلى طبيعة القيم الاجتماعية والسياسية السائدة.

ويمكن القول إن النظام التعليمي قبل عام 1969 ساهم بشكل غير مخطط له من قبل النظام الملكي في خلق جيل يختلف في توجهاته وقيمه عن قيم وتوجهات النظام في تلك الفترة، وذلك من خلال المدرسين المصريين والمناهج الدراسية التي جلبت من مصر لتدرس في ليبيا، وما تحويه من قيم تعكس التوجهات التي سادت فترة الخمسينيات والستينيات؛ منها قيم القومية العربية والوحدة العربية ومقاومة الاستعمار والإمبريالية وغيرها . ساهمت كل تلك القيم التي تشربها الأفراد في المجتمع الليبي من بين العديد من العوامل في خلق أزمة شرعية للنظام الملكي، نتيجة لاختلاف قيم الأفراد عن قيم وتوجهات النظام في تلك الفترة، ومنها توجهات النظام نحو الغرب وانحيازه له (المغربي ، 1993: 52 – 55؛ العبيدي ، 1990).

اعتبر النظام السياسي الذي بدأ في الفاتح من عام 1969 أن نسق القيم السائد به الكثير من القيم التي يجب تغييرها . فوجه إليها نقدا شديدا ، وبعثها بأوصاف سلبية مثل البالية والرجعية والمعرقة لمسيرة الثورة الخ .... ووجه النظام اهتماما خاصا للعملية التعليمية لتكون الأداة الأهم لتغيير نسق القيم السائد . ومع أن الخطاب السياسي وجه لجميع فئات المجتمع إلا أن الطلاب وصغار السن حظوا بعناية خاصة وحملوا مسؤولية تشرب القيم التي تعبر عن المبادئ التي جاءت بها الثورة . لذلك أوكلت هذه المهمة للمدرسة بمختلف مستوياتها من المرحلة الابتدائية إلى المرحلة الجامعية . ووضعت القيم الجديدة التي أشير إليها في أماكن

ومع أن الخطاب السياسي وجه لجميع فئات المجتمع إلا أن الطلاب وصغار السن حظوا بعناية خاصة وحملوا مسؤولية تشرب القيم التي تعبر عن المبادئ التي جاءت بها الثورة

ومناسبات متعددة بالثورية في البرامج الدراسية العادية، وفي برامج معسكرات الإعداد العقائدي، وفي وسائل الإعلام ( Obeidi, 2001 : 52 ).

وكما أشير آنفاً، أوكل النظام السياسي الجديد للنظام التعليمي ومؤسساته مهمة إعادة بناء الإنسان، وخلق قيم جديدة تتناسب مع قيمه وتوجهاته، وذلك من خلال الدعوة إلى تغيير النظام التعليمي ومحتواه ليتناسب مع المرحلة الجديدة، وتأكدت هذه الدعوة في سنة 1973 حين أعلن العقيد معمر القذافي الثورة الثقافية في خطابه الشهير في مدينة زوارة في أبريل عام 1973، داعياً إلى مراجعة المناهج التعليمية.

ولقد برزت التغييرات في المناهج التعليمية، بعد صدور الكتاب الأخضر عام 1976، لتحتوي المناهج العديد من القيم والأفكار التي دعا إليها الكتاب الأخضر بفصوله الثلاثة، الركن السياسي، والاجتماعي، والركن الاقتصادي. ولقد بدأت لجان تنوير المناهج مباشرة عملها في ثمانينيات القرن الماضي، حيث عملت على مراجعة وتغيير المناهج الدراسية لتتناسب مع طبيعة المرحلة، ولتتبع الأيديولوجية السائدة في ليبيا، إضافة إلى تقديم بعض المواد الدراسية التي تهتم بنقل هذه القيم والأفكار في جميع مراحل التعليم بما فيها التعليم الجامعي، من تلك المواد: مادة الوعي السياسي أو الثقافة السياسية أو الفكر الجماهيري، وهي مادة إجبارية يتلقاها جميع الطلاب في جميع مراحل التعليم في ليبيا ( المغيربي ، 1993 : 52 – 55 ؛ العبيدي ، 1990 ).

ويتوقع أن يتمكن النظام في ليبيا من خلال النظام التعليمي بأدواته المختلفة كالمناهج والمقررات الدراسية، أن ينقل بعض القيم التي تؤكد المساواة في الحقوق الإنسانية بين الذكور والإناث، إضافة إلى سعيه لنقل القيم التي تعزز دور المرأة ومكانتها في المجتمع، وأن تنقلها من الأدوار التقليدية إلى تلك التي تتناسب وفكرة المساواة. اتخذ قرار بعسكرة المدارس فوق التعليم الابتدائي وتساوى الإناث مع الذكور في هذا الشأن وفرض على الجميع الذهاب إلى المدرسة باللباس العسكري. وتقرر أن تقوم الفتاة بنفس التدريبات العسكرية التي يقوم بها الفتى. كما فتح الباب أمام الفتيات للدخول للكليات العسكرية بمختلف مستوياتها وتخصصاتها. بل طلب من النساء أن ينتسبن لبرامج التدريب على السلاح.

برزت التغييرات في المناهج التعليمية، بعد صدور الكتاب الأخضر عام 1976، لتحتوي المناهج العديد من القيم والأفكار التي دعا إليها الكتاب الأخضر بفصوله الثلاثة، الركن السياسي، والاجتماعي، والركن الاقتصادي

فمن خلال ما احتوته هذه المناهج، وبخاصة تلك التي تم تعديلها في نهاية ثمانينيات القرن الماضي، نجد أن هذه المناهج ممثلة في كتب القراءة سعت إلى نقل بعض القيم الإيجابية عن دور المرأة في المجتمع، وركزت على إبراز صورة المرأة في مختلف المجالات

لكن الذي يلقي نظرة فاحصة على مواد الكتب المدرسية وبصفة خاصة تلك التي يقابلها الطفل في بداية مسيرته التعليمية، تصدمه حقيقة دامغة هي أن المادة التعليمية تقدم الذكور والإناث عنصرين مهمين في المجتمع ولكنهما مختلفان اختلافات جذرية . يبدو هذا واضحا في الصور المقدمة للأطفال الصغار ذكورا وإناثا ثم للرجال وللنساء . فحتى منتصف الثمانينيات من القرن الماضي يمكن القول بأن الكتب المدرسية نقلت صورة المرأة وأطرتها في دورها الهامشي الذي لا يتجاوز حدود البيت وتربية الأطفال. ويمكن رصد التطور من خلال التركيز على بعض المناهج الدراسية التي سعت إلى تأكيد كثير من قيم وتوجهات النظام، من بينها قضية المرأة ودورها في المجتمع؛ فمن خلال ما احتوته هذه المناهج، وبخاصة تلك التي تم تعديلها في نهاية ثمانينيات القرن الماضي، نجد أن هذه المناهج ممثلة في كتب القراءة سعت إلى نقل بعض القيم الإيجابية عن دور المرأة في المجتمع، وركزت على إبراز صورة المرأة في مختلف المجالات، إضافة إلى دورها أما وزوجة، حيث أبرزت دورها في مجال التعليم ، العمل والإنتاج ، ودورها في حمل السلاح، المرأة ومشاركتها في القتال وفي المعارك المختلفة ودورها في الجهاد، المرأة وممارستها للسلطة من خلال التركيز على مشاركتها السياسية وفق التجربة الليبية. إضافة إلى تكريم الإسلام للمرأة، ثم إبراز فضل الأنثى من حيث كونها أما. كذلك ركزت على صفات المرأة العربية وعلى ملامح شخصيتها التي تتمثل في الشجاعة والنشاط والمثابرة وغيرها من الصفات الإيجابية ( العبيدي ، 1997 : 55 – 56 ) .

## المخرجات

وعلى الرغم من وجود كل هذه القيم التي تظهر دور المرأة، إلا أن أكثر الأفكار السائدة في تلك المقررات الدراسية هي تلك التي ركزت على دور المرأة التقليدي على أنها زوجة وأم. وفي هذا الإطار فإن دور النظام في تغيير توجهات الأفراد تجاه المرأة في المجتمع، تم اختباره في دراسة امبيريقية حديثة بلغت عينتها 500 شخصا من طلبة الجامعة . ركزت هذه الدراسة على بعض القضايا التي تضمنتها صحيفة الاستبيان المستخدمة، ومن هذه القضايا: المساواة في الحقوق

الإنسانية بين الرجال والنساء؛ دور الرجل والمرأة داخل الأسرة؛ وتولي النساء وظائف تتضمن سلطة على الرجال؛ مشاركة المرأة في شؤون الحكم والسياسة، عمل المرأة في الجيش؛ وبعض القضايا الاجتماعية كزواج المرأة من غير الليبيين.

لعل أهم نتائج هذه الدراسة تمثلت في أن نقل أيديولوجيا النظام تم بدرجة كبيرة من النجاح في مجال حقوق المرأة، خاصة عن طريق السياسات العملية للنظام تجاه دور المرأة في المجتمع، حيث أظهر الطلبة الليبيون الذكور اتجاهات تقدمية حول مسألة الاختلافات بين الجنسين، عبروا عنها من خلال إجاباتهم باستثناء قضايا السلطة.

مع ذلك ، تجدر ملاحظة أنه في الوقت الذي أكد فيه غالبية المبحوثين من الطلاب على مبادئ الحقوق المتساوية للنساء، فإن ذلك لا يعني التحول بالضرورة إلى سلوكيات فعلية، فعندما يتعلق الأمر بأمور الأسرة ، والسلطة في الوظيفة ، والمشاركة في القوات المسلحة، والأدوار السياسية للنساء، فإن غالبية المبحوثين من الذكور أكدوا على القيم التقليدية، وكانت النساء أكثر تأكيداً على المساواة في هذه الأمور العملية.

تبين الاختلافات بين الجنسين أن أيديولوجيا النظام حول المساواة بين الجنسين التقطها الذكور والإناث بصور مختلفة، فعلى الرغم من أن القليل من الرجال توافق على التطبيق العملي، فإن الأغلبية تؤيد المساواة من حيث المبدأ فقط، أما بالنسبة للإناث فقد كان هناك التزام أقوى بالتطبيقات الحقيقية الصادقة، وينبغي القول هنا، إن الواقع في ليبيا يتطابق مع موقف الذكور، فالإناث يشاركن بدرجة أقل، كما أن لهن قدرة أقل على فرض تطبيق هذه القضايا.

مشاركة المرأة في صنع القرار حق كفلته التشريعات، ومشاركتها في تولى المناصب بما فيها العليا أيضاً حق كفلته التشريعات . لكن الملاحظ على أرض الواقع أن مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات لا تتناسب وحصتها النسبية في المجتمع. كما أن حصتها في تولى مراكز قيادية هي الأخرى لا تتناسب وحصتها العددية . إن المرأة غير مغبونة مهنيًا، فاللاتي تخرجن من كلية الطب

مشاركة المرأة في صنع القرار  
حق كفلته التشريعات،  
ومشاركتها في تولى المناصب  
بما فيها العليا أيضاً حق كفلته  
التشريعات . لكن الملاحظ على  
أرض الواقع أن مشاركة المرأة  
في اتخاذ القرارات لا تتناسب  
وحصتها النسبية في المجتمع.

يزاولن المهنة، واللاتي تخرجن من كلية القانون يزاولن مختلف المناصب التي تتاح لتخصصهن بما في ذلك المحاماة ومجال النيابة ومجال القضاء . يقال الشئ نفسه عن المهندسات وأساتذة الجامعات . ويلاحظ أن التقاليد لا تزال تؤدي دورا كبيرا في طريق المشاركة الكاملة للمرأة . فنسبة من المهنيات يخرجن من مجالهن ليدخلن مجال التدريس فور زواجهن . كما يلاحظ تنامي قوة الخطاب الذي يستخدم تفسيرات تسند للدين لتقوية سلطة النسق القيمي التقليدي . وقد تسرب هذا الخطاب إلى المدرسة بحيث أصبح المسئولون فيها يتدخلون مباشرة فيما يجوز ولا يجوز للفتاة بداية من اللباس وانتهاء إلى الأنشطة المختلفة. وبعبارة أخرى، يتبنى هذا الخطاب التمييز ضد المرأة والتأكيد على صورتها التقليدية بما في ذلك تلك الأدوار التي لا تبعدها كثيرا عن حدود المنزل . وتبدو أن برامج التنشئة السياسية التي وضعت لترجمة الأهداف التي أعلنتها الثورة من أجل تغيير وضع المرأة لم تنجح بالمستوى الطموح الذي تصورته أيديولوجية الثورة عند انبعاثها.

عموما هذا الاتجاه الذي يهدف إلى الرجوع بالمرأة الى زمن سابق ووضعها خلف الأسوار ، أسوار المنزل وأسوار الحجاب بشكليه المادي والمعنوي أخذ يتسرب إلى مختلف أجزاء المجتمع العربي الكبير . يلاحظ عالم الاجتماع الكويتي محمد الرميحي " ... وفي وسط الخمسينيات شاركت المرأة في الكويت والبحرين - الرجل نشاطه السياسي من أجل المشاركة السياسية، وفي خلال تلك الحركة أحرقت بعض الفتيات عباةتهن احتجاجا على الحجاب الذي كان يمثل عائقا لهن عن المساهمة الاجتماعية .... وبعد فترة من التحرر النسبي في البيئة الحضرية الخليجية في الستينيات، بدأت الانتقادات الاجتماعية حولها من ( التقليديين الجدد) فعادت من جديد الى ( الحجاب ) مرة أخرى ( الرميحي ، 1993: 240 - 241). تذكرنا حادثة حرق العباءة بما حدث في مدينة طرابلس خلال خمسينيات القرن العشرين أثناء مظاهرة لطالبات ثانوية مدينة طرابلس لتأييد حرب التحرير الجزائرية. كان الشارع الليبي خلال تلك الفترة الزمنية معتادا على مظاهرات التأييد للثورة الجزائرية، والتنديد بأعمال التنكيل الوحشية التي كان يرتكبها جيش الاحتلال الفرنسي في الجزائر. خرجت الطالبات من أبواب مدرستهن عبر شارع ميزران باتجاه ميدان الساحة الخضراء . وكان التقليد عندئذ أن تواجد رجال الشرطة

ليحولوا بين المتظاهرين وبين أعمال الشغب . وكان من بين هتافات الطالبات خلال تلك المظاهرة ( يا بوليس شنو تبني فيا نبي نحي الفراشية ) . خلال تلك الأيام كان على المرأة والفتاة في المدينة تغطية كامل الجسم برداء أبيض يسمى ( الفراشية ) ولا تبدو ممن كانت ترتديها سوى عين واحدة . ومعنى ذلك الهتاف : لا تتدخل يا رجل الشرطة في شئوني لأنني أريد أن أخلع هذا الغطاء الأبيض الذي يحجيني عن بقية المجتمع وعن العالم . ومع أن المرأة في البادية وفي الريف لم تعرف الحجاب إلا أن نساء المدينة ومن سارت على خطواتهن لبسن اللحاف المسمى ( الفراشية ) أو ما يشابهها .

ولكي تحصل برامج التنمية في ليبيا أو في غيرها على درجة احتمال للنجاح عالية لابد من مشاركة كاملة وفعالة من جميع المواطنين بغض النظر عن كونهم رجالا أو نساء . وأن مثل هذه المشاركة على جميع الصعد؛سياسيا واقتصاديا واجتماعيا لا تتم دون أن تزول مختلف أشكال التمييز ضد جميع فئات المجتمع .

الذين يصفهم الرميحي ( بالتقليدين الجدد) اكتسبوا في الآونة الأخيرة قوة كبيرة . نجح بعضهم في السيطرة على وسائل الإعلام وخصوصا ما أصبح يعرف بالفضائيات . ونجحت الكثير من البرامج التي أخذت مسحة دينية في التأثير على نسبة كبيرة من الرجال والنساء . الرجل العربي العادي في أكثر من قطر عربي لم يكن راضيا عن الكثير من الإجراءات التي فرضها زعماء سياسيون تحديثيون . لذلك أقبل على هذه البرامج مستمدا منها الدعم للمحافظة على تفوقه التقليدي . نسبة كبيرة من النساء هي الأخرى يبدو أنها ترتاح بدرجة أعلى بين المفاهيم التقليدية . بالطبع يوجد رجال ونساء غير سعداء بالذي يحدث هذا ، إلا انه يبدو أن أصوات هؤلاء حتى الآن لا تزال خافتة . ولكن ولكي تحصل برامج التنمية في ليبيا أو في غيرها على درجة احتمال للنجاح عالية لابد من مشاركة كاملة وفعالة من جميع المواطنين بغض النظر عن كونهم رجالا أو نساء . وأن مثل هذه المشاركة على جميع الصعد؛سياسيا واقتصاديا واجتماعيا لا تتم دون أن تزول مختلف أشكال التمييز ضد جميع فئات المجتمع .

## 8 – رصد لبعض آراء واتجاهات المرأة

### مقدمة

خطط لهذا التقرير أن يعتمد في بياناته على مصدرين أساسيين : بيانات متوفرة من خلال النشرات الرسمية التي تعدها القطاعات الرئيسية في المجتمع ، وبيانات تتعلق بآراء واتجاهات المرأة تم الحصول عليها من دراسة ميدانية . البيانات الرسمية كثيرة ومتنوعة وهي عبارة عن تشريعات وإنجازات في مجالات رئيسية مثل التعليم والصحة والعمل والمشاركة السياسية وغيرها . هذه البيانات مهمة ومتوفرة لسنوات كثيرة، بحيث أصبح بإمكان الباحثين رصد التطور الذي حدث بالنسبة لمؤشرات تتعلق بمختلف الجوانب التي لها علاقة بالتنمية البشرية بصفة عامة وتلك الخاصة بالمرأة بصفة خاصة . لكن هناك بيانات أخرى كثيرة تتعلق بجوانب تلقي مزيدا من الضوء على مسيرة تنمية المرأة في المجتمع موجودة خارج نطاق البيانات الرسمية، ونقصد بصفة خاصة تلك البيانات المتعلقة بالآراء والاتجاهات . لذلك روى منذ البداية أنه من المفيد إجراء دراسة مسحية للوقوف على رأي عينة من النساء حول عدد من القضايا غير المتوفرة في البيانات الرسمية؛ خصوصا ما يتعلق منها بالاتجاهات نحو عدد من المجالات التي ستحدد مواقفها في هذه المجالات .

أن المكانة الاجتماعية للمرأة تتحدد بحكم خصائص البنى الاجتماعية والثقافية . وهي بنى تكونت وتطورت عبر عصور كثيرة، وساهم في تكوينها وتطورها معتقدات وتصورات جاءت من مصادر متعددة أهمها الدين والعرف والتقاليد

لا شك أن المكانة الاجتماعية للمرأة تتحدد بحكم خصائص البنى الاجتماعية والثقافية . وهي بنى تكونت وتطورت عبر عصور كثيرة، وساهم في تكوينها وتطورها معتقدات وتصورات جاءت من مصادر متعددة أهمها الدين والعرف والتقاليد . لكن الشكل الذي يأخذ البنى الاجتماعية لا يعكس بالضرورة الأسس الهامة في أحد من تلك المصادر؛ لأن تراكم التفسيرات والتصورات هي التي تصبح فيما بعد وكأنها الأسس أو المصادر المستمدة من أحد المصادر المشار إليها آنفا. فمثلا كثيرا ما تنسب للدين الإسلامي بعض الأحكام ، وتقدم للناس على هيئة

قواعد رئيسية مقدسة، يفترض أن يلتزم الأفراد بها، ويقبلوها ضمن المصادر التي تحدد معايير السلوك. إلا أن هذه الحالة لا تعدو أن تكون تفسيرات اجتهد فيها الناس . ولأن الاجتهاد في التفسير يخضع في كثير من الحالات لما يتمتع به المفسر من معرفة ، ولطبيعة المعرفة المتوفرة في العصر الذي حدث فيه التفسير، فمن المتوقع أن تبدو بعض التفسيرات التي صيغت في عصور غابرة لا تلائم العصر الحديث . فالمعرفة العلمية التي تراكت خلال القرن الأخير غيرت الكثير من المفاهيم والتصورات وحتى النظريات التي سادت في عصور قديمة.

إن التفسير التي صاحبها هالة من التقديس أثرت على الكثير من الكتابات التي كان لها تأثير كبير على التصورات الثقافية التي خصت لمكانة ودور المرأة العربية. الكثير من مصادر التصورات الخاصة بمكانة ودور المرأة في المجتمع الليبي موجودة في تصورات الثقافة العربية، وفي البنى الاجتماعية العربية. والذي يحاول أن يرسم صورة لمكانة المرأة الليبية على مر العصور يدرك أن لها امتدادات في بقية أقطار المجتمع العربي الكبير. كما تلقى الكتابات التي تتحدث عن المرأة العربية صدى في المجتمع الليبي وإن لم تتم الإشارة إليه بصراحة.

والذي يحاول أن يرسم صورة لمكانة المرأة الليبية على مر العصور يدرك أن لها امتدادات في بقية أقطار المجتمع العربي الكبير

وكما ذكر آنفا فإن كتابات متعددة تحدثت عن المكانة الدونية للمرأة العربية تستند لتصورات تنتمي الى عصور قديمة. كتابات تعكس التصورات السائدة في تلك الحقبة الزمنية القديمة حيث كانت جزءا رئيسيا من البنى الاجتماعية السائدة آنذاك . فمثلا ورد في كتاب ( إحياء علوم الدين ) للإمام الغزالي : "أن على الزوج، حسن الخلق مع النساء واحتمال الأذى منهن ترحما عليهن لقصور عقلمن... إذ حق الرجل أن يكون متبوعا لا تابعا، وقد سمي الله الرجال قوامين على النساء وسمي الزوج سيذا.... فإن كيدهن عظيم،... والغالب عليهن سوء الخلق وركاكة العقل" ( الغزالي ، ج 4 : 42 - 45 ) . هل يستقيم هذا التصور مع ما توصل إليه العلم من عدم وجود ما يثبت وجود علاقة بين النوع والقدرات العقلية؛ بمعنى لا أنه توجد بيانات واقعية تؤكد تفوق الرجل في جميع الأحوال . ومن ناحية أخرى كيف يفسر الباحث البيانات الكثيرة التي تبين تفوق فتيات على

أقرانهن الذكور في مختلف مستويات التعليم، وفي مختلف المجتمعات ، وخلال تواريخ متعددة .

عاش الغزالي خلال القرن الحادي عشر ، وكتب ما كتب متأثرا بمكونات التراث السائد في ذلك الوقت . تغيرت الكثير من المفاهيم منذ ذلك التاريخ ، لكن لم تتخلص كتابات بعض الذين كتبوا خلال العقود الأخيرة من تأثير التراث القديم، لذلك ظهرت على شكل لا يتناسب والأدبيات المسيطرة في هذا المجال خلال القرن العشرين. فمثلا مفكر مثل عباس محمود العقاد يكتب : "إن المرأة تتلقى عرفها من الرجال ، حتى فيما يخصها من خلائق الحياء والحنان والنظافة ... فهي إنما تستحي لأنها تتلقى خليقة الحياء من الطبيعة.... وشأنها في ذلك شأن جميع الإناث في جميع أنواع الحيوان، فإنها تنتظر ولا تتقدم ، ..... فإنما خلق تركيب الأنثى للاستجابة، ولم يخلق للبراء والإرغام.... أما النظافة ، فليست من خصائص الأنوثة إلا لاتصالها بالزينة، وحب الحظوة في أعين الجنس الآخر" ( العقاد، 1971: 29 – 33 ) .

حاول عالم الاجتماع العربي حليم بركات الذي اهتم بدراسة واقع المجتمع العربي المعاصر، تفسير المكانة الدونية للمرأة في التراث المكتوب، وفي الواقع المعاش على ضوء مكانة كل من الرجل والمرأة في عملية الإنتاج . " .. نعتبر أن مكانة المرأة العربية الدونية هي نتيجة مباشرة للنظام السائد ونوعية البنى الاجتماعية وطبيعة توزيع العمل ومدى المشاركة في عملية الإنتاج، وتتغير مكانة المرأة بتغير هذه الأوضاع فقط ، أو هذه المتغيرات المستقلة" ( بركات ، 1993 : 57) . وصف بركات عمل المرأة العربية في مختلف أنواع المجتمع العربي ( بادية وريف ومدينة ) ، واستنتج : " يبدو واضحا إذن أن أنماط المعيشة المختلفة في المجتمع العربي تعتمد توزيعا للعمل يحيل المرأة الى كائن هامشي عاجز ملحق بالرجل وفي خدمته. وأن تزايد أعداد النساء العاملات بدأ يغير هذا الواقع ، ولكنه تغير في الشكل والمظاهر ، وليس في الجوهر لأن عمل المرأة لا يزال عملا مساندا وامتدادا لنظام الخدمة في المنزل" ( بركات، 1993: 62 ) .

أولا الرجل والمرأة في  
المجتمعين البدوي والريفي  
لا يعملان في عمل مأجور  
وإنما يعملان ضمن اقتصاد  
عائلي . وفي هذا النمط من  
الاقتصاد فإن نسبة نصيب  
المرأة إن لم تتجاوز نسبة  
نصيب الرجل فإنها لا تقل  
عنها

يمكن قول الكثير حول فرضية بركات هذه . أولا الرجل والمرأة في المجتمعين  
البدوي والريفي لا يعملان في عمل مأجور وإنما يعملان ضمن اقتصاد عائلي .  
وفي هذا النمط من الاقتصاد فإن نسبة نصيب المرأة إن لم تتجاوز نسبة نصيب  
الرجل فإنها لا تقل عنها . وثانيا هذا فرض يتعلق بواقع معاش ، تتطلب عملية  
البرهنة عليه أكثر من استعراض بيانات تاريخية . لذلك سيكون من المفيد الإبقاء  
عليه على مستوى الفرض إلى حين فحصه بواسطة بيانات ميدانية، يتم الوصول  
إليها عن طريق ملاحظة ما يحدث على أرض الواقع .

حاول آخرون تفسير الوضع الذي يميز المرأة العربية في العصر الحديث  
فوجهوا اللوم مباشرة إلى النظام الاجتماعي السائد وما يتضمنه من أشكال للظلم  
الذي جعلها في وضع متدن ، حيث تقول خالدة سعيد : " تتحدد هوية المرأة وفقا  
لكونها زوجة فلان أو بنت فلان أو أم فلان أو أخته ، وان وضعها يرتبط بالنظام  
الطبقي، فحيث تكون العلاقات علاقات بين سيد ومسود، يصعب أن تجد فيه المرأة  
الحرية الحقيقية، وأن تستعيد فيه إنسانيتها فتعاني بذلك اغترابين : اغترابا طبقيًا  
واغترابا على صعيد البنية التحتية في نطاق الأسرة، فهي عبدة العبد " ( سعيد،  
1970 : 91 - 94 ) . ويلاحظ أن ذات الفكرة رددتها نوال السعداوي حيث  
تقول : " فالرجل يشتري المرأة بمقدم الصداق ، وينص عقد الزواج في أول بنوده  
على أن الزوجة ملك لزوجها ، واجبها الطاعة المطلقة . وتخدم الزوجة في بيت  
زوجها بغير أجر، فإن عصت أو تدمرت ، أو مرضت ، أو وهنت، باعها الرجل  
بحقه المطلق في الطلاق" ( السعداوي، 1974 : 110).

المحاولتان المشار إليهما أنفا لتفسير وضع المرأة العربية المتدني لا تخرجان  
عن كونهما اجتهادات شخصية ، انطلقتا من تجارب شخصية . وهي اجتهادات  
تأثرت إلى حد كبير بالتصورات الغربية للمرأة العربية . ولم تستندا لبيانات واقعية  
جمعت ميدانيا . فحتى في الوقت الذي ظهرت فيه هذه الكتابات ،  
كانت علاقة المرأة بالرجل في أقطار عربية كثيرة لا يمكن وصفها بعلاقة العبد  
بسيده ، ولا كان الطلاق حقا مطلق للرجل . ففي بلد مثل تونس ووفقا لما تنص

كانت علاقة المرأة بالرجل  
في أقطار عربية كثيرة لا  
يمكن وصفها بعلاقة العبد  
بسيده ، ولا كان الطلاق حقا  
مطلق للرجل

الكتابات التي تناقش موضوع  
المرأة العربية بصفة عامة ،  
وتهتم بالإشادة بما تحقق في  
صالح المرأة في الأقطار  
العربية تهمل الشأن الليبي ، مع  
أن التشريعات الليبية في هذا  
الشأن تتقدم من حيث الزمن  
على أغلب التغييرات التي  
جرت فيما بعد في أقطار  
عربية.

عليه مجلة الأحوال الشخصية الصادرة في عام 1956 فإن أشياء تقليدية كثيرة  
ألغيت من تلك التي استندت عليها ملاحظتنا خالدة سعيد ونوال السعداوي،  
واستبدلت بنصوص عدة تنتمي إلى روح العصر .

عندما ظهرت الكتابات التي أشير إليها آنفا ، لم يكن القانون الليبي رقم 10  
لسنة 1984 بشأن الزواج والطلاق قد رأى النور. وهو القانون الذي يشابه قانون  
الأحوال الشخصية التونسي. ولكن كتابات كثيرة صدرت بعد منتصف العقد الثامن  
من القرن العشرين لا تشير من بعيد ولا من قريب لما تحقق للمرأة الليبية فيه من  
مكاسب . وعموما الذي يراجع الأدبيات العربية في هذا الشأن، لا يمكنه إلا أن  
يلاحظ عدم اهتمامها بما جرى ويجري في المجتمع الليبي . فحتى الكتابات  
التي تناقش موضوع المرأة العربية بصفة عامة ، وتهتم بالإشادة بما تحقق في  
صالح المرأة في الأقطار العربية تهمل الشأن الليبي ، مع أن التشريعات الليبية في  
هذا الشأن تتقدم من حيث الزمن على أغلب التغييرات التي جرت فيما بعد في  
أقطار عربية. فمثلا ورد في أحد أحدث هذه الكتابات : " لقد احتقلت النساء  
الكويتيات في سبتمبر 2003 بإنجازتهن في مجال التعليم الذي سجل ارتفاع عدد  
النساء المسجلات في التعليم العالي بنسبة 30% من نسبة الرجال. كما تنتفس النساء  
المصريات الصعداء ارتياحا بعد طول انتظار؛ نظرا إلى الآمال المعقودة على  
التغييرات المرجوة من قانون الجنسية المصرية ، ورفع الغبن الواقع على  
المتضررات منهن، على عكس القانون الحالي الذي يسمح بمنح الجنسية للأطفال  
من جهة الأب فقط. وقد تضمنت انتخابات مجلس الشورى في سلطنة عمان 16  
مرشحة من الإناث ، كما تم خفض سن التصويت من 30 سنة إلى 21 سنة. وهو  
الأمر الذي شمل النساء وضمن حق التصويت للشباب. وفي يناير 2004 ، تبني  
مجلس الشيوخ المغربي بالإجماع مجموعة قوانين جديدة خاصة بالأسرة لتحل  
محل المدونة الحالية. ... ترفع القوانين الجديدة سن الزواج للنساء إلى 18 سنة،  
ونقيد تعدد الزوجات، وتنص على أن الطلاق يتم في المحاكم فقط ( تقرير تقدم  
المرأة العربية ، 2004 : 120 – 122 ).

أ) لا يقع الطلاق على الزوجة إلا إذا كانت في زواج صحيح أو معتدة من طلاق رجعي ..  
ب) لا يقع الطلاق المعلق على فعل شيء أو تركه .  
ت) لا يقع الطلاق في الحنث بيمين الطلاق أو الحرام .  
ث) لا يقع الطلاق المقترن بالعدد لفظاً أو إشارة أو كتابة إلا طلقاً واحدة رجعية ما لم تكن مكملة للثلاث .  
المادة : ( 33 ) .

أ) يقع الطلاق باتفاق الزوجين في حضور الزوجين أو وكيليهما بوكالة خاصة .  
ب) يوثق الطلاق الذي يقع باتفاق الطرفين لدى المحكمة المختصة .  
ج) إذا لم يتفق الطرفان على الطلاق ، فيحق لكل منهما أن يطلب التطليق من المحكمة المختصة وفقاً لأحكام المواد التالية .  
المادة ( 35 )

تنوعت التشريعات الليبية التي  
أزالت - نظرياً - من طريق  
المرأة الليبية العقوبات التي تجعل  
منها مواطنة من الدرجة الأولى  
وليس من الدرجة الثانية

تنوعت التشريعات الليبية التي أزالت - نظرياً - من طريق المرأة الليبية العقوبات التي تجعل منها مواطنة من الدرجة الأولى وليس من الدرجة الثانية .  
**لكن هل فعلت التشريعات ما قصد المشرع لها أن تفعل ؟ على مستوى تطبيق القانون نالت المرأة في هذا المجتمع الكثير . لكن هل غير هذا من تكوين البنى الاجتماعية ؟ هل تغيرت مفاهيم ثقافية قديمة ؟ أم عادت من جديد قيم ثقافية اعتقد كثيرون بأن الزمن عفى عليها ؟ والمهم من كل هذا ما الذي تغير في المكانة الاجتماعية للمرأة ودورها الاجتماعي ؟ وما هو وضعها ضمن فئات الدخل وعلاقة ذلك بتوزيع الفقر في المجتمع ؟ وما الذي تغير على مستوى التفكير ؟ كيف تفكر المرأة التي تعلمت، وفتحت لها أبواب العمل الاقتصادي دون تمييز ومن غير دونية. ما علاقة المرأة بما يجري من تحديث في المجتمع الليبي ؟ وهل أثر هذا على خصائص شخصيتها واتجاهاتها ومواقفها ؟ لذلك روي القيام بدراسة ميدانية**

من نوع المسح الاجتماعي تتوجه إلى المرأة مباشرة ، وتهدف إلى التعرف لبعض جوانب تفكيرها، وصفات مفهوم ذاتها ، وبعض المؤشرات التي تعبر عن خصائص شخصيتها .

يمكن تصميم الدراسة المسحية الباحث من جمع بيانات كثيرة، لكن ظروفًا كثيرة تتحكم في وضع حدود لعبارة ( بيانات كثيرة ) . لا يستطيع الباحث أن يجمع معلومات عن كل ما يريده . لذلك فلا بد - في حالة كل دراسة - من وضع جدول يحدد الأولويات ، ويتضمن أهم المتغيرات التي سيتم الاهتمام بها . وعليه فقد خطط على أن يكون حجم جدول أولويات الدراسة الحالية حوالي 230 متغيرًا. توزعت بين المتغيرات المستقلة وتشمل السن ومستوى التعليم والحالة الاجتماعية وهكذا ، وتلك التابعة التي تسعى للتعرف لأوضاع معينة أو قياس اتجاهات ذات علاقة بالموضوع تحت البحث .

صممت استمارة مقابلة لجمع البيانات، بطريقة تمكن المستجيبة من أن تعبر عن فقراتها بحسب ما تراه مناسبًا وبما يؤمل أن تعكس نسق القيم الذي تنطلق منه لتصوغ تصوراتها ولتعكس جانبًا من سلوكها . بلغت العينة التي استكملت بياناتها ( 224 ) وحدة، واختيرت بطريقة غير احتمالية. شملت مختلف فئات النساء ومثلت السن ومستوى التعليم والحالة الاجتماعية والحالة الاقتصادية . وشارك في جمع البيانات فريق من مساعدات الباحثات . وسوف نستعرض في الصفحات التالية بعض نتائج هذه الدراسة. أما بقية البيانات ومستويات أخرى من تحليل البيانات فستوضع ضمن الملاحق أو تترك لتقارير أخرى.

### **الخصائص العامة للعينة**

توزعت أعمار العينة بحيث قاربت التوزيع الهرمي لأعمار السكان. انحصرت نسبة اللاتي تقل أعمارهن عن العشرين سنة في ( 15% ) . أما النسبة الكبيرة التي بلغت ( 40% ) فتشير إلى الفئة العمرية ( 20 - 30 ) سنة. تواجد أعضاء هذه الفئة العمرية في مقاعد الدراسة على المستوى الجامعي ومستوى الدراسات العليا ، وفي مواقع العمل. نسبة الفئة العمرية ( 30 - 40 ) سنة حوالي ( 28% )

. إن الغالبية العظمى لأعضاء هذه الفئة ليست من الطالبات ولا من ربات البيوت وإنما هي موجودة في مواقع العمل . ومع أن بعض الإناث المنتسبات للدراسات العليا قد تكون تقع أعمارهن ضمن هذه الفئة إلا أن نسبتهن جد متواضعة. وينطبق هذا على ربات البيوت ، إذ بعضهن قد تكون أعمارهن ضمن هذه الفئة إلا أن نسبتهن جد متواضعة أيضا خصوصا إذا ما لاحظنا أن متوسط سن الزواج بين الإناث لأول مرة ارتفع إلى ما يزيد عن سن ( 28 ) سنة ، وأن معدلات العنوسة أصبحت عالية. نسبتا فنتي السن التاليتان يتطابقان الى حد كبير مع نسبتيهما في هرم توزيع السكان، ويتوقع أن تكون غالبية نساء مجموع الفئتين من ربات البيوت تضمن مقياس نوع أو مجال العمل الذي ورد في وسيلة جمع البيانات خمس عشرة نوعا أو مجالا ضمت مختلف مجالات العمل التي بينت دراسات مسحية سابقة أن الجميع سيصنف ضمن إحداها. النسبة الكبرى التي وصلت الى (44%) كانت من نصيب الطالبات في مختلف مستويات التعليم. النسبة التالية من حيث الحجم هي نسبة اللاتي دخلن سوق العمل ووصلت إلى ( 28%) . مع أن مقياس مجال العمل شمل كما أشير آنفا مجالات متعددة فقد تقرر وضع جميع العاملات في خانة واحدة لأن الأعداد التي خرجت عن المجالين الرئيسيين لعمل المرأة ( التدريس والتمريض ) كانت صغيرة. أما فئة ربات البيوت التي وصلت نسبتهن إلى ( 26% ) فهي تشمل إلى جانب ربات البيوت بالمعنى التقليدي المتقاعدات وكذلك الباحثات عن عمل. ومع صغر النسبة الخاصة بصاحبات الأعمال الحرة ، التي لم تتجاوز اثنين في المائة، فقد تقرر تركها وحدها لما تمثله من استقلالية وتفرّد .

صنفت حوالي ( 57% ) من مجموع عضوات العينة ضمن فئة ( عزباء ) ، ولم تزد نسبة المتزوجات عن ( 38% ) . هذه النتيجة متوقعة في ضوء البيانات الخاصة بالسن حيث إن ( 55% ) كانت ضمن الفئة التي تقل أعمارها عن ( 30 ) سنة . وبحسب البيانات الرسمية في آخر تعداد للسكان عام ( 1995 ) بلغ متوسط عمر من تزوج لأول مرة بالنسبة للذكور ( 30 . 31 ) سنة وبالنسبة للإناث ( 22 . 28 ) سنة ( التعداد العام للسكان، 1995 : 53 ) .

غالبية أفراد العينة التي وصلت ( 43%) تسكن مدينة كبيرة وفي هذه الحالة تعني مدينة طرابلس . وهذا أمر متوقع إذ يقطن مدينة طرابلس حوالي ثلث سكان البلاد. بلغت نسبة اللاتي جئن من مدينة متوسطة حوالي ( 21%) ، وتجاوزت نسبة اللاتي جئن من مدينة صغيرة ( 32% ) . وبذلك فإن نسبة النساء من الأسر الحضرية تجاوزت ( 80% ) . وهذا الوضع يمثل نمط الاستقرار السائد في ليبيا .

يعد الدخل من بين أهم المتغيرات التي أثبتت فائدتها في عملية تحليل البيانات التي توظف تقنيات العلاقات بين المتغيرات . لكن الذين قاموا بأبحاث ميدانية كثيرة في هذا المجتمع يدركون أن تحديد مستوى الدخل بدرجة دقيقة ليس أمرا سهلا . البعض لا يريد أن يفصح عن مستوى دخله لسبب أو لآخر. والبعض الآخر لا يعرف بالفعل دخل أسرته لأن هذا موضوع لا يناقش بوضوح ، أما البعض الآخر فلا يقر إلا بالمبلغ الذي يحصل عليه من وظيفة حكومية . يقوم بعض موظفي القطاع العام بأكثر من عمل لمعالجة محدودية الدخل ، كما أن بعضهم يعمل في أكثر من وظيفة حكومية. من بين النتائج السلبية التي ظهرت نتيجة تطبيق نظام اللامركزية في الإدارة أن استطاعت نسبة من المواطنين الحصول على أكثر من موقع عمل في الدولة . لقد استفاد الولاء القبلي من تطبيق هذا النظام الإداري في أن يحصل عدد من العاملين في القطاع العام في المراكز الرئيسية على وظيفة في شعبيته البعيدة عن المركز. وهو في هذه الحالة الأخيرة يحصل على مرتب دون أن يقوم بعمل . هؤلاء لا يفصحون عن هذا الوضع للباحث حتى في حالة معرفة جامع البيانات للوضع غير السليم.

أن ذوي الدخل المحدود لا يمانعون في الحديث بصراحة عن محدودية دخلهم.

لكن تجدر الإشارة الى أن ذوي الدخل المحدود لا يمانعون في الحديث بصراحة عن محدودية دخلهم. وفي كل الأحوال، ولكي يتم الالتفاف على المشكلة السابقة ، يقدم سؤال يطلب من عضو العينة تقدير درجة رضاه عن الدخل . تسهل الإجابة عن هذا السؤال ، ولا يجد المبحوث غضاظة في الإجابة بشفافية عنه . وتقدم الإجابات التي تتوفر فيها درجة عالية من الشفافية مؤشرات مفيدة بدرجة ملائمة الدخل لتوفير مستوى حياة مناسب.

يقل دخل بعض عضوات العينة عن ( 100 ) ديناراً . نسبة اللاتي ينطبق عليهن هذا الوضع ( 0.05 % ) . لم يصل دخل أكثر من ضعف هذه النسبة إلى ( 150 ) ديناراً . وهذا دخل جد متواضع .

لقد سبق للهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق أن قدرت خط العوز لأسرة تتكون من ستة أشخاص بحوالي ( 272 ) ديناراً . ويعني هذا أن الأسرة التي لا يتجاوز دخلها الشهري هذا المبلغ ، تحصل فقط على مستوى الحد الأدنى للمعيشة . وبعبارة أخرى فإن هذه الأسر تحتاج إلى دعم مادي لتصل إلى مستوى حياة مناسب . بل إن نفس الهيئة اعتبرت أن مثل هذه الأسرة إذا حصلت على دخل شهري يعادل ( 392 ) ديناراً فإنها تصل فقط إلى ما سمي بخط الاحتياج . يعني هذا أنه بإمكان هذه الأسرة تأمين الضرورات لكل من أفرادها بالإضافة إلى بعض المال لشراء أشياء أخرى ولكنها محدودة .

وعند تصنيف الدخل إلى فئات روى أن ينقسم إلى ثلاث فئات . الفئة الأولى هي التي لا يصل فيها الدخل إلى ( 200 ) دينار . ويبدو أن ربع العينة هي من فئة الدخل هذه . أما الفئة الثانية فهي فئة ( من 200 إلى أقل من 400 ) دينار . صنف ( 46% ) من عضوات العينة ضمن هذه الفئة . أما الفئة الثالثة التي تجاوز دخل الأسرة مبلغ ( 400 ) ديناراً فقد انطبقت على ( 29% ) من عضوات العينة . وبالرغم من أن هناك من أقر بدخل تجاوز ( 1000 ) و ( 1500 ) ديناراً ، والبعض الآخر بدخل شهري يصل إلى ( 5000 ) دينار ، إلا أن نسبة هذه الفئات صغيرة جداً بحيث لم تتجاوز الأربع حالات .

وفي ضوء حجم الأسرة في ليبيا وهو كبير بالمقارنة بمجتمعات أخرى وبخاصة الغربية منها ، فإن الدخل اليومي للفرد لا يتعدى في حالة الغالبية العظمى ما يعادل ( دولاراً واحداً ) . إن هذا لا يعني أن تفسر حالة عضوات العينة الاقتصادية في ضوء الأدبيات العالمية التي تتحدث عن حالة الأفراد الذين لا

يحصل الفرد في المجتمع الليبي ، على دعم كبير في مجالات حيوية رئيسة تشمل الغذاء والتعليم والصحة . بل تشمل أيضا في حالة الفئة المحظوظة السكن والمركوب وخدمات الهاتف وما شابهها

يتجاوز دخل الواحد منهم في اليوم دولارا واحدا؛ وتصنيفهم ضمن فئة الفقراء. لأن الفرد في المجتمع الليبي ، يحصل على دعم كبير في مجالات حيوية رئيسة تشمل الغذاء والتعليم والصحة . بل تشمل أيضا في حالة الفئة المحظوظة السكن والمركوب وخدمات الهاتف وما شابهها .

وإذا ما أريد التحقق بصورة علمية مما إذا كانت جماعة أو فئة في المجتمع الليبي تقع في خانة " الفقر " ، فبإمكان الاعتماد على جملة المؤشرات المنفق عليها دوليا .. التي تشكل القياس الشامل للحرمان البشري ولظاهرة الفقر التي تتلخص في:

( 1 ) : مؤشرات فقر القدرات البشرية ، حيث تتحقق مثل هذه المؤشرات

النوعية من جملة القياسات المعيشية لدى الأسر الفقيرة من بينها :

- عدد الأطفال دون خمس سنوات بوزن ناقص ( مؤشر التغذية ) .
- عدد النساء الأميات ( مؤشر المعرفة ) .
- عدد الولادات التي لم تتم تحت إشراف طبيب أو ممرضة مجازة ( مؤشر السلامة الصحية والإنجابية )
- مدى التمتع بالمياه الصالحة للشرب .
- مدى التمتع بالكهرباء .
- مدى التمتع بالمرافق العامة والإصحاح .
- مدى التمتع بخدمات الصحة الأولية .
- مدى التمتع بمواصلات عامة .

( 2 ) : مؤشرات الإنفاق والاستهلاك ، حيث تقيس عادة سلة من المواد الغذائية

الضرورية بصفتها حدا أدنى لتغذية الفرد ( بروتينات ، و كربوهيدرات ، وسكريات ، وشحوم ) ، وان الأسرة المعيشية التي لا يكفي دخلها لتحصيل ذلك الحد الأدنى الغذائي تعتبر أسرة فقيرة .

(3): مؤشرات العمل وملكية الأصول ، وتتضمن هذه المؤشرات الأجور وظروف العمل في القطاعين الاقتصادي المنظم وغير المنظم، والبطالة والعمل الهامشي المتقطع، وتعددية المهن ، كما تتضمن مؤشرات عن امتلاك الأصول الإنتاجية والسلع الاستهلاكية المعمرة.

(4): مؤشرات عن التمتع بالخدمات العامة ، حيث تقاس درجات الوصول إلى الخدمات الصحية، والخدمات التعليمية، وخدمات الإسكان، والدعم الاجتماعي، والإعانات والمنح، والحوافز التي تقدمها الدولة والمؤسسات العامة .. الخ .

إذا أخذت كل مجموعة من هذه المؤشرات على حدة بالتفصيل ، عما إذا كانت هناك فئات اجتماعية تعاني من الفقر أو الفقر المدقع أم لا، فسيتم التوصل إلى النتائج التالية :

(1) فيما يتعلق بمؤشرات فقر القدرات البشرية المشار إليها آنفا فإن نتائج التعداد السكاني الأخير، ونتائج مسح الطفل العربي الليبي، والمسح الاقتصادي والاجتماعي تشير إلى أن المعدلات العامة بالنسبة للسكان عالية من حيث النسب المحلية ، وكذلك عند مقارنتها بمثيلاتها في مجتمعات أخرى.

لقد حافظت البلاد على جمع بيانات حول السكان كل عشر سنوات ( التعداد العام للسكان ). وقد تضمنت استمارة بيانات آخر تعداد للسكان الذي أجري في العام 1995 فقرات لقياس مؤشرات القدرات البشرية . ثم قيست قيم نفس المؤشرات في المسح الاقتصادي والاجتماعي الذي أنجز خلال العام 2003. وتبدو هذه القيم – على مستوى المجتمع – عالية. فمثلا أوضحت هذه البيانات أن أكثر من ( 90% ) من الأسر تقيم في مسكن تملكه، وأن حوالي ( 98% ) من الوحدات السكنية مربوطة بشبكة الكهرباء ، وحوالي ( 98% ) من الأسر تستخدم الغاز وسيلة للطهي. من ناحية أخرى تجاوز العمر المتوقع عند الولادة ( 70 ) سنة ، ونسبة الولادات التي تتم تحت إشراف طبي ( 94% )، و( 40 ) حالة وفاة لكل مائة ألف حالة ولادة . وبالنسبة للتعليم تمكن كل طفل بغض النظر عن نوعه وعن مكان إقامته من دخول المدرسة. وبمقارنة قيم المجتمع الليبي لهذه المؤشرات بمثيلاتها في

أن مظاهر فقر  
القدرات البشرية  
الذي تبرزه تلك  
المؤشرات لا تنطبق  
على حالة المجتمع  
الليبي

بقية أرجاء العالم يتبين أن ليبيا تصنف ضمن البلدان ذات الإنجاز المتقدم ( تقرير التنمية البشرية ، 2004: 140 ) . ويعني هذا أن مظاهر فقر القدرات البشرية الذي تبرزه تلك المؤشرات لا تنطبق على حالة المجتمع الليبي . ولكن هذه المؤشرات تحسب على ضوء المجتمع كله وبالطبع لا يتم بيان الحالات التي تشذ عن المعدل العام للمجتمع.

( 2 ) أما ما يتعلق بمؤشرات الإنفاق والاستهلاك فهناك في الواقع مشاكل هامة في هذا المضمار لدى الفقراء . فهذا هو أحد المحاور الأساسية التي يجب أن تحظى بالاهتمام عند تشخيص أوضاع تلك الفئات . وتجدر الإشارة إلى أن مؤشرات الإنفاق الغذائي لا تكفي وحدها لقياس مشاكل الاستهلاك في هذا المجتمع ، إذ يتوجب أن يضاف إلى سلة الاستهلاك القياسية عددا من الحاجات والمواد غير الغذائية ، وذلك لأن الغذاء مدعوم في جوانبه الرئيسية . وقد بينت نتائج دراسة صحة الأم والطفل بأن معدل السرعات الحرارية للفرد الواحد في المجتمع الليبي عالية قياسا بالبلدان النامية . وعليه فإن الضرورات الحياتية غير الغذائية هي التي تؤدي بصاحب الدخل المحدود إلى الشعور بأن دخله متواضع ولا يكفي لشراء بعض الحاجات الأساسية، والتصدي لظواهر التضخم وارتفاع النفقات المعيشية.

( 3 ) يعتبر ما يخص العمل وملكية الأصول مؤشرا من بين المحاور الهامة التي توضح حالة الفئات الفقيرة ، وتتسحب على قياس أوضاعها، لذلك ومن المفيد ربط الاحتياج ومظاهره بسوق العمل .

( 4 ) وأخيرا ما يختص بمؤشرات التمتع بالخدمات العامة ، وبالذات الخدمات الصحية والتعليمية وخدمات الدعم الاجتماعي والمنح والإعانات ، فواضح أن تلك المؤشرات لا تزال — من الناحية الكمية على الأقل بإمكان نسبة عالية من أبناء المجتمع الوصول إليها والتمتع بها.

وخلاصة القول أن ظاهرة " الفقر " في المجتمع الليبي لا تتطابق مع الوصف المألوف لظاهرة " الفقر المدقع " أو حتى مع ظاهرة " الفقر " . توجد نسبة من أعضاء المجتمع تعاني ضعفا في مؤشرات الإنفاق والاستهلاك ومؤشرات العمل، إلا أن هذا لا يرتبط طردياً مع مؤشرات التمتع بالخدمات

العامة، أو مؤشرات فقر القدرات ، بحيث يتحول وضع أعضاء هذه الفئة إلى ظاهرة يمكن وصفها بحالة بالفقر المزمن أو الفقر المدقع .

وقد يمكن أن يطلق على حالة تدهور الإمكانيات الاقتصادية لبعض أعضاء المجتمع الليبي في الوقت الحاضر تعبير " الفقر المؤقت " . حيث يعني هذا المصطلح، حسبما تؤكد عليه دراسات الفقر وقياساته التي طورها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بأنها حالة تنتج عن التناقص المفاجئ أو التدريجي للقدرة الشرائية تؤثر على أوضاع ذوي الدخل الثابت ويؤدي ببعض شرائحه أن تهبط إلى مادون مستوى خط الفقر . ويحدث ذلك عادة نتيجة لصدمات خارجية تتعلق بالتبدل في السياسات أو نتيجة لكوارث طبيعية ، أو أزمات مفروضة على البلد المعين . ولكن بدون شك ينتج عن عدم إدخال معايير تعديلية على مستوى الاقتصاد الكلي، وعدم إعادة النظر في السياسات القائمة للرعاية الاجتماعية، إلى تفاقم الظاهرة المؤقتة . إذ يشكل محور الإنفاق أو الاستهلاك والعمل ( الأجور ، البطالة ، والتشغيل المنقوص ) ، والقصور الحاصل فيهما أهم معالم هذه الظاهرة ، وهما عادة بداية الإصابة بمرض الفقر ، وإن عدم علاج ذلك قد يحولها إلى ظاهرة مزمنة ومعقدة . لذلك فمن المفيد رصد المؤشرات الدالة عليها واقتراح البرامج المناسبة للحيلولة دون تفاقمها .

وصلت نسبة الأسر التي تتكون من أكثر من شخص يوفر فرد منها دخلا للأسرة ( 59% ) ، مما يعني أن ( 41% ) من الأسر التي شملتها العينة ما يعتمد دخلها على شخص واحد . ووجود أكثر من عضو واحد نشط اقتصاديا في الأسرة من شأنه أن يقلل من درجة السلبية الملازمة للحجم الكبير للأسرة . ولعله من المناسب الإشارة الى أن نسبة الأسر المعتمدة على الدخل الذي يوفره شخص واحد بالنسبة لجميع الأسر الليبية كان في عام 1995 في حدود ( 49% ) .

من المفيد معرفة رأي الفرد حول مدى ملاءمة الدخل لتكاليف الحياة . فالنساء اللاتي رأين أن دخلهن مناسب بلغت ( 40% ) . وذلك يعني أنهن راضيات عن مستواه الاقتصادي . ولكن ( 38% ) منهن قلن بأن الدخل مناسب في حدود الضروريات . أي بمعنى أن الدخل يكفي فقط لضمان الحد الأدنى لتكاليف الحياة

اليومية. أما في حالة ( 22% ) فقد قلن الدخل غير مناسب . ولا بد أن معظم اللاتي اخترن الخيار الأخير هن اللاتي ذكرن بأن الدخل الشهري إما كان أقل من مائة دينار أو أنه لم يتجاوز المائة والخمسين ديناراً.

الغالبية العظمى من النساء اللاتي التحقن بسوق العمل في خمسينيات وستينيات القرن العشرين كن يسلمن المرتب كاملاً للوالد أو للزوج . وكان هذا إجراء متعارف عليه، وتم الإشادة به بوصفه مثلاً لنمط السلوك السليم .

إن السؤال المتعلق بالكيفية التي تتصرف بها المرأة العاملة في دخلها لم يقتصر توجيهه على العاملات فقط ، بل طلب من الجميع الإجابة عنه. لذلك بينما مثل الاختيار للبعض واقعا فعليا كان بالنسبة للبعض الآخر موقفاً يمكن أن يطبق ويمكن ألا يطبق . الغالبية العظمى من النساء اللاتي التحقن بسوق العمل في خمسينيات وستينيات القرن العشرين كن يسلمن المرتب كاملاً للوالد أو للزوج . وكان هذا إجراء متعارف عليه، وتم الإشادة به بوصفه مثلاً لنمط السلوك السليم . فالمرأة آنذاك وما تملك ملك للأسرة ولا يجوز لها الاستقلال في الرأي أو في التصرف . لكن، بانتشار التعليم وتنوعه والانفتاح على الثقافات الأخرى، ظهرت فئة من النساء تحرص على أن يكون لها رأي مستقل وتصرف مستقل في مرتبها . لذلك لم يكن غريباً ألا تتجاوز نسبة اللاتي مثلن الموقف التقليدي ( 16% ) فقط . بينما اختار نصف اللاتي شاركن في هذه الدراسة الإجابة التي تشير إلى الاحتفاظ بالدخل كاملاً لنفسها. وهذا لا يعني أن اللاتي اخترن هذا الخيار سينفذنه فعلاً . فدرجة التضامن الأسري عالية وينتظر من أي عضو في الأسرة مد يد العون لعضو آخر فيها وأولاهما الأب والأم . تعكس هذه النسبة تغيراً في الاتجاهات والمواقف يتلاءم وما يجري في المجتمعات التي تمر بمرحلة من مراحل الحداثة .

أشكال 8-1 ، 8-2 ، 8-3 ، 8-4 ، 8-5 ، 8-6 ، 8-7 ، 8-8

بعض خصائص المستجيبات

الخصائص	%
السن	
أقل من 20 سنة	15
من 20 الى اقل من 30 سنة	40
من 30 الى اقل من 40 سنة	28
من 40 الى أقل من 50 سنة	11
من 50 سنة فأكثر	6
المجموع	100 ( 219 )
////////////////////	////////////////////
الحالة الاجتماعية	
أعزب	57
متزوج	38
مطلق	1
أرمل	4
المجموع	100 ( 223 )
////////////////////	////////////////////
المكان الدائم لإقامة الأسرة	
قرية	4
مدينة صغيرة	32
مدينة متوسطة	21
مدينة كبيرة	43
المجموع	100 ( 220 )
////////////////////	////////////////////
طبيعة العمل	
ربة بيت أو متقاعدة	28
موظفة	26
طالبه	44
عمل حر	2
المجموع	100 ( 223 )

تابع للجدول السابق

الخصائص	%
دخل الأسرة	
أقل من 200	25
أقل من 400	46
400 ديناراً فأكثر	29
المجموع	100 ( 217 )
عدد المساهمين في الدخل	
رب الأسرة فقط	38
الزوجة فقط	3
أكثر من شخص	59
المجموع	100 ( 214 )
درجة الرضا عن الدخل	
مناسب	40
يكفي للضرورات فقط	38
غير مناسب	22
المجموع	100 ( 218 )
كيف تتصرف صاحبة دخل بدخلها	
تسلمه كله للأب أو الأخ أو الزوج	16
تأخذ منه جزء وتسلم الباقي للأسرة	34
تحتفظ به كله	50
المجموع	100 ( 148 )

## 4 – التعليم

شملت وسيلة جمع البيانات أسئلة تهدف إلى تحديد مستوى التعليم بالنسبة لها ولوالدها ولوالدتها . ومع الانتشار الواسع للتعليم الحديث، وبالنظر إلى بداياته التي تجاوزت نصف قرن فقد رؤى أن يتضمن مقياس التعليم فقرات تقيس الأمية وتقيس ممن تحصلن على شيء من التعليم . وقد صنفت ( 7% ) من عضوات العينة أميات في مقابل ( 25% ) للوالد وحوالي ( 31% ) للوالدة. وتعتبر إذا ما قورنت في المجتمع بمثيلاتها . وبالنظر لكون العينة غير احتمالية واختيرت وحداتها بطريقة مقصودة ، فقد حددت منذ البداية نسبة الأميات، ونسبة اللاتي حصلن على تعليم بسيط بها. مع أن الوصول الى بيانات – في حالة وسيلة جمع البيانات الموظفة – أسهل في حالة اللاتي لهن تعليم عال. إذ احتوت هذه الوسيلة على مقاييس تتطلب فقراتها معرفة خاصة لكي تفهم فهما سليما ولتجيب عنها عضوة العينة إجابة تمثل رأيها الفعلي. ولكي لا تأتي الاتجاهات والمواقف والآراء ممثلة للمتعلقات عمد الفريق المشرف على الدراسة اختيار سيدات تتوفر فيهن خصائص معينة. النسبتان الخاصتان بالوالدين عاليتان مقارنة بآخر معدلات الأمية في المجتمع . قد يرجع السبب في هذا إلى أن نسبة من الآباء والأمهات تنتمي إلى تاريخ قديم، وقد يكون بعضهم متوفي . أكثر قليلا من نصف عدد حجم العينة تحصل على تعليم جامعي أو تجاوزه . ويتوقع أن يكون للتمايز الموجود في هذا المتغير أثر واضح عند تحليل البيانات المتمحورة حول تحديد العلاقات بين المتغيرات المستقلة والمتغيرات التابعة. بمعنى هل توجد علاقات يرجع السبب فيها لمستوى التعليم.

جدول ( 8 - 1 )

التوزيع النسبي للمستويات التعليمية

الوالدة	الوالد	عضوة العينة	مستوى التعليم
31	25	7	أمي
34	34	8	بعض التعليم
23	14	9	ابتدائي
10	12	20	اعدادي أو ثانوي
1,5	12	52	جامعي أو مهني عال
0.5	3	4	فوق الجامعي أو دراسات عليا
100	100	100	المجموع
219	223	223	



## الإطار 8-1

ان معدل البطالة الذي يبلغ أربعة أضعاف معدل البطالة بين الرجال ، والأبواب المغلقة أمام بعض التخصصات، والأسقف الزجاجية في بعض الوظائف ، والنصوص القانونية الخاصة بالاعفاء الضريبي والتأمين الاجتماعي والائتمان التي تختلف بين النساء والرجال ، والقوانين التي تحد من قدرة النساء على العمل والسفر ومنح جنسيتهن لأطفالهن والمشاركة في الحياة السياسية، والمشاكل القانونية والمالية والاجتماعية التي تواجهها المطلقات وعدم قدرتهن على ممارسة حقوق الحضانة الفعلية على أطفالهن ، كل هذه من الأمور ما هي الا أمثلة تدل على التمييز على أساس النوع الاجتماعي.

المصدر : تقرير تقدم المرأة العربية ، 2004

## الدخول لسوق العمل: الإمكانيات والمواصفات

طلب من الملتحقات بسوق العمل تحديد درجة تأثير عدد من الأشخاص على قرارهن. يفترض أن للوالدين تأثيراً قوياً سواء من حيث الاقتراح أو الموافقة. وكما هو متوقع فقد ذكرت ( 67% ) منهن أن تأثير الوالدين على قرارهن في هذا المجال كان قوياً . ثاني أعلى نسبة ( 42% ) للتأثير القوي كانت للأصدقاء ، ثم جاء تأثير الإخوة في الترتيب الثالث . أما المدرس فلا أثر يذكر له ، جدول رقم ( 8 - 2 ) .

جدول ( 8 - 2 )

الذين كان لهم تأثير على دخول عضوة العينة لسوق العمل

الأشخاص	تأثير قوي	متوسط	ضعيف	لا ينطبق	المجموع
الوالد أو الوالدة	67	20	10	3	100 ( 62 )
الأخ أو الأخت	31	45	19	5	100 ( 62 )
أقارب آخرون	8	24	36	32	100 ( 62 )
المدرس	10	25	25	41	100 ( 62 )
أقرب صديق أو صديقة	42	20	13	18	100 ( 62 )

أن القوى العاملة في البلاد تشمل نسبة ليست صغيرة من غير الليبيين ، إلا أن عددا من الليبيين تخصص في مجالات معرفية لم تعد البلاد في حاجة للمزيد منها

عرفت البلاد أخيرا بطالة المتعلمين أو الذين أنهوا مرحلة دراسية وتوقفوا، أو حتى أولئك الحاصلين على مؤهل جامعي. صحيح أن القوى العاملة في البلاد تشمل نسبة ليست صغيرة من غير الليبيين ، إلا أن عددا من الليبيين تخصص في مجالات معرفية لم تعد البلاد في حاجة للمزيد منها . لذلك وجه لجميع عضوات العينة سؤال يتعلق بمدى إمكان تحقق بعض الأهداف التي لها علاقة بالعمل ، جدول رقم ( 8 - 3 ) . من سبعة مجالات من العمل جاءت نسب خمسة متشائمة . فمثلا اختارت من المستحيل تحقيق الهدف أو أن تحقيقه أمر صعب ( 85% ) من عضوات العينة . لم تنزل بقية النسب لللاتي اخترن هذا الوصف لإمكان تحقيق الهدف عن ( 70% ) . أي بمعنى أن الغالبية العظمى ليست متفائلة عندما يأتي الحديث عن اختيار مجال عمل تتوفر فيه صفات مرغوبة. لذلك عندما رصدت بيانات السؤال الخاص بالصفات المرغوب توفرها في عمل تطمح عضوة العينة الحصول عليه حصلت ( الوظيفة الحكومية العادية ) على ( 85% ) من توصيف عضوات العينة بأنها إما مهمة أو مهمة جدا. نفس النسبة كانت مقابل ( عمل خاص له دخل محدود وبدون مخاطرة) . هل يعكس هذا اتجاها عاما تميل فيه النساء إلى أنواع الأعمال ذات الدخل المحدود ولكنه دائم ، وإلى العمل الذي لا تدخل المرأة في منافسة للحصول عليه . فمواقع العمل الدنيا يمكن أن يدخل إليها أي شخص ، لكن مواقع العمل العليا تتطلب مجهودا كبيرا ومثابرة والدخول مع آخرين في منافسة . متغير آخر يشارك في تحمل مسؤولية اختيار المرأة للوظيفة الحكومية العادية وهو تطبيق النظام الاشتراكي بحيث أصبحت الدولة هي صاحب العمل الوحيد. قاد هذا إلى أن ينظر الفرد رجلا كان أم امرأة للعمل على أنه ذلك المتعلق بدواوين الدولة . وكثيرا ما يجيب الشاب الذي يعمل في قطاع الاقتصاد الهامشي عندما يسأل عن مجال عمله، فيجيب بأنه عاطل . علما بأن الدخل المتحصل عليه من العمل في بعض مجالات الاقتصاد غير المنظم، يزيد بثلاثة أو أربعة أضعاف دخل موظف يشغل وظيفة في أعلى سلم الوظائف.

بعض مجالات العمل الاقتصادي غير الرسمي أو غير المنظم متاحة أمام المرأة، ولبعضها دخل جيد .

بعض مجالات العمل الاقتصادي غير الرسمي أو غير المنظم متاحة أمام المرأة، ولبعضها دخل جيد . وستجيب هي الأخرى لو سئلت ناشطة في هذا المجال بأنها بدون عمل ما دامت لم تحصل على عمل رسمي في الحكومة. بعض

هذه الأنشطة الاقتصادية عبارة عن أعمال زراعية وأخرى عبارة عن صناعات تقليدية ، والبعض خدمات حديثة ترتبط بحياة المدينة . ومع أن فتح الباب أمام العمل الخاص قد مر عليه أكثر من عقد من الزمان ، لكن يبدو أن المجتمع يحتاج لمزيد من الوقت قبل ألا تكون المؤسسات الحكومية هي المكان الوحيد الذي يأتي لذهن الباحث عن عمل أو ذهن المجيب عندما يسأل : ( ما طبيعة عملك ؟ ) .

### جدول ( 8 – 3 )

تقدير الوصول إلى بعض الأهداف المتعلقة بالعمل

المجموع	درجة إمكانية التحقق		الصفة المفضلة للعمل الذي تطلبه عضوة العينة
	بسهولة	مستحيل أو بصعوبة	
100 ( 199 )	15	85	عمل ذو مركز مرموق
100 ( 193 )	54	46	عمل يناسب تعليمي
100 ( 199 )	30	70	حتى ولو لم يناسب تعليمي
100 ( 199 )	68	32	حتى ولو كان ذا مكانة متواضعة
100 ( 190 )	30	70	عمل مع آخرين /قطاع خاص
100 ( 190 )	29	71	مشروع خاص وتعاوني
100 ( 191 )	25	75	مشروع خاص لي وحدي

جدول ( 8 – 4 )  
مواصفات العمل المفضل

المجموع	مهمة أو مهمة جدا	غير مهمة	الصفات المفضلة في العمل
100 (191)	85	15	وظيفة حكومية عادية
100 (189)	25	75	وظيفة حكومية مع التحكم آخرين
100 (191)	85	15	عمل خاص بدون مخاطرة
100 (190)	18	82	عمل خاص ودرجة مخاطرة عالية

قد يكون للمرأة أكثر من سبب للدخول لسوق العمل ، وقد تختلف الأسباب باختلاف الأشخاص ، أو تختلف درجات الأهمية المعطاة لكل سبب عند الأشخاص المختلفين. تتضمن بيانات الجدول رقم (8 – 5) تقييمات عضوات العينة لتسعة أسباب تم التفكير فيها. وخيرت النساء بين غير مهم ، ومهم بدرجة متوسطة ومهم بدرجة كبيرة. وعكس ما كان متوقعا حصل السبب ( اكتساب خبرات جديدة ) على أعلى نسبة موافقة على أنه مهم بدرجة كبيرة. لقد اتفقت آراء ( 84% ) من النساء اللاتي جمعت بيانات عنهن على هذا الرأي . وكانت هذه النسبة العالية متوقعة في السبب القائل ( المساعدة في دخل الأسرة ) ، أو حتى ( الحصول على دخل خاص). لقد افترض أنه لحالة تدني متوسط دخل الأسرة السائدة بين السواد الأعظم أن يكون الحصول على المال هو السبب الأكثر أهمية. لكن الأسباب التي لها علاقة بالشخصية هي التي بدت أكثر أهمية . فثاني أعلى نسبة كانت للسبب المتعلق بتحقيق الذات، يليه مباشرة ( الحصول على مكانة عالية)، ثم ( التعرف لآخرين).

يشير هذا النمط من الاستجابات إلى أن المرأة العاملة همها الأول من العمل المأجور هو التغيير الذي يحدثه على نمط الحياة التقليدية . يذكر بعض الباحثين : " ..ازدياد مشاركة المرأة في إنتاج السلع أو الخدمات ذات المردود النقدي ... ليس

لكن لا شك أن العمل المنزلي يأخذ منها جهدا مضنيا ووقتا طويلا. أسندت الثقافة السائدة هذا النوع من العمل للمرأة وحدها . وبالرغم من أهمية هذا الدور فإنه يظل في حدود تلك القيم التي تكبل المرأة وتجعلها حبيسة فضاء جغرافي محدود .

في حد ذاته مؤشرا على ما تصفه السوسيولوجيا الوظيفية بالتحديث ، بل يمكننا أن ننظر إلى ذلك من زاوية الدور المتناقض للعمل في بنية اجتماعية ملحقة" (قبانجي والأنتات ، 1997 : 60). لكن لا شك أن العمل المنزلي يأخذ منها جهدا مضنيا ووقتا طويلا. أسندت الثقافة السائدة هذا النوع من العمل للمرأة وحدها . وبالرغم من أهمية هذا الدور فإنه يظل في حدود تلك القيم التي تكبل المرأة وتجعلها حبيسة فضاء جغرافي محدود . كما تحدد دائرة العلاقات التي تدخل فيها المرأة مع آخرين. ويفترض أن خروج المرأة إلى العمل المأجور يخرجها من دائرة المنزل والأقارب والجيران الضيقة، ويوسع مداركها، ويغير من نظرتها للحياة، ويحسن من موقعها على سلم المكانة الاجتماعية . وهذا هو الذي ظهر في نمط الخيارات بالنسبة لهذا السؤال ، وهو ما ننظر إليه على أنه نوع هام من التغيير يمكن أن يعد ضمن مؤشرات التحديث .

المرأة بصفة عامة لا تغادر حدود المنزل بدون سبب واضح ، فإن مجال الأسباب توسع كثيرا خلال العقود الأخيرة . فإلى جانب الخروج للدراسة ، أصبح الخروج للتسوق وحضور المناسبات الاجتماعية الخاصة بالنساء من بين الأسباب المقبولة اجتماعيا

اتفقت الغالبية العظمى على أن ( عذر الخروج من البيت ) غير مهم. ومع أن المرأة بصفة عامة لا تغادر حدود المنزل بدون سبب واضح ، فإن مجال الأسباب توسع كثيرا خلال العقود الأخيرة . فإلى جانب الخروج للدراسة ، أصبح الخروج للتسوق وحضور المناسبات الاجتماعية الخاصة بالنساء من بين الأسباب المقبولة اجتماعيا . ولو أجريت هذه الدراسة قبل خمسين سنة لربما جاء هذا السبب في الترتيب الأول من حيث الأهمية. فمع أن هذا السبب لا يعني الكثير من وجهة نظر الحداثة ، إلا أن توفر عذر مقبول لمغادرة حدود المنزل كان عندئذ مؤشرا على خطوة جد هامة نحو طريق الخروج عن نسق القيم التقليدية الخاصة بالمرأة.

## جدول ( 8 – 5 )

أسباب الخروج لسوق العمل ودرجة أهميتها

المجموع	مهم بدرجة كبيرة	مهم بدرجة متوسطة	غير مهم	الأسباب
100 ( 103 )	61	25	14	المساعدة في دخل الأسرة
100 ( 100 )	48	38	15	الحصول على دخل خاص
100 ( 96 )	6	23	81	عذر للخروج
100 ( 97 )	30	39	31	شغل بعض وقت الفراغ
100 ( 98 )	57	30	13	المساهمة في خدمة الوطن
100 ( 99 )	72	19	9	تحقيق الذات
100 ( 99 )	66	22	12	الحصول على مكانة عالية
100 ( 98 )	65	24	11	التعرف على آخرين
100 ( 98 )	84	8	8	اكتساب خبرات جديدة

## المضايقات في موقع العمل

تشكي النساء في مجتمعات كثيرة من تعرضهن في مكان العمل لبعض المضايقات. وفي بعض المجتمعات تشكل بعض المضايقات. وفي بعض المجتمعات تشكل بعض تلك الشكاوى التي ترفعها المرأة العاملة الى السلطات القضائية نسبة لا بأس بها من حجم المخالفات وحتى الجنح

تشكي النساء في مجتمعات كثيرة من تعرضهن في مكان العمل لبعض المضايقات. وفي بعض المجتمعات تشكل بعض تلك الشكاوى التي ترفعها المرأة العاملة الى السلطات القضائية نسبة لا بأس بها من حجم المخالفات وحتى الجنح . كما تحتل بعضها مكانا في وسائل الإعلام ويتداولها الناس بالحديث . لذلك رؤى أن تتضمن وسيلة جمع البيانات سؤالاً من هذا القبيل . وتبين الأرقام الواردة في الجدول رقم ( 8 – 6 ) استجابات عضوات العينة اللاتي تعرضن بخبرة من هذا النوع. وبناء على ما نشر في هذا المجال في مجتمعات أخرى فقد توقع فريق البحث أن تأتي المضايقات في المكان الأول من الرؤساء ومن الزملاء الذكور. نسبة لا بأس بها بلغت حوالي ثلث المستجيبات تعرضن لمضايقات من هذين المصدرين. بينما كان مصدر الشكوى الرئيس انخفاض مستوى الدخل ثم كثرة

متطلبات العمل، ثم طول ساعات العمل. وحيث إن غالبية النساء العاملات لا يشغلن مناصب عالية فاختيارهن لتدني مستوى الدخل سببا للمضايقات كان متوقعا. ولكن ومن جهة أخرى فإن النسبة الكبرى للمرأة العاملة موجودة في مجال التعليم . وهذا مجال به تخمة في اليد العاملة. ففي الكثير من المدارس أعداد كبيرة مما يطلق عليه ( مدرس الاحتياط ) . وقد يوجد في ذات المدرسة عدد من المدرسات المصنفات بالاحتياط يوازي عدد أولئك اللاتي يقمن بالتدريس. مما يعني أن عبء العمل على هؤلاء ليس مضميا . وكثيرا ما توجد أعداد من المدرسات يتقاضين أجرا دون أن يقدمن عملا. لذلك يمكن أن تأتي الشكوى المتعلقة بكثرة متطلبات العمل من اللاتي يشتغلن بالتمريض أو بأعمال السكرتارية.

إن النتيجة الملفتة والجديرة بالانتباه هي أن نسبة المشتكيات من مضايقات الزميلات كانت أكبر من تلك الخاصة بالزملاء الذكور وبالرؤساء. فما نوع هذه المضايقات؟ وما مدى خطورتها؟ وما أسبابها؟ أسئلة كثيرة لا تقدم البيانات التي تم جمعها إجابات شافية عنها. وكان من المفيد التعرف لتفاصيل تلك المضايقات ، إلا أن إحدى نقاط الضعف في الدراسات المسحية هي عدم التعمق في دراسة الظاهرة. ولو وظف نوع تصميم البحث المعروف ( بدراسة الحالة ) لكان التفصيل في مجال المضايقات أمرا ممكنا.

## جدول رقم (8-6)

المضايقات التي تتعرض لها المرأة في مكان العمل

مصدر المضايقات	لا مطلقا	بدرجة متوسطة	بدرجة كبيرة	المجموع
الرئيس في مكان العمل	70	23	7	100 ( 95 )
الزملاء الذكور	71	24	5	100 ( 94 )
الزميلات	61	33	6	100 ( 93 )
طول ساعات العمل	41	34	25	100 ( 91 )
صعوبة العمل	41	32	27	100 ( 90 )
صاحب العمل	79	12	9	100 ( 87 )
الزبائن	71	19	10	100 ( 86 )
انخفاض مستوى الدخل	42	20	38	100 ( 89 )

## المضايقات داخل الأسرة

الحياة داخل أسرة ليست كلها ودية بل قد يكون بها كثير من المشكلات وبؤر للتوتر ومصادر للصدام . الغالبية تتكيف مع الظروف والمناسبات التي ترتفع فيها حالة التوتر . إذ إن الفرد الواحد يعمل باستمرار مع الأحداث الجارية . لكن في بعض المواقف قد تصل المشاكل مستوى لا يستطيع معها عضو الأسرة تحمله فيتخذ قرارا لوضع حد لما صادفه من ظروف . إن ردود الأفعال في هذه الحالة كثيرة ومتنوعة . يقع أغلبها في داخل النسق الثقافي أو ما يعتبر مقبولا اجتماعيا كالطلاق مثلا أو مغادرة المكان . ولكن قد يصل مستوى الفعل المتخذ من الحدة والتطرف إلى ارتكاب جريمة في حق النفس أو في حق آخر .

بينت الدراسة الميدانية أن عدم كفاية الدخل لتأمين ضرورات الحياة يعتبر مصدر المضايقة ، وقد كان لهذا المتغير أعلى نسبة اتفاق . كما أوضحت الدراسة أن حوالي ثلث العينة لم يشكل هذا المجال لهم مصدر مضايقة . ومع ارتفاع هذه

النسبة بين عضوات العينة إلا أن نسبة اللاتي ذكرن ( عدم كفاية الدخل للعيش في مستوى حياة الجيران لم تكن عالية ) ، مما يعني كما هو متوقع أن ذوي الدخل المحدود يعيشون في نفس الحي. وهذا نمط سائد في سكن المدن الحديثة. بينما قد تتجاوز في الريف أسرتان متباعدتان في مستوى الدخل . وبالطبع لا يعني جوار الريف تلاصق وحدتي السكن .

كثرة طلبات أعضاء الأسرة الذكور مصدر رئيس للتذمر. وهذا أمر متوقع بالنسبة لطريقة حياة الأسرة الليلية. فهي أسرة يتجنب فيها الذكور القيام بمهام منزلية وتقع جميع هذه الأعباء على كاهل الأنثى. وفي كثير من الحالات يكون عدد الذكور في الأسرة كبيرا وعدد الإناث صغيرا وأحيانا ينحصر في الأم وحدها. ولا تزال تؤكد العادات على أن مجال نشاط الذكر هو خارج المنزل وينسحب هذا حتى في حالة المرأة العاملة. ففي الأسر الصغيرة التي يعمل فيها الزوج والزوجة خارج المنزل لا يقدم الزوج – إلا فيما ندر – أي مساعدة في الأعمال المنزلية . ليس هذا هو النمط السائد في جميع الثقافات ، فعلى العكس من ذلك نجد بعض الثقافات توزع المهام المنزلية بين الزوجين بالتساوي بما في ذلك المهام الخاصة بالعناية بالأطفال الرضع والأطفال الصغار. لذلك تتحمل المرأة الليلية العاملة أعباء أكثر بكثير مما يتحمله الرجل.

تدخل الأهل مصدر آخر مهم من مصادر التوتر. ساد بين أعضاء الأسرة الكبيرة والأقارب التدخل في شؤون حياة الأسرة حديثة التكوين . قد يكون هذا النمط من السلوك انعكاسا لبعض متطلبات المجتمع البطريركي. حيث ينصب الأب نفسه راعيا مستمرا لجميع أعضاء أسرته بغض النظر عن سنه وعن وضعه الاجتماعي. وتشير أدلة كثيرة على أن جانبا من هذا التقليد انتقل إلى الأم التي أخذت تجاري الأب في هذا السلوك وكثيرا ما تتجاوزه في حالة الإناث بل وحتى في حالة الأبناء الذكور. التدخلات الكثيرة من الأقارب في شؤون الأسرة مفيدة في بعض الأحيان وخصوصا بالنسبة لتسوية الخلافات التي تحدث في بداية الطريق . لكنها إذا زادت عن الحد المقبول قادت الى الكثير من النتائج السلبية .

كثرة طلبات أعضاء الأسرة الذكور مصدر رئيس للتذمر. وهذا أمر متوقع بالنسبة لطريقة حياة الأسرة الليلية. فهي أسرة يتجنب فيها الذكور القيام بمهام منزلية وتقع جميع هذه الأعباء على كاهل الأنثى

مصدر التوتر التالي في الأهمية ( العلاقة مع الجيران ) وهذا هو الآخر أمر متوقع بين متساكني المدينة وبخاصة في الأحياء الفقيرة . هذه الأحياء مكتنزة بالسكان ، وظروف مساكنها غير مريحة ، وعادة ما يكون الشارع هو الفضاء المتاح للأطفال الذكور وكذلك الشباب . وفي الشارع يكثُر الشجار وتكثر الخلافات التي ينعكس بعضها على الكبار في الأسرة. لكن لابد من التنويه أن العلاقات الاجتماعية بين الجيران لا تزال قوية في المدينة الليبية على عكس ما عليه الحال في مدينة المجتمع الصناعي. لذلك تكثُر مناسبات تقديم الدعم المادي والمعنوي للجيران ، وخصوصا في مناسبات الأفراح وفي حالات الوفاة .

معاملة الزوج الجافة ذكرتها نسبة كبيرة وصلت إلى ( 42% ) من النساء المعنيات بالأمر . تعكس هذه النسبة الكبيرة تغيرا هاما في مجال الحديث عن مشكلات الأسرة في المجتمع الليبي . المتعارف عليه أن تحفظ الزوجة أسرار زوجها ولا تبوح بها لأقرب المقربين. وتكثُر في الموروث الثقافي الشفهي عبارات تمجد الزوجة الكاتمة لأسرار بيتها وزوجها . لكن من مظاهر الحداثة توسيع دائرة المواضيع المباحة وتصغير دائرة الحديث غير المباح أو ( المدنس ) . لذلك تعد المكاشفة والشفافية في الموضوعات المتعلقة بالحياة الأسرية من بين مؤشرات الحداثة. إذ يتوقع أن تقود الشفافية والحديث بصراحة عن هذه القضايا بحثا لإيجاد حلول ناجعة لها . ويتم الوصول إليها عن طريق الاستعانة بالمعرفة العلمية وبالخبراء. فالتستر عن المشكلات لحجبها عن الأنظار والتكتم عليها لا يؤدي إلى حلها ، إنما وضعها على بساط البحث وطلب المشورة من أهل المعرفة سيقود حتما إلى تطوير تصورات واقعية لها مما قد يقود في النهاية إلى حلها أو تجاوزها.

فالتستر عن المشكلات  
لحجبها عن الأنظار  
والتكتم عليها لا يؤدي إلى  
حلها ، إنما وضعها على  
بساط البحث وطلب  
المشورة من أهل المعرفة  
سيقود حتما إلى تطوير  
تصورات واقعية لها مما  
قد يقود في النهاية إلى  
حلها أو تجاوزها

جدول ( 8 - 7 )  
مصادر التذمر داخل الأسرة

المجموع	تضايقتي بدرجة كبيرة %	تضايقتي بدرجة متوسطة %	لا تضايقتي %	مصادر المضايقة
(204) 100	37	30	33	عدم كفاية الدخل للضروريات
(196) 100	11	20	69	عدم كفاية الدخل للعيش في مستوى الحيران
(193) 100	15	33	52	كبر حجم العمل المنزلي
(193) 100	21	18	61	صغر حجم المنزل
(187) 100	11	25	64	المنزل أكبر من اللازم
(197) 100	33	22	45	كثرة طلبات أعضاء الأسرة الذكور
(189) 100	9	16	75	زيارات الأقارب الكثيرة
(197) 100	30	21	49	تدخل الأهل في أمور الحياة الخاصة
(195) 100	32	20	48	مشكلات من الحيران
(96) 100	32	10	58	معاملة الزوج الجافة

## الصفات المفضلة لطبيعة العلاقة مع الرجل

ذكرنا في مكان سابق أن التشريعات اللببية تساوي بين الرجل والمرأة في الحقوق وفي الواجبات. كما ذكرنا بأن التشريعات توفر إطارا للتغيير أو تربة صالحة لغرس قيم جديدة ولكنها قد لا تقود الى التغيير وإلى تبدل نسق القيم . فالتقاليد والعادات المتوارثة عبر الأزمنة لها قوة تفوق قوة القانون. آخذين ذلك بعين الاعتبار تضمنت وسيلة جمع البيانات سؤالين توضح الصفات التي ترغب أن تتوفر في طبيعة العلاقة التي تربطها مع زميلها الرجل في المدرسة أو في مكان العمل. وتذكر الشيء نفسه في السؤال الثاني المتعلق بالرجل الذي تتمناه زوج المستقبل. الصفات أو خصائص العلاقة حددت مقدما وترك للمستجيبة حرية اختيار درجة الأهمية من عدما . توضح البيانات الواردة في الجدولين ( 8 – 8 و ( 8 – 9 ) استجابات عضوات العينة عن هذين السؤالين. وتبين الأرقام الموضحة لعدد المحبيبات عن كل فقرة تباينا واضحا في الجدولين. يرجع السبب في هذا الى أن نسبة من عضوات العينة لا ينطبق في حالها وجود زميل عمل أو زميل دراسة.

الصفة التي حازت على أعلى درجة اتفاق بين عضوات العينة من حيث أهميتها الكبيرة لم تكن المساواة أو الندية كما قد يتوقع المرء إنما كانت الاحترام ثم العدالة . اتفقت إجابات ( 92% ) من اللاتي أجبن عن السؤال أن العلاقة مع الزميل يجب أن تتميز (بصفة الاحترام ) . وحصلت الصفة التي تليها من حيث درجة اتفاق المستجيبات وهي ( العدالة ) على ( 82% ) . وكأن الجميع اتفق على أن هاتين الصفتين هما أهم الصفات التي ترغب المرأة في أن تتوفر في طبيعة العلاقة التي تربطها بزميلها الرجل . النتيجة نفسها وبدرجة اتفاق أكبر ظهرت في حالة الرجل الذي يمكن أن يكون زوج المستقبل . الترتيب الأول كان لصفة الاحترام التي نالت اتفاق ( 94% ) من عضوات العينة ، ونالت صفة العدالة على اتفاق ( 91% ) من النساء . في المقابل لم تصنف صفة ( الندية ) على أنها مهمة جدا إلا من قبل ( 17% ) من المستجيبات في حالة الزميل ، وعلى ( 16% ) في حالة زوج

المستقبل. وأما المساواة فقد صنفتها ( 42% ) من المستجيبات على كونها مهمة جدا في حالة الزميل ، و ( 43% ) في حالة الرجل الذي يمكن أن يكون زوجا. تقاربت النسب المئوية في حالتي الرجل الزميل والرجل الذي يمكن أن يكون زوج المستقبل. يمكن القول بأن صفتي الاحترام والعدل متضمنة في صفة المساواة. لكن مع ذلك وضعت من قبل فريق البحث في هذا المقياس بقصد. الكثيرات من المتزعمات لما يسمى بالحركات النسائية يؤكدن على مبدأ المساواة الكاملة مع الرجل. لكن من المفيد التعرف لمفهوم المرأة لطبيعتها علاقتها بالرجل. فالصفات التي تطلبها هي في العلاقة أنسب من تلك التي يتصورها رجال السياسة أو متزعمات الحركات النسائية أو تلك التي تعتمدها بعض الهيئات الدولية وتعمل على فرضها على كل الثقافات وفي كل المجتمعات.

النسبة الكبيرة التالية للتقييم ( مهمة جدا ) في حالة زوج المستقبل تخص صفة ( التكامل ) ، تأتي بعدها صفة ( الصراحة ) . وفي حالة الزميل كانت ( الصراحة ) ثم ( التبعية ) . وبالنسبة لصفة التبعية تستحق شيئا من الاهتمام . تضمن المقياس عبارة ( أن أكون تابعة له ) . ذكرت ( 78% ) من اللاتي أجبن عن هذه الفقرة أن هذه الصفة إما ( مهمة ) أو مهمة جدا ) في حالة العلاقة مع الزميل . النسبة نفسها بلغت في حالة زوج المستقبل 64% . هذه النسب محيرة فهي من ناحية عالية ومن ناحية أخرى على النقيض من مبدأ المساواة الذي تحاول الأيديولوجية خلال أكثر من ثلاث عقود غرسه في النفوس. أن تكون هذه الصفة مرغوبة من قبل الرجل فهذا أمر يمكن تفسيره بسهولة. وذلك لأن الرجل الليبي العادي لم يظهر حتى الآن ما يفيد قبوله لفكرة المساواة بين الرجال والنساء. وتوجد أدلة ميدانية على أن البعض خاطر بالتعرض للعقاب وفرض على بناته نظاما إما لم يسمح لهن بالذهاب إلى المدرسة منذ البداية أو أوقف تعليمهن قبل مستوى الشهادة الابتدائية . ولم يسمح لكبار إناث الأسرة بالالتحاق ببرامج محو الأمية. لذلك تبين معدلات بعض الشعبيات الخاصة بالأمية ارتفاعا كبيرا بالمقارنة بمعدلات بقية الشعبيات. أما أن تأتي الرغبة في التبعية من عند المرأة نفسها فهذا هو الآخر أمر محير . إن القول بأن أفراد المجتمع رجالا ونساء يتشربون نفس القيم الثقافية قول شائع، وأن الفرد يقبل بما تشير به عليه القيم حتى ولو لم ترق له

لأن الرجل الليبي العادي لم يظهر حتى الآن ما يفيد قبوله لفكرة المساواة بين الرجال والنساء. وتوجد أدلة ميدانية على أن البعض خاطر بالتعرض للعقاب وفرض على بناته نظاما إما لم يسمح لهن بالذهاب إلى المدرسة منذ البداية أو أوقف تعليمهن قبل مستوى الشهادة الابتدائية .

أو لم تكن في صالحه. عموماً إذا كانت هذه قيمة واسعة الانتشار بين النساء تبقى الدعوة لمشاركة المرأة مشاركة كاملة في التنمية في حاجة لعمل الكثير قبل أن تتحقق. تعديل الاتجاهات أمر ممكن إذا اتبعت في سبيل ذلك وسائل تعتمد على العقل. وسائل تتجاوز لغة التمنيات والينبغيات وتوظف إمكانات المعرفة العلمية. وقبل أن يحدث هذا يبقى الحديث عن بعض الأهداف مجرد تعبير عن سلسلة من التمنيات والمطالب.

### جدول (8 - 8)

#### الصفات المفضلة لطبيعة العلاقة مع الزميل

المجموع	درجة الأهمية %				المفضلة لطبيعة العلاقة مع الزميل
	مهمة جداً	مهمة	غير مهمة	غير مهمة مطلقاً	
(185)	42	24	21	13	أن تكون على قدم المساواة
(186)	17	12	37	34	تحكمها صفة الندية
(184)	54	25	12	9	تحكمها صفة التكامل
(184)	82	16	1	1	تحكمها صفة العدالة
(188)	92	6	1	1	تحكمها صفة الاحترام
(184)	51	26	17	6	الاعتراف بحق الاختلاف في الرأي
(184)	66	19	5	10	تحكمها صفة الصراحة
(184)	55	23	8	20	أن أكون تابعة له



جدول (8 - 9)

الصفات المفضلة لطبيعة العلاقة التي يجب أن تتوفر مع زوج المستقبل

المجموع	درجة الأهمية %				العلاقة مع الزميل
	مهمة جدا	مهمة	غير مهمة	غير مهمة مطلقا	
(209) 100	43	21	26	10	أن تكون على قدم المساواة
(207) 100	16	16	36	32	تحكمها صفة الندبة
(205) 100	79	16	4	1	تحكمها صفة التكامل
(209) 100	91	8	0.5	0.5	تحكمها صفة العدالة
(208) 100	94	5	---	1	تحكمها صفة الاحترام
(208) 100	63	24	11	2	الاعتراف بحق الاختلاف في الرأي
(211) 100	76	16	6	2	تحكمها صفة الصراحة
(209) 100	37	27	14	22	أن أكون تابعة له

وللمقارنة بين نمطي العلاقة التي تحدده عضوات العينة مع الرجل فقد تم حساب المتوسطات الحسابية . خصصت قيم لدرجات الأهمية أمام كل صفة بحيث أخذت ( غير مهمة) القيمة ( 1 ) ، والقيمة ( 4 ) للصفة ( مهمة جدا ) . قيم المتوسطات الحسابية القريبة من القيمة ( 4 ) تعني اتجاهها نحو درجة عالية من الأهمية ، بينما القيمة ( 2 ) أو أقل تعني اتجاهها لعدم الأهمية. المتوسطات الحسابية لسبع صفات كانت أعلى في خانة الرجل الذي يمكن أن يكون زوج المستقبل ، وهذه نتيجة متوقعة . لكن، جاءت القيمة الأعلى للصفة الثامنة وهي ( أن أكون تابعة له ) في صالح الرجل الزميل. وصلت قيمة المتوسط الحسابي في حالة الزميل إلى (3.17) ، بينما انخفضت في حالة الرجل الذي يمكن أن يكون زوجا إلى (2.80). تشير هذه النتيجة بعض التساؤلات؛ فهل يعني هذا أن زوجات المستقبل سيتحررن من سلطة الرجل ، وستشارك في إدارة شؤون الأسرة على قدم المساواة مع الزوج؟ ولماذا فضلت نسبة أكثر من عضوات العينة أن تكون تابعة لزميلها في

العمل ، فهل يعكس هذا النمط من الخيارات الأمر الواقع ؟ وهي بهذا إنما تقبل وضعا قائما ولا ترغب في تغييره، بينما تميل الإجابة عن العلاقة مع الرجل زوج المستقبل إلى حالة افتراضية لم تتحقق بعد؟ تتطلب الإجابة بموضوعية عن جميع هذه الأسئلة توفر بيانات أخرى لم يتم جمعها في هذه المناسبة.

رسم رقم (8 – 10)

الصفات المفضلة في الرجل (متوسطات حسابية)

مع زوج المستقبل	مع الزميل	الصفة
2.97	2.96	أن تكون على قدم المساواة
2.16	2.14	تحكمها صفة الندية
3.71	3.22	تحكمها صفة التكامل
3.89	3.79	تحكمها صفة العدالة
3.92	3.89	تحكمها صفة الاحترام
3.63	3.21	الاعتراف بحق الاختلاف في الرأي
3.67	3.39	تحكمها صفة الصراحة
2.80	3.17	أن أكون تابعة له

×

## العنف ضد المرأة

العنف من بين أولى مظاهر السلوك التي عرفتھا المجتمعات البشرية، لكن معدلاته ارتفعت كثيرا خلال العقود الأخيرة، كما أن أنواعا جديدة ظهرت لأول مرة، ولا يكاد مجتمع معاصر يخلو من بعض أشكال العنف، وبعض أشكاله عرفتھا المجتمعات منذ زمن قديم، إلا أن بعض أسبابه مرتبط ببعض خصائص المجتمع الحديث وخصوصا ما يبدو أنه تعبير عن الضغوطات ومشاعر الإحباط.

لا تزال الأسرة – وستظل – أهم الوحدات الاجتماعية التي تؤدي الدور الرئيس في المحافظة على استمرار الحياة الاجتماعية، وقد اهتم الباحثون في مختلف فروع العلوم الاجتماعية بدراسة مختلف الموضوعات المرتبطة بالأسرة، إلا أن العنف الذي يحدث في داخل محيطها (العربي) لم يحظ بالاهتمام الذي يستحقه.

لا تزال الأسرة – وستظل – أهم الوحدات الاجتماعية التي تؤدي الدور الرئيس في المحافظة على استمرار الحياة الاجتماعية، وقد اهتم الباحثون في مختلف فروع العلوم الاجتماعية بدراسة مختلف الموضوعات المرتبطة بالأسرة، إلا أن العنف الذي يحدث في داخل محيطها (العربي) لم يحظ بالاهتمام الذي يستحقه. ترجع بعض أسباب هذا إلى أن الحديث عما يجري في محيط الأسرة العربية من مشاكل لا يناقش بسهولة ويتوسع مع الغرباء. ولكن من الموضوعات التي تتداول هذه الأيام باستمرار قضية العنف ضد المرأة. وهي قضية مثارة في مختلف المجتمعات. إذ لا يوجد مجتمع توفرت عنه بيانات يخلو من هذه الظاهرة، يبقى الاختلاف في الحجم والنوع. وقد روى أن تتضمن وسيلة جمع البيانات مقياسا للعنف. يتكون هذا من ثمانية أنواع أو مستويات للعنف. وهو مقياس استخدم في دراسات سابقة (التير، 1997) وتوضح بيانات الجدول رقم (8) — (11) استجابات نساء هذه الدراسة. وكما يتضح فإن عدد اللاتي اعترفن بتعرضهن للعنف ليس كبيرا. لم تتجاوز نسبتهن في حالة (الضرب المبرح) (4%) من حجم العينة. ثم حوالي (5%) في حالة (الطرد من المنزل). وهذان نوعان من العنف القوي. وصلت النسبة إلى (7%) في حالة (إجبار الشخص على القيام بعمل ضد رغبته)، وإلى حوالي (11%) في حالة التوبيخ. وهذا الأخير هو من بين أنواع العنف البسيطة، بل إن البعض يعارض في تضمينه مقياسا للعنف.

اللاتي وردت بيانات عنهن في هذا المجال هن اللاتي لم يمانعن من التصريح عما تعرضن له من أفعال عنف . لكن من المؤكد أن أخريات تعرضن لأعمال عنف ولكنهن فضلن عدم الحديث عنها . فالتوبيخ والتهديد باستعمال العنف من بين الأفعال الكثير حدوثها في داخل الأسرة وخصوصا ضد صغار السن . ثم إن البعض يعتبر أن ما أطلق عليه عنف هنا لا يدخل ضمن أفعال العنف بحسب الثقافة المنتمي إليها . لذلك لا يرى داعيا للحديث عنها. يتسبب هذا في وضع عراقيل أمام مهمة تحديد المفهوم، وهل يمكن تطوير مفهوم يأخذ صفة العالمية بحيث تعني الفقرات المعنى نفسه عبر الثقافات.

#### جدول (8 – 11)

التعرض للعنف خلال السنة التي سبقت عملية جمع البيانات

المجموع	تكرار العنف				نوع العنف
	يومية	مرات أسبوعيا	مرات شهريا	مرة أو مرتين	
100 ( 46 )	17	11	24	48	التوبيخ
100 (28)	18	7	36	39	التهديد بالضرب
100 (26)	7	8	31	54	ضرب خفيف
100 (19)	5	5	11	79	ضرب مبرح
100 (25)	32	16	20	32	الحرمان من بعض الضرورات
100 (30)	43	10	13	34	الإجبار على القيام بعمل ضد رغبة الفرد
100 (25)	32	4	20	44	حبس الحرية
100 (21)	24	5	19	52	الطرد من المنزل

## تصور المرأة للكيفية التي يحصل بها المواطن على بعض الخدمات

يتحدث الناس باستمرار عن الكيفية التي يحصل عن طريقها المواطن على خدمات أساسية. لذلك طور كل واحد تصورا للكيفية التي يمكن بها الحصول على خدمات أساسية. لذلك طور كل واحد تصورا للكيفية التي يمكن بها الحصول على الخدمات . المهم هنا أنه ليس إذا كان بالفعل هذا هو الذي يحدث. إنما المهم كيف تتصور الغالبية طرق الوصول إلى أهداف مشتركة

يتحدث الناس باستمرار عن الكيفية التي يمكن أن يحصل عن طريقها المواطن على خدمات أساسية. لذلك طور كل واحد تصورا للكيفية التي يمكن بها الحصول على الخدمات . المهم هنا أنه ليس إذا كان بالفعل هذا هو الذي يحدث. إنما المهم كيف تتصور الغالبية طرق الوصول إلى أهداف مشتركة . ومن المفيد رصد مثل هذه التصورات . هي مفيدة للمعرفة بصفة عامة، ومفيدة للمخططين الذين يهتمهم وضع مخططات للتنمية تراعي الواقع . يفترض أن سبل الحصول على الخدمات الضرورية يتم بالطرق العادية. لكن إلقاء نظرة سريعة على البيانات الواردة في الجدول رقم (8 – 12) يتضح أن عضوات العينة في الغالب يتصورن أن الحصول على الخدمات الواردة في الجدول لا يتم بالطرق السلمية بل إن للواسطة والرشوة دورا مهما في ذلك. فمثلا خيار ( بالواسطة ) نال أعلى النسب في حالة تسع حالات من عشرة. الاستثناء الوحيد كان بالنسبة لخدمات الهاتف حيث اعتبرت ( 51% ) من عضوات العينة أنها يمكن أن تتم بالطرق العادية. فمثلا رأت أكثر من نصف العينة أن ( الواسطة ) هي الطريق المضمون للحصول على وظيفة. أما العلاج في الخارج على حساب المجتمع فقد رأت ( 66% ) من عضوات العينة أنه لا يمكن أن يتم إلا عن طريق الواسطة ، كما أن نسبة لا بأس بها ذكرت الرشوة. النتيجة نفسها سجلت في حالات العمل بالخارج والدراسة بالخارج. وقد كانت نسب اللاتي ذكرن أن الرشوة عالية في حالات تخصيص الأراضي والحصول على سيارة بثمن مخفض وتخصيص مزارع .

إن هذه النتائج تتطلب وقفة جادة . فاتفق آراء عينة من الجمهور على أن الطريق العادي أصبح غير صالح للحصول على خدمة ضرورية مؤشر يدل على تدني درجة ثقة الناس في مؤسسات الدولة وفي العاملين فيها. في معظم المجتمعات الحديثة توجد أجهزة متخصصة لرصد الرأي العام . يعني هذا في حالة الكثير من بلدان العالم الثالث تتبع مصدر الإشاعات ورصد الآراء المعارضة للنظام . وعادة

توكل مهمة من هذا النوع لأجهزة الأمن . لكن في مجتمعات كثيرة تهتم الحكومات الى جانب رصد الرأي العام ذي الصبغة الأمنية بمختلف القضايا المتصلة بحياة المواطن وبراحته. وتوكل هذه المهمة لمراكز بحثية متخصصة . تحلل النتائج، وتصاغ السياسات على ضوءها. التباطؤ في القيام بهذا الدور يؤدي إلى تراجع شعبية الحكومة وبالتالي إلى فقدان ثقة المواطنين بها ومن ثم سقوطها. هذا ما لا يرضاه نظام سياسي لنفسه .

هذا السؤال ورد في دراسات سابقة ( التير، 2001 ) ، وما أشار إليه من نتائج مشابهة ورد بعضه في تقارير المتابعة . قوانين صارمة سنت، لكن لا يوجد ما يشير إلى حدوث تغير هام في هذا الشأن. ولعل السبب الرئيسي هو قوة الولاء القبلي. يعبر عن قوة هذا الولاء بأساليب كثيرة ، لبعضها مزايا حميدة كالتعبير عن التضامن والتكافل الاجتماعيين. لكن بعض الأساليب والأنماط السلوكية لا تناسب طبيعة حياة المجتمع الحديث كتلك التي تتقدم فيها الولاءات القبلية عن الولاء للوطن، أو الولاء للعمل أو للمؤسسة. وفي هذه الحالة يصبح التحايل على القانون شأنا ممكنا وجائزا.

وفيما يتعلق بموضوع التشغيل مثلا فان المنتمين للقبيلة أو العائلة تعطيمهم الأولوية، بغض النظر عن المؤهل والخبرة وطبيعة مكان العمل الشاغر. وقد جاء في تقرير للهيئة العامة للقوى العاملة " يلاحظ من خلال عينات أخذت لغرض الدراسة خلال الفترة الماضية أن كثيرا من الشركات العامة الوطنية تقوم بتشغيل العناصر الوطنية ذات صلة القرابة أو من نفس القبيلة التي ينتمي إليها المسئولون عن إدارة الشركة، وقد وصل الأمر في إحدى الشركات يبلغ عدد موظفيها حوالي 368 موظفا منهم 245 من القبيلة أو عشيرة أمين لجنتها " ( تقرير الهيئة العامة للقوى العاملة ، 1997: 8 ) . يعني أن أمين لجنة إدارة الشركة أو مديرها جعل الوظائف في هذه الشركة العامة حكرا على أبناء قبيلته بحيث بلغت نسبتهم 70% من مجموع جميع العاملين. وتجدر الإشارة الى أن هذه ليست حالة شاذة يمكن أن تهمل ويتغاضى عنها ، بل هي ظاهرة لها امتدادات في القطاع العام بمختلف إداراته ومؤسساته ، في مختلف الشعبيات. وفي أحيان كثيرة عندما يتولى شخص جديد مسئولية إدارة مرفق عام فإن أول إنجازاته هي التخلص من بعض الموظفين

قوة الولاء القبلي. يعبر عن قوة هذا الولاء بأساليب كثيرة ، لبعضها مزايا حميدة كالتعبير عن التضامن والتكافل الاجتماعيين. لكن بعض الأساليب والأنماط السلوكية لا تناسب طبيعة حياة المجتمع الحديث كتلك التي تتقدم فيها الولاءات القبلية عن الولاء للوطن،

القدماء ، واستبدال طاقم جديد بهم، يدين بالولاء العائلي أو القبلي للرئيس الجديد ، أو لمن يدين له الرئيس الجديد بالولاء. مثل هذه الإجراءات تتعارض مع قواعد العمل في المؤسسة الحديثة. فرئيس مثل هذه المؤسسة يكرس كل جهده لإنجاحها وتقدمها وجعلها في مستوى منافسة مثيلاتها في الداخل وفي الخارج . لكن الذي يحدث في عدد من المؤسسات ، هو أن يكرس الرئيس معظم وقته للتفكير في الوسائل التي تجعل من المؤسسة جهازا لخدمته وخدمة أقربائه .

لن تفقد إدارة من هذا النوع المؤسسة إلى الأمام ، بل على العكس تكثر عثراتها ، وتصير عبئا ثقيلا على الخزينة العامة ، وهو ما يظهر بوضوح في فشل الكثير من مؤسسات القطاع العام، وعجزها عن الدخول في منافسة تحكها قوى السوق. فما لم تأسس علاقات العمل ، سيستمر تأثير الولاء القبلي قويا ، وستكثر العقبات في طريق البرامج التي تتوجه إلى حل مشكلة غير العاملين والباحثين عن عمل بالطرق التي تتناسب وروح العصر الحديث .

جدول ( 8 – 12 )

تصور المرأة للكيفية التي يحصل بها المواطن على بعض الخدمات

المجموع	نمط الحصول على الخدمة			مجال الخدمة
	بالرشوة	بالواسطة	بالطرق العادية	
100 (207)	6	52	42	الحصول على عمل
100 (208)	12	65	23	العمل بالخارج
100 (206)	7	61	32	البعثات الدراسية
100 (208)	11	66	23	العلاج في الخارج على حساب المجتمع
100 (207)	10	39	51	خدمات الهاتف
100 (206)	19	46	35	السيارات بثمن مخفض
100 (207)	22	59	19	السيارات بالمجان
100 (205)	15	54	31	تخصيص المزارع
100 (206)	18	50	32	تخصيص أرض لبناء سكن
100 (205)	21	54	25	تخصيص أراضي لبناء محلات تجارية

### ملاحح مفهوم الذات للمرأة اللببية

تعمل الثقافة المحلية عبر مؤسسات التنشئة الاجتماعية ابتداء من الأسرة إلى المدرسة إلى المحيط على أن يطور المرء مفهوما لذاته. ولأن هذا المفهوم يعتمد بالدرجة الأولى على معاملة الآخرين للفرد وعلى ردود أفعالهم لما يقوم به من أنشطة ، فإن الجهد الذي يبذل لتحديد مفهوم الذات للفرد يقود إلى التعرف على نسق القيم وما يرتبط به من معايير

تعمل الثقافة المحلية عبر مؤسسات التنشئة الاجتماعية ابتداء من الأسرة إلى المدرسة إلى المحيط على أن يطور المرء مفهوما لذاته. ولأن هذا المفهوم يعتمد بالدرجة الأولى على معاملة الآخرين للفرد وعلى ردود أفعالهم لما يقوم به من أنشطة ، فإن الجهد الذي يبذل لتحديد مفهوم الذات للفرد يقود إلى التعرف على نسق القيم وما يرتبط به من معايير. وفي حالة المرأة فإن الكيفية التي تعامل بها في داخل الأسرة تؤثر بنسبة كبيرة عن ملاحح مفهوم ذاتها التي ستخرج بها الى المحيط الخارجي ومكوناته من مؤسسات وهيئات وجماعات. ثم إن لهذه الأخيرة تأثيراتها فستقوي ممن بعض الخصائص التي غرستها الأسرة ، وستضعف البعض الآخر ،

وستضيف خصائص جديدة . وبالطبع كلما اتفقت أو تشابهت القيم التي تتبناها كل من المؤسسات التي ستحدد خصائص الذات ، نجاح المجتمع في تربية أعضائه على درجة عالية من الاتزان، والعكس صحيح حيث يكثر ذوو الشخصيات المضطربة.

ولأن الفرد يطور مفهوم ذاته في داخل مجتمعه ، فإن هذا المفهوم قد يتغير ، فإن هذا المفهوم قد يتغير بتغير الأزمنة وتغير الظروف المتعلقة بالقيم والمعايير .

ولأن الفرد يطور مفهوم ذاته في داخل مجتمعه ، فإن هذا المفهوم قد يتغير بتغير الأزمنة وتغير الظروف المتعلقة بالقيم والمعايير . ولكن إذا تغيرت الأزمنة وبقيت الظروف المتعلقة بالقيم والمعايير على حالها فقد لا تحدث تغييرات هامة في مفهوم الذات. ونفترض أن مفهوم الذات عند المرأة الليبية التي تعيش اليوم يختلف عنه عند جدتها التي عاشت خلال مطلع القرن الماضي ، وعن الذي لأمها التي عاشت خلال خمسينيات وستينيات القرن الماضي. بني هذا الفرض على ضوء التغيرات الكثيرة التي حدثت في مجالات التشريع والتعليم والصحة والعمل. ويبقى من المفيد التأكد من صحة هذا الفرض، والتعرف لخصائص مفهوم الذات عند المرأة الليبية التي تعيش الآن. لذلك تضمنت وسيلة جمع البيانات مقياسا يهدف الى القيام بهذه المهمة . ويحتوي الجدول رقم (8 -13) على عدد من الخصائص الإحصائية لفقرات هذا المقياس .

تضمن المقياس ( 30 ) فقرة ، وخصصت درجتان للموافقة الموجبة ودرجة واحدة لعدم الموافقة، وتعكس القيم ، كما هو معروف ، في حالة العبارات السلبية. وقد جاءت قيم المتوسط الحسابي لجميع الفقرات باستثناء واحدة أعلى من الواحد الصحيح. مما يعني أن إجابات الغالبية كانت في الاتجاه الموجب، وان تفاوتت القيم بدرجة كبيرة . فمثلا ، جاءت قيم المتوسطات الحسابية المتعلقة بالرضى عن النفس والرضى عن ظروف الحياة وكذلك المتعلقة بالحياة الاجتماعية هي الأعلى. مما يعكس حالة عالية من التوافق مع المحيط الاجتماعي . كما جاءت قيم متوسطات الفقرات التي تعكس القدرة على تحديد الهدف والتخطيط للوصول إليه، والثقة بالنفس والاعتزاز بها مرتفعة أيضا . كما أن قيمة المتوسط الحسابي للمقياس عامة كانت عالية ، وأخذ توزيع استجابات عضوات العينة على المقياس شكل التوزيع المعتدل . لذلك عندما أجريت محاولة لمعرفة ما إذا كان لبعض المتغيرات

المستقلة تأثير على قيم مفهوم الذات ، لم يصل ارتفاع القيم الإحصائية مستوى يسمح للباحث بادعاء وجود علاقات ذات بال الجدول (8-14) .

تشير البيانات الإحصائية المذكورة أنفا الى أن مفهوم الذات عند المرأة الليبية المعاصرة - على مستوى العينة الحالية - مفهوم موجب . ويبدو كأنها تحررت من الكثير من المظاهر والصفات السلبية التي توصل بها المرأة العربية ، وتذكر ضمن تبريرات أسباب تخلفها، وتدهور أوضاعها . ولو كانت هذه البيانات تعكس حالة المرأة الليبية بصفة عامة، لأمكن القول إنها وصلت إلى مستوى عال من الإمكانيات والثقة بالنفس، مما يؤهلها للمشاركة الفعالة في تنمية مجتمعها . لكنها ، كما أشير أنفا بيانات عينة غير ممثلة للمجتمع الليبي، وتصلح للقول بوجود نسبة من النساء الليبيات ينطبق عليهن هذا الاستنتاج . وتبقى مهمة تحديد حجم النسبة وكيفية توزعها في المجتمع مجالاً للنقاش، وللأخذ وللعطاء، وللبحث والاستقصاء.

جدول رقم (8 — 13)

بعض الخصائص الاحصائية لفقرات ملامح مفهوم الذات

الفقرة	المتوسط	الوسيط	المنوال	التشتت
يبدو ما يمليه علي والداي من ممارسات مريحا	1.07	1	1	0.40
أتجنب تحمل المسؤوليات تفاديا للخطأ	1.31	1	1	0.63
أعرف أنني لست كاملة ولكن تعجبني نفسي	1.83	1	2	1.48
ما أن تواجهني مشكلة حتى أرتبك	1.27	1	1	1.39
ما أنا عليه من صفات سأكون في المستقبل	0.97	1	-	0.89
دائما أطلب العون من حولي في تحديد أهدافي وعند التخطيط لتحقيقها	1.36	1	1	1.45
أشعر أنني متميزة عن غيري في كثير من الأمور	1.27	2	2	0.85
أشعر بالتوتر حينما أقابل أشخاصا لأول مرة	1.32	1	1	0.62
أفضل أن أكون متواجدة مع الآخرين وليس بمفردي	1.74	2	2	0.57
أشعر بأنني غير كفئة للقيام بدور قيادي	1.19	1	2	1.52
أتجنب التواجد في الأماكن العامة والحفلات	1.45	2	2	0.66
أشعر بعدم القدرة على مسايرة زملائي في الأنشطة الاجتماعية	1.56	2	2	0.72
لا أعرف ما أود أن أحققه في المستقبل	1.62	2	2	0.62
ليست لي أهدافا واضحة أعمل لتحقيقها	1.21	1	1	0.69
أرغب في القيام بأعمال ولا أعرف كيف أبدأ	1.02	1	1	0.59
من الصعب أن أحدد بدقة ما سأجزه مستقبلا	1.08	1	1	0.63


تابع للجدول السابق

التشتت	المنوال	الوسيط	المتوسط	
0.61	2	2	1.77	مهما اعترضتني من عقبات فسأحقق أهدافي
0.69	1	1	1.29	أجد صعوبة في انجاز العمل الذي أبدأه
				على المرء أن يعالج الأمور بحسب تداعياتها ولا يضع خططا مسبقة ، التخطيط غير مفيد
0.66	2	2	1.47	أتمتع بحياة سعيدة
0.81	2	2	1.63	أشعر بالرضا والارتياح عن ظروفي الحياتية
0.66	2	2	1.43	أشعر أنني موفق في حياتي
0.83	2	2	1.34	أشعر أن ظروف حياتي في الماضي هي الأفضل
0.78	2	1	1.00	أشعر أن ظروف حياة زملائي أفضل مني
0.69	2	2	1.56	أعاني من مشاعر اليأس وخيبة الأمل
0.64	1	1	1.33	لا أحب أن ينتقدني آخرون
0.62	2	2	1.48	لا أنام في الليل بسهولة وأصاب بالأرق
1.41	2	2	1.77	أشعر أن الحياة جميلة ومليئة بالأشياء المفيدة
1.97	2	1	1.49	لو قدر لي أن أعيش من جديد لاخترت أن أكون شخصا آخر
0.039	2	2	1.98	المقياس كله ( جمع قيم جميع الفقرات)

جدول رقم (8 – 14)

العلاقة بين مفهوم الذات وبعض المتغيرات المستقلة

المتغير	قيمة مربع كا	مستوى الدلالة	درجة الارتباط الاسمي	درجة الارتباط الترتيبي
التعليم	12.59	0.25	0.232	- 0.013
السن	4.721	.060	0.251	- 0.123
الحالة الاجتماعية	13.49	0.04	0.239	0.112
العمل	7.43	0.11	0.179	- 0.020



## الإطار 8 – 2

المواطنون في الجماهيرية العظمى ذكورا واناثا أحرارا متساوون في الحقوق ، ولا يجوز المساس بحقوقهم . لا يجوز سلب أو تقييد حرية أي انسان أو تفنيشه أو استجوابه الا في حالة اتهامه بارتكاب فعل معاقب عليه قانونيا، وبأمر من جهة قضائية مختصة ، وفي الأحوال المدد المبينة في القانون. لكل مواطن وقت السلم حرية التنقل واختيار مكان اقامته ، وله مغادرة الجماهيرية العظمى والعودة اليها متى شاء.

المصدر : قانون رقم 20 لسنة 1991 بشأن تعزيز الحرية.

يرسم الفرد في ذهنه صورا نمطية عن أشياء كثيرة لها علاقة بحياته. فهو يرسم صورا ذهنية عن الآخر . قد يكون الآخر أشياء متنوعة ؛ فمثلا الآخر بالنسبة للرجل قد تكون المرأة ، وللمواطن هو الجار في قطر قريب أو بعيد ، وهو المختلف دينيا أو ثقافيا، وهو المختلف أيديولوجيا أو اهتماما وهكذا. ترسم تلك الصور بسبب مكونات ثقافية تتوارث عبر الأجيال، أو تطور وتبين عبر وسائل الإعلام ، أو بناء على ترشيدات وتعليمات قائد أو زعيم أو مفكر وهكذا. للمرأة صور يتم تكوينها من قبل الآخرين في جميع الثقافات؛ وهي صور متحركة عبر الزمن. تتفاعل وتتعاون عوامل كثيرة لرسم صورة ما ، ثم تنتقل عبر المجتمع وعبر الزمن ، تضاف إليها صفات ، وتلغى عنها أخرى. قد تكون تلك الصور موجبة وقد تكون سالبة. وتتأثر علاقات الفرد مع الآخر بناء على طبيعة الصور الذهنية التي يحتفظ بها.

رسمت للمرأة عبر المجتمعات وعبر التاريخ صور كثيرة ومختلفة ؛ رفعها بعضهم الى مصاف الآلهة ، وأنزلتها أخرى الى ما دون صورة الإنسان. وتقع صورها اليوم ما بين هذين النقيضين. تعرضت صورة المرأة العربية هي الأخرى

الى الكثير من التغييرات. جاءت عليها حقبة من الزمن لم تكن – بوصفها قادمة جديدا في الأسرة – مرحبا بها ؛ وقوبلت بدرجة عالية من العداء وصل إلى حد وأدائها حية. وبلغت على الطرف الآخر سدة الحكم والقيادة. وتأثرت صورها بطبيعة وبفلسفة الحكم ، كما تأثرت كثيرا باجتهادات مفسري النصوص الدينية ، وبدورها في المجتمع المحلي.

الذي يهمننا في هذا المقام صورة المرأة الليبية؛ وهي صور، وليست صورة واحدة. صورتها في الريف غير التي في البادية ، وغير صورتها في المدينة. ففي الوقت الذي يغطي فيه الرجل وجهه في منطقة من مناطق الريف الليبي ، تمشي المرأة سافرة الوجه. وعندما كانت المرأة لا تغادر منزلها إلا وهي ملفوفة في لحاف أبيض ولا يظهر من جسمها سوى عين واحدة ، تزاول المرأة في الريف أو في البادية عملها اليومي في الفضاء غير ملفوفة في لحاف. لذلك قد تنطبق الكتابات العربية التي تؤكد على دونية المرأة ودونية دورها على التي تعيش في مدينة، ولا ينطبق على تلك التي عاشت خارج حدود المدن. وبغض النظر عن هذا وذاك فمن المفيد الوقوف للصورة التي ترسمها المرأة في ذهنها عن نفسها وعن دورها في المجتمع . لذلك تضمنت استمارة الاستبيان فقرات خصصت للتعرف على الصورة التي رسمتها عضوات العينة عن المرأة، وعن دورها في المجتمع الليبي.

تقرر أن تبني هذه الصورة على ضوء عدد من الصفات والخصائص توزعت ما بين ثلاثين فقرة . ولتحديد درجة كل عضوة على هذا المقياس تجمع درجات الفقرات ؛ وعليه تكون الدرجة ( 66 ) هي الدرجة القصوى. وكما يتضح من الجدول رقم ( 8 – 15 ) فإن سيدة واحدة حصلت على الدرجة القصوى، كما حصلت أخريات على درجات قريبة من الدرجة النهائية. إلا أن الغالبية هي ( 64% ) تركزت درجاتهن بين القيمتين ( 35 ) و ( 46 ) . يعني هذا أن الصورة التي رسمتها الغالبية للمرأة جاءت موجبة ومتناسقة مع اتجاه الحداثة. إذ عبرت الفقرات عن طرفي نقيض؛ بإمكان أن يؤدي الأختبار إلى صورة سلبية ، أو إلى صورة موجبة . لكن ، كما يتضح من بيانات الجدول رقم ( 8 – 16 ) فإن قيمة

صورة المرأة الليبية؛  
وهي صور، وليست  
صورة واحدة. صورتها  
في الريف غير التي في  
البادية ، وغير صورتها  
في المدينة.

المتوسط الحسابي ( 1.41 )، وقيمة كل من الوسيط والمنوال ( 2 ) ؛ بمعنى أن توزيع العينة أخذ شكلاً يقارب شكل التوزيع المعتدل. حصل البعض على قيم متدنية ، والبعض على قيم عالية، وحصلت الغالبية على قيم في الوسط.

اختيرت فقرات المقياس لتمثل عدداً من المحاور التي ترتبط في العادة بصفة الحداثة، وبالطبع كما يصلح المقياس لتحديد درجة الحداثة فهي تقيس درجة التقليدية. شملت المحاور العمل وتولى المراكز القيادية ، والمقدرة العقلية والحق في التعليم بمختلف أنواعه ومستوياته، والحق في مزاوله الرياضة والتميز فيها، والعلاقة بالجسد ومجالات استخداماته أو استغلاله إعلامياً، والحق الخاصة بحرية الحركة ، وحرية الزواج بما في ذلك مع غير الليبيين وما يتعلق بهذا من حيث حصول الأطفال وكذلك الزوج على الجنسية، وتوزيع العمل داخل المنزل ، ومواقف تتعلق بعدد من القضايا التي حددت الثقافة للمرأة أدواراً سميت تقليدية. أعلى قيمة موجبة في اتجاه رسم صورة موجبة ( حداثية ) للمرأة هي ( 2 ) ، كما يتضح من المقاييس الإحصائية في الجدول ( 8 – 15 ) ، بلغت قيمة المنوال لعشرين فقرة ( 2). مما يعني أن الغالبية اختارت إجابة تناسب الصورة الحداثية. لكن المتوسط الحسابي هو المقياس الإحصائي الذي يقدم صورة أنسب للكيفية التي تتوزع بها العينة. وبالنظر إلى قيم المتوسط الحسابي للفقرات يتبين أنها غير متجانسة ؛ أي أنها اختلفت من فقرة إلى أخرى؛ أي أن نسب اللاتي أجبن في الاتجاه الموجب تباينت من حالة إلى أخرى . لذلك كلما ارتفعت نسبة غالبية الإجابات الموجبة ، اقترب المتوسط الحسابي للفقرة للقيمة ( 2 ) . وبتفحص قيم الجدول المذكور جاءت أعلى قيم المتوسطات الحسابية للفقرة ( ساهمت أغاني الكليب في الإساءة لمكانة المرأة ) ، ثم للفقرة التي تقدم فيها المرأة في الإعلان سلعة للجنس. مما يعني أن غالبية اللاتي ساهمن في هذه الدراسة غير راضيات عن تسويق جسم المرأة على أنه سلعة جنسية ، في مقابل تقديم صورة للمرأة تمثل تميزها في مجالات المعرفة والعمل والإبداع الفني مثلاً. ثم تأتي قيم العبارات الخاصة بحقها في التعليم ، وفي وجوب مشاركة الرجل في الأعمال المنزلية. لا تثير القيمة العالية بحق التعليم استغراباً ، إنما تمثل دعوة الرجل

للمشاركة في الأعمال المنزلية تغيرا هاما، وإذا ما انتشر بين شريحة واسعة من النساء فسيؤدي الى إحداث تغيير ذي بال في جانب هام لنسق القيم . ولكن في المقابل تثير بعض القيم العالية التي ارتبطت بعدد من القيم التقليدية تساؤلات كثيرة . فمثلا حصل المتوسط الحسابي للعبارة ( يحق للرجل ضرب الزوجة ليؤدبها ) على قيمة عالية . وبالمقابل جاءت قيم المتوسطات الحسابية لعدد من العبارات التي يفترض أنها ضمن حقوق المرأة منخفضة . من هذه المتعلقة بحق المرأة التي تزوجت بغير لبيي أن يحصل أبنائها على الجنسية الليبية وكذلك زوجها. والمعنى المختبىء وراء المثل الشعبي ( ظل راجل ولا ظل حيطة ) ، والعبارة التي تؤكد ضعف المرأة وأنها لذلك تحتاج للإستناد الى رجل.

تعرض المشرع الليبي لقضية زواج الليبية بغير الليبي ، وذلك في القانون رقم ( 3 ) من عام 1979 . وضعت شروط للخطوات التي يتبعها غير الليبي لحصوله على الجنسية الليبية نتيجة زواجه لسيدة لها الجنسية الليبية . ولأن غالبية هذه الزيجات تحدث مع رجال عرب فقد استثنى هؤلاء من الكثير من الشروط ، ونصت المادة الخامسة على حقه في تقديم طلب الجنسية إذا كان قد أقام في الجماهيرية لمدة أربع سنوات متتالية . ويحصل الأبناء على الجنسية بشرط الإقامة ثلاث سنوات. ويبدو أن غالبية أفراد العينة لم يسمعن بوجود هذا القانون لذلك عارضت نسبة عالية حصول الزوج غير الليبي أو أبنائه على الجنسية، أو أن هذه الغالبية تعارض فكرة زواج الليبية من غير الليبي من أصلها. ومع أن الزواج بين المواطنين العرب كان معروفا خلال مختلف العصور ، إلا أن النمط السائد هو زواج الرجل الليبي بالعربية وليس العكس. ثم انتشر خلال العقود الأخيرة من القرن الماضي زواج الرجل الليبي من غير العربية. ويحصل الأبناء في هذه الحالة على الجنسية دون مشاكل ، كما يجوز للزوجة الحصول على الجنسية الليبية بعد تنازلها عن جنسيتها الأصلية.

وتجدر الإشارة الى أن الإدارات المسؤولة عن تطبيق هذا القانون لم تتخذ إجراءات تخالفه وتفرضها على المواطنين . فقد حدثت في حالة قوانين أخرى أن

يعطي قانون تعزيز الحرية  
حق التنقل لجميع  
المواطنين ولا يشترط –  
في حالة المرأة – فكرة  
المحرم.

تلجأ الجهات المنفذة إلى إصدار تعليمات وإجراءات لم تنص عليها القوانين . فمثلا كان لزاما على المواطن الحصول على سمة المغادرة قبل سفره إلى خارج البلاد . تعباً استمارات خاصة، وترفق بعدد من المستندات كان من بينها بالنسبة للفتاة مهما كان عمرها ألا تسافر إلا بصحبة محرم . وكان على الوالد كتابة طلب يسمح فيه لزوجته ولابنته بمصاحبتها في السفر . تخالف هذه القاعدة المشار إليها في الإطار ( 8 – 2 ) . إذ يعطي قانون تعزيز الحرية حق التنقل لجميع المواطنين ولا يشترط – في حالة المرأة – فكرة المحرم . ومع ذلك عاش الليبيون حقبة من الزمن تحت رحمة إجراءات معقدة ابتدعها إداريون ، ثم ألغيت الإجراءات الخاصة بضرورة الحصول على إذن المغادرة، وألغيت معها ضرورة المحرم، إلا في حالتي العمرة والحج بسبب الشروط التي تفرضها حكومة السعودية.

تمثل حالة الموافقة على عبارة حق الرجل ضرب زوجته التمسك بقيمة كانت موجودة ومعروفة . عموماً ضرب الزوج لزوجته سلوك تعرفه جميع المجتمعات ، واتبعت الكثير من المجتمعات نشر إحصاءات سنوية لحالات الضرب هذه . إلا أن المرأة في مثل هذه المجتمعات لا تقبل أو توافق على هذا السلوك وتستهنه وتتعت الرجل الذي يقوم به بصفات سلبية.

#### جدول ( 8 – 15 )

بعض الخصائص الإحصائية لفقرات مقياس الصورة النمطية للمرأة

المتوسط الحسابي	الوسيط	المنوال	التشتت	
1.50	2	2	0.69	لا تصلح لتولي مراكز قيادية كأمين لجنة أو رئاسة إدارة شركة أو مصرف مثلاً
1.62	2	2	0.61	النظر إليها كمصدر فتنه والتعامل مع جسدها كعورة نوع من أنواع تحقير المرأة وإهانة لامكاناتها العقلية
1.35	2	2	0.78	متوسط ذكائها في الغالب أقل من متوسط ذكاء الرجل

1.92	2	1	1.56	لها الحق في مزاولة أي عمل ولا يوجد شيء اسمه مجال عمل رجالي وآخر نسائي
0.44	2	2	1.81	لها الحق في المساواة في التعليم بكل مستوياته وأنواعه
1.50	2	2	1.44	من الصعب أن تجمع المرأة المتزوجة بين العمل خارج المنزل وواجباتها الأسرية لذلك يقتصر العمل خارج المنزل على المرأة العزباء
0.58	2	2	1.69	يحق للرجل ضرب زوجته ليؤدبها

0.68	1	1	1.23	ارتداء الحجاب ليس من أركان الدين وعدد كبير من النساء اللاتي يرتدينه لا يعملون هذا تدينا وإنما مسابرة للضغوط الاجتماعية
1.01	2	2	1.60	الكثير من أسباب تخلف المرأة يمكن إرجاعه للمرأة نفسها ولمواقفها السلبية وتقاعسها عن المطالبة بحقوقها
0.49	2	2	1.81	يؤلمني أن تقدم صورة المرأة في الإعلام كسلعة أو رمز للأنوثة والجنس
0.68	2	2	1.44	إذا اقتنعت المرأة بقرار يخص حياتها ولم يوافقها الرأي أعضاء الأسرة يجب أن تصر على رأيها
0.67	1	1	1.03	من حقها وحدها تحديد عدد الولادات التي ستنجبها
0.55	2	2	1.71	في الوقت الحالي يجب أن

				يشارك الزوج زوجته في الواجبات والأعمال المنزلية
0.65	1	1	1.15	المثل الشعبي ظل راجل ولا ظل حيطه مثل سليم
0.69	2	2	1.47	قيادة المرأة للسيارة من شأنه أن يعرضها للمشاكل وللاتحراف ة
0.72	2	1	1.34	المرأة العاقلة تتنازل عن حصتها في ميراث الأرض لإخوتها الذكور

تابع للجدول السابق

0.56	1	1	1.43	مكانها الطبيعي المنزل وواجبها الوحيد العناية بزوجها وتربية أطفالها
0.22	1	1	1.00	لها الحق في مزاوله الرياضة ولكن في داخل أماكن خاصة بالنساء فقط
0.63	1	1	1.13	عليها أن تعمل كل ما في وسعها ويكون مقبولا اجتماعيا لكي تتزوج فالعنوسة صفة سلبية للفتاة
0.49	1	1	1.13	المرأة ضعيفة وهي تحتاج دائما للرجل للحصول على حقوقها
0.77	2	2	1.43	يجب أن يكون الطلاق من بين حقوق الرجل فقط
0.63	2	2	1.67	عندما تعمل الأم في خارج المنزل يجب على أعضاء الأسرة الذكور المساهمة في الأعمال المنزلية
0.33	2	1	1.91	ساهمت أغاني الكليب في الإساءة لمكانة المرأة بتقديمها كراقصة وكمستعرضة ومصدر للإثارة الجنسية

0.83	2	1	1.17	حق طبيعي أن يحصل أبناء الليبية المتزوجة من أجنبي على الجنسية الليبية
0.85	2	1	1.12	يجب أن يكون من حق الأجنبي المتزوج من ليبية الحصول على الجنسية الليبية
0.77	1	1	1.02	يمثل إعطاء المرأة الحق في أن تطلب الطلاق (الخلع) تهديدا لاستقرار الأسرة
0.71	1	1	1.21	اشتراكها في المنافسات الرياضية العامة عملا منافيا للآداب

تابع للجدول السابق

0.75	2	1	1.31	النشاط السياسي شأن من شئون الرجل ولا تصلح المرأة للمشاركة في هذا النشاط
0.82	2	2	1.48	الفروق الموجودة في المجتمع بين الجنسين سببها انتشار قيم ثقافية خاطئة ولا تعكس واقعا فعليا
0.34	1	1	1.10	للمرأة التي وصلت سن المسؤولية الاجتماعية ( 18 ) سنة الحق في تزويج نفسها دون شرط الولي الذكر

وتوضح بيانات الجدول رقم ( 8 – 16 ) العلاقة بين الصورة التي رسمت وعدد من المتغيرات. قيمة مربع كاف ( 187 ) الخاصة بمتغير السن قيمة كبيرة مما يدل على وجود فروق ذات دلالة عالية تزيد عن الواحد في الألف ، كما أن قيمتي معاملي الارتباط مرتفعتان. جاءت قيمة الارتباط الثانية سالبة ؛ مما يعني أن قيم صغار السن في العينة أكبر من قيم كبار السن. وهذا أمر متوقع فالصغار أكثر تأثرا بالتغير الاجتماعي الذي حدث في المجتمع الليبي. ثاني أعلى قيمة لمربع كاف في الجدول رقم ( 8 – 16 ) كان لمتغير العمل . وجاءت قيمة معامل الارتباط

الأولى ( الاسمية ) عالية جدا ، ولم تكن قيمة العلاقة مقيسة بمعامل الارتباط الترتيبي عالية ولكنها موجبة ؛ مما يعني أن صورة المرأة التي ترسمها المرأة العاملة هي الأكثر ايجابية من التي ترسمها الفئات الأخرى. الإحصاءات الخاصة بمتغير الحالة الاجتماعية هي الأخرى عالية ؛ وتعني القيمة السالبة لمعامل الارتباط الثاني أن الصورة الأكثر ايجابية هي التي رسمتها عضوات العينة اللاتي لم يتزوجن بعد. المقاييس الإحصائية الأصغر في الجدول المشار إليه آنفا هي الخاصة بالتعليم ، وكأن أثر التعليم في هذا الشأن ليس مهما ؛ بمعنى أن عضوات العينة المختلفات من حيث مستوى التعليم بمن في ذلك الأميات متفقات في نمط الصورة الذهنية المرسومة.

#### جدول رقم ( 8 – 16 )

العلاقة بين الصورة النمطية وبعض المتغيرات المستقلة

المتغير	قيمة مربع كا	مستوى الدلالة	درجة الارتباط الاسمي	درجة الارتباط الترتيبي
التعليم	12.59	0.25	0.232	- 0.013
السن	14.72	0.06	0.251	- 0.123
الحالة الاجتماعية	13.49	0.04	0.239	0.112
العمل	7.43	0.11	0.179	- 0.020

• ألغيت الكسور من القيم



الذي يراجع الصور التي تقدم فيها المرأة في الكثير من الروايات العربية، أنها تكاد تنحصر في أدوار تقليدية، وتعامل من قبل الآخر ضمن مفاهيم تقليدية

العوامل التي تعمل على إعادة إنتاج القيم التقليدية كثيرة ، ويمكن الإشارة ، بمناسبة التعرض لحالة انتشار التعليم ، إلى مجال الأدب وبخاصة الرواية . يلاحظ الذي يراجع الصور التي تقدم فيها المرأة في الكثير من الروايات العربية، أنها تكاد تنحصر في أدوار تقليدية ، وتعامل من قبل الآخر ضمن مفاهيم تقليدية ( الزيات ، 1993 ) . فهي زوجة وأم ومدبرة منزل ، وليس في هذا ما يعيب . لكن عندما يقدم المولود الذكر على أنه ( عزوة ) ، وأنه الوارث والمحافظ على اسم العائلة ، وعلى الزوجة إنجاب الذكور، والاقابلت مستقبلا غير مشرق ، وأن هذه مسؤوليتها، لذلك يبحث الزوج الذي لم يحصل على وريث ذكر عن زوجة ثانية. تقدم الزوجة – في أغلب الأحيان – إنسانة مطيعة، ينحصر همها في إرضاء زوجها، وإنجاب أكبر عدد من الأبناء . وعليها أن تقبل بأن يتزوج زوجها سيدة أخرى أو أكثر. لاشك أن انتشار التعليم بين الإناث ، ثم ارتفاع مستواه سيقود إلى ارتفاع معدل اطلاق النساء في مجال الأدب . ويتوقع أن ترتفع نسبة التأثر بالقيم التي تحملها هذه الكتابات بين الفئة المتعلمة من النساء. لا تتوافق بيانات الجدول السابق مع سياق هذه الاستنتاجات النظرية ، فلم يكن للتعليم كبير أثر بالنسبة لصورة المرأة الذهنية . فهل انتشار التعليم لا يقود أوتوماتيكيا إلى انتشار القراءة ؟ أم أن القارىء لا يتأثر كثيرا بما يقرأ ؟ أم توجد أسباب أخرى؟

### الاطار 8 – 3

يجوز للرجل أن يتزوج بزوجة أخرى بأذن تصدره المحكمة المختصة بعد التأكد من ظروفه الاجتماعية وقدرته المادية والصحية. كما يجوز للرجل المطلق الزواج بعد أثبات طلاقه من زوجته الأولى وفقاً لأحكام هذا القانون.

المصدر: المادة ( 13 ) ، قانون رقم (10) لسنة 1984م بشأن الأحكام الخاصة بالزواج والطلاق وآثارهما

عدد من أشهر الروايات الأدبية تنقل إلى مسلسلات تذاع ضمن برامج الفضائيات. تضاف عند عملية النقل هذه مواقف وتحسينات وزيادات للتشويق والترويج. تؤكد هذه في الغالب قيم الثقافة التقليدية ؛ فيقدم الزوج مثلا وقد تزوج بزوجة ثانية وثالثة ثم رابعة، تصور الزوجات الأربع وهن يتسابقن لإرضاء الزوج، والتودد له، وتقبل إهاناته . روايات أخرى تختزل المرأة في الجسد والإغراء والجنس. هذا النوع من الرسائل لا يناسب مستوى التطور المعرفي الذي تم الوصول إليه في الوقت الحاضر ، كما لا يناسب – من باب أولى – مسيرة التحديث ولا مفاهيمها أو أهدافها .

عدد من أشهر الروايات الأدبية تنقل إلى مسلسلات تذاع ضمن برامج الفضائيات. تضاف عند عملية النقل هذه مواقف وتحسينات وزيادات للتشويق والترويج. تؤكد هذه في الغالب قيم الثقافة التقليدية ؛ فيقدم الزوج مثلا وقد تزوج بزوجة ثانية وثالثة ثم رابعة، تصور الزوجات الأربع وهن يتسابقن لإرضاء الزوج، والتودد له، وتقبل إهاناته . روايات أخرى تختزل المرأة في الجسد والإغراء والجنس. هذا النوع من الرسائل لا يناسب مستوى التطور المعرفي الذي تم الوصول إليه في الوقت الحاضر ، كما لا يناسب – من باب أولى – مسيرة التحديث ولا مفاهيمها أو أهدافها .

نسبة عالية من المواطنين يتابعون برامج المسلسلات حيث تعد هذه أهم مجالات الترفيه المتوفرة محليا وبخاصة بالنسبة للمرأة . وعليه يمكن القول أن النساء متعلمات وغير متعلمات يطلعن على القيم المتضمنة في الأدب العربي. وبذلك يمكن تفسير – ولو جزئيا – تدني قيم أثر التعليم في الجدول المتضمن لعلاقة صورة المرأة الذهنية ببعض المتغيرات المستقلة .

تؤدي المرأة الدور الرئيسي في عملية نقل القيم إلى آخرين ، وبعبارة أخرى تكون المرأة أهم عناصر إعادة نفس القيم التقليدية.

الاستمرار في تقديم القيم المشار إليها أنفا وتجميلها وترويجها وبخاصة عبر برامج وسائل الإعلام المختلفة، وبخاصة برامج الإذاعة المرئية، يساعد مع عوامل أخرى على إعادة إنتاج نفس القيم التقليدية. يتشرب الأفراد القيم ويقبلون بها ويقنعون آخرين بأهميتها . ومن المناسب التذكير بأن المرأة تؤدي الدور الرئيسي في عملية نقل القيم إلى آخرين ، وبعبارة أخرى تكون المرأة أهم عناصر إعادة نفس القيم التقليدية. لكن إذا اتخذت موقفا معاديا لتلك القيم فستتوقف عملية إعادة الإنتاج المشار إليها أنفا ليحل محلها نسق لقيم مستمدة من أنساق أخرى. قد تصلح الأخرى أن يطلق عليها حديثة، وقد لا تستحق صفة من هذا النوع .

أتاحت العولمة، وبخاصة بالجانب المتعلق بانتقال التجارب والخبرات والبيانات والمعلومات لمختلف شعوب العالم فرصة غير مسبوقة في مجال إمكانية التقليد، والاستعارة، والمشاركة في الإنتاج . لذلك أصبح انتقال القيم الثقافية من ثقافة إلى أخرى أمرا سهلا. ساهم في هذا العملية برامج الفضائيات، وشبكة الانترنت، وكذلك تقنيات الهاتف المحمول. إلا أنه من المناسب التنبيه على أن عملية الانتقال المشار إليها لا تسير في الواقع في طريق ذي اتجاهين ، وإنما تسير باستمرار أو في معظم الأحيان في طريق ذي اتجاه واحد. الثقافة التي تصدر الى الآخرين وتؤثر على أنساق القيم الأخرى تنتمي إلى المجتمع الأقوى اقتصاديا وعلميا . ينتمي هذا النوع من المجتمعات إلى ما يطلق عليه البعض بالعالم الأول . تنتسب الثقافات المستقبلية الى مجتمعات العالم الثالث. تنتقل الكثير من الخصائص بسهولة ، ولا يتطلب هذا الأمر تعقيدات ولا مجهودات مضمّنية. ويبدو هذا واضحا في انتقال المواد والمعدات والعادات الاستهلاكية . ويشترك الرجل المرأة في نشر ثقافة الاستهلاك ، كما ساهمت البرامج الدعائية التي تبث ضمن برامج الفضائيات في سرعة نشر هذه الثقافة ، واتساع نطاقها . وتشير بيانات التبادل التجاري أن العرب من بين أهم المستوردين ، وأن الأسواق العربية مفتوحة أمام جميع الأسواق، ولجميع ما يدخل ضمن المواد الاستهلاكية. ولا يختلف الليبيون في هذا الشأن عن بقية العرب.

قد يكون قفل  
الأبواب أمام الوافد من  
مواد وخصائص ثقافية لم  
يعد ممكنا ، لكن الممكن  
هو توظيف العقل  
للاختيار من الوافد .

قد يكون قفل الأبواب أمام الوافد من مواد وخصائص ثقافية لم يعد ممكنا ، لكن الممكن هو توظيف العقل للاختيار من الوافد . إلا أن الذي حدث حتى الآن هو أن الإقبال الكبير على المستورد خفف أو حتى غيب العقل، فاقترصر الاقتباس — بالنسبة للغالبية — على التقليد . وعليه فلا تعني عملية تغيير نسق القيم التقليدية بغيرها التحول نحو الأفضل . إلا أن الصورة النمطية للمرأة بناء على المقياس في الدراسة الحالية تقترب كثيرا من الصورة المثالية للمرأة في المجتمع الحديث . من المفيد التذكير أنه ليس بالإمكان تعميم هذه النتائج على المجتمع الليبي . إذ تنقيد هذه النتائج بحدود العينة التي سبق وصفها في بداية هذا الفصل. لكن ، ومع ذلك تقدم مؤشرات لما تتصوره شريحة من النساء الليبيات . ويمكن

توظيفها في دراسات أخرى على نطاق واسع للوقوف على خصائص الصورة النمطية عند المرأة في المجتمع الليبي ، ليصبح التنبؤ بخصائص التنشئة الاجتماعية لما يتصل بالمرأة ، وصفات امرأة المستقبل ممكنا.

## التحديث والحداثة

يقود التحديث على مستوى المحيط إلى الحداثة ، التي يعبر عنها البعض بالتحديث على مستوى الشخصية هو أحد أهم الفروض التي دارت حولها الكثير من دراسات التحديث. يمثل الذي ذكر آنفا وجهة نظر، وتوجد وجهات نظر أخرى من بينها : تلك التي تشترط أن يتكاثر أفراد يصنفون بذوي الشخصيات الحديثة قبل أن يتحول المجتمع إلى حالة المجتمع الحديث. ينطلق البحث الميداني الحالي من التصور الأول؛ ويرجع السبب في اتخاذ الموقف النظري هذا لطبيعة ما تم في المجتمع الليبي خلال نصف القرن الأخير. أشير في مكان سابق إلى أن مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي نفذت خلال العقود الأخيرة أحدثت تغييرات جذرية على مستوى المحيط ، والخدمات، والمقتنيات ، وعلاقة الفرد بالتكنولوجيا. لم يكن في حالة التجربة الليبية عدد كاف من المواطنين الذين تتوفر فيهم صفة الحداثة، بحيث تقود أنشطتهم إلى إحداث تغييرات جذرية يمكن وصفها بالتحديث .

استخدم في وسيلة جمع البيانات مقياسان لتحديد درجة حداثة كل مشاركة في الدراسة الميدانية. أخذ الأول شكل سؤال يهدف إلى التعرف لرأي عضوات العينة بالنسبة لعدد من القضايا الرئيسية ، بحيث توضح المشاركة أيما من الأزمنة ( الماضي والحاضر والمستقبل ) كانت حالة المجال أفضل . خصص للماضي درجة واحدة ، وللحاضر درجتان ، وثلاث درجات إذا كان المستقبل هو الأفضل. لذلك فإن القيمة الأدنى هي ( 1 )، والقيمة الأعلى ( 3 ) . يوضح الرسم البياني : الشكل 8 – 9 الكيفية التي توزعت بها المتوسطات الحسابية. يبدو أن هناك اتفاقا بين عضوات العينة على أن حالة الماضي بالنسبة للقضايا المتصلة بالأخلاق كانت الأفضل . فمثلا حصلت حالة ( الأخلاق العامة ) بمتوسط حسابي ( 1.09 ) على أقل قيمة بين المتوسطات الحسابية. وكأن الجميع اتفق على أن الماضي كان هو الأفضل. تأتي بعد ذلك ( أخلاق صغار السن ) ، ثم ( أخلاق المرأة ). أتت بعد هذه

يقود التحديث على مستوى المحيط إلى الحداثة ، التي يعبر عنها البعض بالتحديث على مستوى الشخصية هو أحد أهم الفروض التي دارت حولها الكثير من دراسات التحديث.

المتوسطات الصغيرة الثلاثة ( العلاقة مع الجيران ) ، و ( الشعور بالأمن ) ، ثم ( فرص الحصول على عمل ) . كانت القيمة الأعلى للمتوسط الحسابي بين هذه المجالات الثلاثة الأخيرة ( 1.47 ) . يعني هذا أن حالة الماضي – بالنسبة للمجالات الثلاثة الأخيرة – هي الأفضل . حصل مجال ( توفر وسائل الترفيه ) على متوسط حسابي بلغ ( 2.22 ) ، حصلت ( مكانة المرأة في المجتمع ) ، علي ثاني أعلى قيمة، ثم ( الحرية الشخصية ) . تجاوزت قيمة المتوسط الحسابي لكل من هذه المتوسطات الدرجة ( 2 ) ، مما يشير إلى أن النسبة الكبرى من عضوات العينة ترى أن الحاضر أفضل من الماضي ، وتطلعت نسبة منهم نحو المستقبل، وتوقعن أن مستوى القضية أو حالتها ستكون الأفضل .

#### شكل ( 8 – 9 )

تقييم بعض المجالات عبر الأزمنة: الماضي والحاضر والمستقبل

المتوسط الحسابي	المجال
1.71	مستوى التعليم
184	العناية الصحية
1.88	الدخل
1.47	فرص الحصول على عمل
1.66	فرص الحصول على قرض
1.09	حالة الأخلاق العامة
1.14	أخلاق صغار السن
1.21	أخلاق المرأة
2.09	مكانة المرأة في المجتمع
1.57	العلاقة في داخل الأسرة
1.30	العلاقة مع الجيران
1.46	الشعور بالأمن في داخل المجتمع
2.07	توفر الحرية الشخصية
2.22	توفر وسائل الترفيه

يرى المتخصصون في دراسة التحديث أن التطلع نحو المستقبل من بين مؤشرات الحداثة. ويتوقع المراقب بالنظر الى مسيرة التحديث الليبية ، ولما حققه هذا المجتمع في هذا المجال، أن تأتي المتوسطات المشار إليها في الشكل ( 8 – 9 ) أعلى من القيمة ( 2 ) ، وقريبة من القيمة ( 3 ) . كما أن غالبية عضوات العينة من فئة صغار السن ، والتطلع نحو المستقبل هو من بين خصائص فئة العمر هذه. وإذا جاءت النتائج عكس هذه التوقعات فهذا مؤشر على انتشار درجة عالية من الشعور بالإحباط. فهل يرجع انتشار هذا الشعور في المكان الأول لما يعايشه الفرد وما يشاهده عن قرب . قد يجد المرء مبررا لاتفاق الغالبية على أن مستوى التعليم في الماضي كان الأفضل . إذ لم تعد حالة تردي مستوى التعليم خافية على أحد ، وتفشي ظاهرة الغش في الامتحانات تعرفها كل أسرة . أما بالنسبة للخدمات الصحية فقد يتطلب الأمر أكثر من تفسير . لم تصل معظم عضوات العينة إلى مرحلة العمر التي تحتاج فيها لخدمات صحية متقدمة تتناسب وأمراض تقدم السن ، ومع ذلك لم تحصل الخدمات الصحية على تقييم موجب . لا يتوقع أن يكون مثل هذا التقييم مرتبطا بتجارب شخصية ، اللهم إلا إذا وجد في كل حالة شخص قريب عانى من مشاكل محلية ، أو اضطر لطلب العلاج في تونس أو الأردن . ومع أنه على المستوى النظري لا يتوقع أن تكون الخدمات الصحية في هذين القطرين العربيين أفضل من تلك المتوفرة محليا ، إلا أن سيل طالبي العلاج من الليبيين في هذين القطرين لا يكاد ينقطع ، ومعدلاته في ارتفاع مستمر .

مقياس الحداثة الثاني مقياس سبق توظيفه في دراسات محلية كثيرة ( التير، 1992 ) ، وهو يتكون من ( 21 ) فقرة تعكس أهم خصائص الحداثة من عقلانية، وتوظيف المعرفة العلمية، الى القبول بمبدأ المساواة بين الجنسين الخ... وتتراوح قيم الأفراد على هذا المقياس بين ( صفر و 44 ) . وتوضح البيانات الواردة في الجدول رقم ( 8 – 17 ) ، الكيفية التي توزعت بها عضوات العينة على قيم مقياس الحداثة . وكما يبدو من بيانات الجدول المذكور حصلت الغالبية ( 62% ) على قيم بين ( 28 و 34 ) درجة. كما كانت نسبة اللاتي تجاوزن هذه المعدلات ( 14% ). وتعكس هذه البيانات أن أعضاء العينة توزعت بين جميع القيم

المحتملة للمقياس . فما هي الأسباب وراء هذا التشتت ؟ ولماذا لم يحصل الجميع على نفس القيمة، أو على قيم متقاربة ؟ وبعبارة أخرى ما هي الأسباب وراء هذا النمط من توزيع العينة؟ وبعبارة أخرى ما هي المتغيرات التي قد تكون مسؤولة عن مثل هذا التوزيع ؟ كما هو متوقع ، تم التفكير في المتغيرات التي توظف في مثل هذه الحالات مثل : السن ومستوى التعليم والحالة الاجتماعية وهكذا . وتوضح بيانات الجدول رقم ( 8 – 18) العلاقات بين قيم مقياس الحادثة لعضوات العينة وعدد من المتغيرات الرئيسية.

تجاوزت قيمة كاف تربيع الخاصة بالتعليم ( 444 ) ، وهذه قيمة عالية جدا ؛ مما يدل على أن للتعليم دورا مهما في التمييز بين الناس بالنسبة لاكتساب خصائص الحادثة. كما توضح قيمتا الارتباط العاليتان وجود علاقة قوية بين الحادثة والتعليم. وتشير القيمة الموجبة للمقياس الترتيبي للارتباط إلى أنه كلما ارتفع تعليم الفرد، ارتفعت درجته على سلم الحادثة ، وهذا أمر متوقع. نفس الملاحظة تصدق بالنسبة لمتغير السن؛ وكذلك تبدو العلاقة قوية . إلا أن الأمر الملفت للانتباه تلك العلاقة الموجبة، التي تبدو لأول وهلة أن كبار السن أكثر حادثة. لكن وبالرجوع إلى الكيفية التي توزعت بها الأعداد ، فإن قيم الحادثة الكبرى تحصلت عليها عضوات العينة اللاتي تراوحت أعمارهن بين العشرين والأربعين سنة. بينما كانت النسبة الكبرى لفئة العمر فوق الأربعين سنة في خانة درجة حادثة منخفضة.

مع أن قيمة مربع كاف بالنسبة لمتغير الحالة الاجتماعية لم تتجاوز ( 86 ) وتقل كثيرا عن قيمتي التعليم والسن ، فإن دلالتها المعنوية تجاوزت ( 0.0001 ) . لذلك جاءت قيمة الارتباط ( 0.533 ) هي الأخرى عالية. وتشير القيمة الموجبة لدرجة الارتباط الثانية إلى أن قيم الحادثة الدنيا كانت من نصيب ربوات البيوت، وأغلبهن – بالنسبة للعينة – في فئة كبار السن . ليست القيم الإحصائية لمتغير العمل بنفس مستوى تلك الخاصة بالتعليم أو بالسن، ومع ذلك فدلالاتها المعنوية عالية . وتعكس علامة السالب المصاحبة لقيمة النوع الثاني من أنواع الارتباط أن مجموعة العاملات حصلن في المتوسط على قيم تقل عن تلك التي حصلت عليها فئة الطالبات.

التعليم والسن هما أهم عاملين  
في تحديد درجة حداثة الفرد  
في المجتمع الليبي سواء أكان  
رجلاً أم امرأة

وعموماً ، يمكن القول إن المقاييس الإحصائية لجميع المتغيرات التي وردت في الجدول رقم (8 – 18) عالية ، مما يعني أن لجميعها أثراً على المتغير التابع وهو هنا الحدأة . ولكن لابد من التأكيد على قضيتين : ( 1 ) وجود علاقات قوية بين المتغيرات المستقلة المستخدمة، أي بمعنى أنها لا تعمل مستقلة عن بعضها، وبخاصة بين متغيري السن والتعليم؛ فمعدلات التعليم أعلى بين صغار السن . وبعد الانتشار الواسع للتعليم أصبح السقف العلوي لفئة صغار السن التي يحصل فيها على الشهادة الجامعية . ( 2 ) لا تزيد الدلالات الإحصائية عن قواعد ارتكاز لاتخاذ قرار بشأن وجود علاقة . ويبقى تقدير أهمية العلاقة للمناقشة النظرية، والبحث عن تبريرات منطقية لتحديد طبيعة العلاقة بين المتغيرات المختلفة . ومع ما ذكر آنفاً، يظل التعليم والسن هما أهم عاملين في تحديد درجة حداثة الفرد في المجتمع الليبي سواء أكان رجلاً أم امرأة . وهي نتيجة تتوافق مع ما تم التوصل إليه في أكثر من دراسة ميدانية في المجتمع الليبي ( التير – 1992 ؛ جدر، 1996 ) .

#### جدول (8 – 17)

##### بعض الخصائص الإحصائية لفقرات التحديث

الفقرة	المتوسط	الوسيط	المنوال	التشتت
المرتب حق حتى لو لم يرق المواطن بعمل	1.19	1.00	1.00	0.70
يجب أن يعمل الفرد باستمرار لتحسين مستواه الاقتصادي	1.91	2.00	2.00	0.38
باستمرار الماضي أفضل من الحاضر والحاضر أفضل من المستقبل	0.92	1.00	1.00	0.72
الأفضل أن تتحصر علاقات الفرد مع الذين يتفق معهم في الرأي	1.33	1.00	1.00	0.59
تنظيم الأسرة أمر ضروري	1.76	2.00	2.00	0.57
يجب التثبث بالرأي دائماً	1.31	1.00	2.00	0.68
على الطالب التخصص في المجال الذي يختاره والده	1.60	2.00	2.00	0.69
عند الحاجة لا يجد المرء الأبناء قبيلته عند الشدة	1.25	1.00	1.00	0.72
الأفضل أن يختار لوظيفة صاحب الولاء وليس صاحب أفضل خبرة	1.63	2.00	2.00	0.67
التخطيط غير مفيد ولا لزوم له	1.10	1.00	1.00	0.74

1.78	2.00	2.00	1.48	بعض الأمراض تتطلب الإستعانة بالمشائخ
0.61	2.00	2.00	1.56	لا بأس أن تتراأس المرأة مجموعة رجال
0.72	2.00	2.00	1.45	على المرء العمل باستمرار لتحسين دخله حتى لو اضطر الى السفر بعيدا
0.29	1.00	1.00	1.10	يجب أ لا تسافر المرأة الى الخارج الا مع محرم

#### تابع للجدول السابق

0.29	1.00	1.00	1.10	يجب أ لا تسافر المرأة الى الخارج الا مع محرم
0.78	2.00	2.00	1.20	يتميز الرؤساء بقدرات تميزهم عن بقية الناس
0.59	1.00	1.00	1.36	يمكن تأجيل ما لم ينجز اليوم الى غد
0.63	2.00	2.00	1.54	ن يعمل الفرد باستمرار لتحسين مستوى سكنه
0.42	2.00	2.00	1.88	يجب احترام الرأي الآخر
0.83	2.00	2.00	1.28	زيارة الأضرحة عادة مفيدة
0.41	2.00	2.00	1.89	للأنثى الحق في التعليم الى أعلى مستوياته
1.63	2.00	2.00	1.48	جميع الظواهر يمكن دراستها وفهمها بواسطة المنهج العلمي
0.55	2.00	2.00	2.00	المقياس كله

#### جدول رقم ( 8 - 18 )

العلاقة بين مقياس الحداثة وبعض المتغيرات المستقلة

المتغير	قيمة مربع كا*	مستوى	درجة الارتباط	درجة الارتباط
---------	---------------	-------	---------------	---------------

الترتيب	الاسمي	الدالة		
0.872	0.816	000	444	التعليم
0.714	0.816	000	438	السن
0.416	0.533	000	86	الحالة الاجتماعية
- 0.196	0.521	000	81	العمل

• ألغيت الكسور من القيم

×

#### الإطار 8 – 4

يقوم حجر الزاوية في النظام الأبوي (والأبوي المستحدث) على استبعاد المرأة، من هنا كان العداء العميق والمستمر في هذا المجتمع للمرأة ونفي وجودها الاجتماعي كإنسان، والوقوف بوجه كل محاولة لتحريرها، حتى عند رفع شعار تحرير المرأة. هذا المجتمع لا يعرف ذاته إلا بصيغة الذكورية وصفتها. انه مجتمع ذكوري لا وظيفة فيه للأنثوية الا تأكيد تفوق الذكر وتثبيت هيمنته. من هنا كانت العقبة المركزية في وجه التغيير الديمقراطي الصحيح في هذا المجتمع.

ففي غياب المساواة بين الرجل والمرأة يغيب مبدأ المساواة في المجتمع ككل

المصدر ، هشام شرابي ، المجتمع الأبوي واشكالية تخلف المجتمع العربي

يعتمد العرض المقدم في الجزء الأخير من التقرير على نتائج دراسة مسحية. وهي دراسة ميدانية استقت بياناتها من أفواه النساء أنفسهن ، وتهدف الى تسليط الضوء على جوانب لشخصية المرأة، وعلى بعض اتجاهاتها ، وعلى بعض تطلعاتها ، وعلى بعض آرائها. النتائج لا تؤيد النتيجة التي توصل إليها هشام شرابي المبينة في ( الإطار 8 - 4 ) . العينة التي استقت من أفواهها البيانات غير احتمالية وغير ممثلة ، ومع ذلك فإن لمثل هذا النوع من العينات فوائد كثيرة لعل أهمها توجيه الأنظار الى قضايا مهمة ، وإلى زوايا تحتاج الى المزيد من العناية لوصفها وصفا مناسباً، ولفهمها. رسمت للمرأة الليبية - عبر العصور - صوراً متعددة ، وقد أشير إلى بعضها في الجزء الخاص بالمرأة عبر التاريخ . لكن الصورة التي من المناسب التوقف عندها لغرض المقارنة هي التي رسمت خلال النصف الأول من القرن العشرين . أعد أغلب الكتابات التي قامت بهذه المهمة صحفيون أجانب استهوتهم أخبار المعارك التي خاضها الليبيون ضد الغزو الإيطالي ، وكتابات عدد من الرحالة الغربيين . اهتمت كتابات محدودة بدورها في المعارك الحربية وتركز - إلا في بحالات استثنائية محدودة - في أدوار مساندة وخلف الخطوط الأمامية. لكن أغلب الكتابات أظهرتها امرأة بسيطة، تعيش حياة قريبة من حياة الجماعات البدائية ، ولا تكاد تعرف شيئاً عما يجري خارج محيطها الجغرافي المباشر. ودون التوقف لمناقشة هذه الصورة ، أو وضعها في إطارها الاجتماعي بإرجاعها لحالة المجتمع كله ، فإن مرحلة التغيير التي مر بها المجتمع الليبي خلال النصف الثاني من القرن العشرين غيرت ملامح المرأة تغييراً كاملاً. تقدمت التشريعات مسيرة التغيير فأقر مبدأ المساواة الكاملة بين الجنسين في الحقوق وفي الواجبات ، لذلك تعاضم إقبال المرأة على التعليم ثم على المشاركة في النشاط الاقتصادي، بحيث أمكن القول إن معدلات الأمية بين النساء اللاتي بلغن خمسين سنة أو أقل لا تكاد تذكر . كما تساوت نسب الإناث مع نسب الذكور في جميع مراحل ومستويات التعليم . وارتفعت نسبة الإناث في القوى العاملة بحيث تجاوزت مستوى ( 30% ) . ودخلت المرأة مختلف مواقع العمل ، وإن تركزت غالبية الناشطات اقتصادياً في مجالي التعليم ثم الصحة.

غيرت مرحلة التغيير التي مر بها المجتمع الليبي خلال النصف الثاني من القرن العشرين ملامح المرأة تغييراً كاملاً. تقدمت التشريعات مسيرة التغيير فأقر مبدأ المساواة الكاملة بين الجنسين في الحقوق وفي الواجبات ، لذلك تعاضم إقبال المرأة على التعليم ثم على المشاركة في النشاط الاقتصادي، بحيث أمكن القول إن معدلات الأمية بين النساء اللاتي بلغن خمسين سنة أو أقل لا تكاد تذكر

لكل ما تقدم يتوقع أن تغييرات هامة حدثت في الصورة النمطية للمرأة نتيجة للتغير الذي حدث في مجالات أدوارها الاجتماعية ، ومكانتها الاجتماعية ، ونسق القيم المرتبط بها . وكان من المفيد التأكد من حدوث تغييرات هامة بالفعل ، ثم التعرف لمدى هذه التغييرات . ولأن الاكتفاء بالبيانات الرسمية لا يؤدي إلى رسم الصورة الفعلية للمرأة، نفذت دراسة مسحية بهدف استكمال ما قد يكون قد نقص. وفرت نتائج الدراسة المسحية بيانات تشير إلى أن المرأة في المتوسط أخذت بالكثير من أسباب الحداثة ، وان حافظت على بعض القيم التقليدية . كما أمكن القول بأن المرأة في المجتمع الليبي ليست مغبونة ، ولا تشعر بالدونية، وتقبل بمبدأ المساواة مع المحافظة على تقسيم العمل مع الرجل المبني على فروق بعضها بيولوجي وبعضها ثقافي. تنتسب نسبة عالية من عضوات العينة لأسر محدودة الدخل ، لكن ليس هذا لأنهن رئيسات أسر، وبالتالي يمكن استحضار الأدبيات الدولية التي تتحدث عن تأنيث الفقر . فلا يوجد ما يفيد في البيانات الامبيريقية أن الانتساب إلى الأسر محدودة الدخل إنما كان بسبب النوع . ومع أن غالبية عضوات العينة صنفن ضمن الأسر محدودة الدخل فإن نسبة غير بسيطة أجبن بأن الدخل بصفة عامة مناسب . وعموما في المجتمع الذي يحصل فيه المواطن على دعم مناسب في المجالات الحيوية للحياة لا يفسر تدني الدخل بنفس الكيفية التي لا يحصل فيها المواطن على نفس الدعم. لذلك ، يفترض أن تراعى هذه الحقائق عندما تتبنى الدولة سياسات اقتصادية تعتمد إعادة الهيكلة ، وإلا تدهورت أحوال الكثيرين ودخلوا مرحلة الفقر المؤقت ، وقد تطول ويدخل أعضاؤها ضمن فئة الفقراء أو حتى فئة الفقر المدقع.

وعموما سيعتمد الشكل الأخير الذي ستبدو عليه المرأة في المجتمع الليبي على درجة وعيها بذاتها ، ودرجة إيمانها بدورها ، وقدرتها على الاستفادة من مقومات المرحلة الحالية التي تميزت ببيئة مواتية للارتفاع بمستوى المرأة في الريف أو

وعموما سيعتمد الشكل الأخير الذي ستبدو عليه المرأة في المجتمع الليبي على درجة وعيها بذاتها ، ودرجة إيمانها بدورها ، وقدرتها على الاستفادة من مقومات المرحلة الحالية التي تميزت ببيئة مواتية للارتفاع بمستوى المرأة في الريف أو في المدينة . أزالت التشريعات من طريقها جميع أشكال التمييز أو التحيز أو الظلم. لكن خصائص ثقافية كثيرة لم تقبل بما تدعو إليه التشريعات

الجديدة لا تقبل التغيير الذي حدث، لا زالت هذه موجودة عند غالبية الرجال ولدى نسبة من النساء.

أنشطة رسمية وأخرى غير رسمية يجب أن تبذل لتتقبة النسق الثقافي بما يتضمنه من خصائص ثقافية لا تشجع تحرر المرأة ومشاركتها النشطة في الحياة الاقتصادية. ستعتمد هذه الأنشطة في المكان الأول على المرأة نفسها. إذا أرادت المرأة أن تنجح البرامج المبنية على التشريعات الجديدة فعليها العمل بجد ، والبحث عن وسائل لتوحيد جهوداتها، وأن تنجح في وضع استراتيجية لتغيير تلك المفاهيم التي تشدها إلى الخلف، واستبدالها بتلك التي تساعد على السير إلى الأمام للمساهمة في بناء مستقبل المجتمع برجاله ونسائه.

## المراجع

### أ - باللغة العربية

- بركات ، حلیم ، " النظام الاجتماعي وعلاقته بمشكلة المرأة العربية" ، في كتاب أعمال ندوة المرأة ودورها في حركة الوحدة العربية، ط 3 ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، 1993 .
- بركات ، حلیم ، المجتمع العربي في القرن العشرين، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية للعام 2004، عمان : مطبعة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002،
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام 1996، نيويورك : منشورات جامعة أكسفورد ، 1996.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام 1997 ، نيويورك،: منشورات جامعة أكسفورد ، 1997.
- البصام ، دارم ، "التنمية البشرية وأنظمة التعليم والأنماط التقانية في الوطن العربي"، أعمال ندوة التنمية البشرية في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1995.
- بعيو ، مصطفى عبد الله، " بعض الملامح التاريخية عن ليبيا" ، بنغازي : المطبعة الأهلية، 1966.
- التير ، مصطفى عمر ، مسيرة تحديث المجتمع الليبي : مواءمة بين القديم والجديد، بيروت : معهد الإنماء العربي ، 1992.
- التير، مصطفى عمرن العنف العائلي ، الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 1997.
- التير ، مصطفى عمر ، الأوضاع المعيشية لذوي الدخل المحدود في المجتمع الليبي : دراسة امبيريقية ، بيروت: المتحدة للكتاب الجديد ، 2001.

التير ، مصطفى عمر ، " نصف قرن من التعليم الجامعي: ملاحظات وخواطر" ،  
مجلة الجامعي ، العدد 9 ، 2005.

جامعة الدول العربية ، التقرير العربي الموحد لرصد جهود الدول العربية في  
النهوض بأوضاع المرأة ( 1995 – 2005 ) ، القاهرة : منشورات جامعة الدول  
العربية ، 2005.

جدور، محمود سالم ، صراع القيم بين الآباء والأبناء: دراسة ميدانية لاتجاهات  
الأسرة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الفاتح ، كلية العلوم الاجتماعية ،  
1996.

اللجنة الشعبية العامة للمالية، " تقرير متابعة الميزانية العامة ، 2005.

اللجنة الشعبية العامة ، المسح العنقودي المتعدد المؤشرات ، 2003.

اللجنة الشعبية العامة للصحة والمجلس العربي للطفولة ، المسح العربي لليبي  
لصحة الأم والطفل، 1997.

الأحمر ، أحمد سالم، " العلاقة بين التكنولوجيا والقيم الاجتماعية مع إشارة خاصة  
للأسرة الليبية"، مجلة الباحث، العدد 19 ، 1981.

الأحمر، أحمد سالم، " تحليل اجتماعي لبعض جوانب الزواج من الأقارب " ، مجلة  
الثقافة العربية، العدد 1 ، 1983.

الرميحي ، محمد ، " أثر النفط على وضع المرأة العربية في الخليج " في كتاب  
أعمال ندوة المرأة ودورها في حركة الوحدة العربية، ط 3 ، بيروت: مركز  
دراسات الوحدة العربية ، 1993 .

زهري ، زينب محمد و قباري محمد إسماعيل، أساسيات علم الاجتماع الاقتصادي:  
مداخل نظرية وعملية ، طرابلس : المنشئة الشعبية للنشر والتوزيع والإعلان ،  
1985.

الزيات لطفية، " صورة المرأة العربية في الإنتاج الثقافي العربي " ، في كتاب  
أعمال ندوة المرأة ودورها في حركة الوحدة العربية، ط 3 ، بيروت: مركز  
دراسات الوحدة العربية، 1993 .

سعيد ، خالدة ، " المرأة العربية كائن بغيره لا بذاته " ، مجلة مواقف ، مجلد 2 ،  
العدد 12 ، 1970.

السعداوي ، نوال ، المرأة والجنس ، ط 3 ، بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، 1974.

سليم، مريم، " المرأة العربية والتنمية"، مجلة الفكر العربي، العدد 64 ، 1991. السواح، فراس ، لغز عشتار: الألوهية المؤنثة وأصل الدين والأسطورة، ط 2، دمشق: دار الغربال، 1986.

شرابي ، هشام ، النقد الحضاري للمجتمع العربي في نهاية القرن العشرين ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، 1990.

شرابي ، هشام ، النظام الأبوي وإشكالية تخلف المجتمع العربي ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.

عثمان ، محمد عثمان، " قياس التنمية البشرية : مراجعة نقدية "، في كتاب أعمال ندوة التنمية البشرية في الوطن العربي ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، 1995.

العقاد، عباس محمود، المرأة في القرآن، القاهرة : دار الهلال ، 1971.

الغزالي ، أبو حامد محمد ، إحياء علوم الدين ، القاهرة ، د. ت .

مجموعة من الباحثين ، تاريخنا ، الكتاب الأول ، والثاني، بيروت: دار التراث ، ب ت.

النتائج النهائية للقوى العاملة

محمود ، إبراهيم ، الضلع الأعوج : المرأة وهويتها الجنسية الضائعة، بيروت: رياض الريس للكتب والنشر، 2004.

قبانجي، جاك ، وأسعد الأتات ، المرأة العاملة في لبنان: نتائج ميدانية وتحليلية، بيروت : شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، 1997.

النقيب ، خلدون حسن، المجتمع والدولة في الخليج والجزيرة العربية ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، 1987.

الهيئة الوطنية للتوثيق والمعلومات والاتصالات ، الأهداف التنموية للألفية ، التقرير الوطني الأول، 2005.

الهيئة العامة للقوى العاملة ، تقرير غير منشور ، 1997.

## ب – باللغة الإنجليزية

- . Almond, Gabriel *et al*, *Comparative Politics: A Theoretical Nramework*, (New York:Harper Collins College Publishers, 1993).
- .. Almond Gabriel A and Sidney Verba, *The Civic Culture: Political Attitudes and Democracy in Five Nations*, (California: Sage Publications, Inc, 1989).3.
- Berelson, B, *Content Analysis in Communication Research*, (Free Press, 1952).
- . Dawson, Richard *et al*, *Political Socialisation*, (Boston : Little Brown and Company, 1977).
- Easton, D and J. Dennis,*Children in the Political System*, (New York:McGraw-Hill, 1969).6. El-Mogherbi, Mohamed Zahi, *The Socialisation of School Children in the Socialist People’s Libyan Arab Jamahiriya*, (University of Missouri, PhD thesis, 1978).
- . Greenstine, Fred, “Political Socialisation”, in *The International Encyclopedia of the Social Science*, (New York: Macmillan, 1968), vol. 14.
- . Monastiri, Taofik, “Teaching Revolution: Libyan Education Since 1969”, in Dirk Vandewalle (ed), *Qadhafis Libya 1969-1994*, (London: Macmillan Press, 1995).
2. Obeidi, Amal, *Political Culture in Libya*, (Surrey: Curzon Press, 001).  
UNDP, 1997, Human Development Report 1997, New York and Oxford :Oxford University Press.

## الملاحق

### ملحق رقم 1 : قائمة الأوراق الخلفية

- أحمد سالم الأحمر، موقع المرأة في المجتمع الليبي عبر التاريخ 23  
آمال سليمان محمود العبيدي ، التنشئة السياسية وتغيير الاتجاهات نحو دور المرأة:  
دراسة تحليلية لصورة المرأة في المناهج الدراسية الليبية 25  
أمنه فرج المغزالي، التكوين الاجتماعي للمرأة 23  
زينب زهري ، المرأة والعمل في ليبيا 45  
عبد السلام بشير الذويبي، صحة المرأة في ليبيا : مؤشرات وتوجهات عامة 15  
عثمان علي أميم ، المرأة عبر التاريخ 50  
علي الهادي الحوات ، المرأة والعمل والمشاركة في النشاط الاقتصادي 22  
عمران احتيوش، الدور الاقتصادي للمرأة 18  
المختار أحمد إبراهيم ، المرأة والتعليم في ليبيا 23  
محمد سالم دراه ، ملاحظات حول جدلية تحول الواقع وطموحات الفكر للمرأة المعاصرة في ليبيا  
في المجال الاقتصادي الخاص : المحاماة نموذجا 15  
مصطفى عمر التير، التعليم للمستقبل في ظل اتجاهات العولمة 15  
مصطفى عمر التير، التخطيط للتنمية والتحديث والتشكيلات الاجتماعية : حالة المجتمع الليبي 35  
مصطفى عمر التير، الشباب والتطلع نحو المستقبل : بيانات ميدانية من المجتمع الليبي 41

## ملحق 2 :

### اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

اعتمدها الجمعية العامة وعرضتها للتوقيع والتصديق والانضمام بقرارها 180/34 المؤرخ في 18 ديسمبر 1979. تاريخ بدء النفاذ: 3 سبتمبر 1981، طبقاً لأحكام المادة 27.

#### إن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية:

إذ تلاحظ أن ميثاق الأمم المتحدة يؤكد من جديد الأيمان بحقوق الإنسان الأساسية، وبكرامة الفرد وقدره، وبتساوي الرجل والمرأة في الحقوق. وإذ تلاحظ أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يؤكد مبدأ عدم جواز التمييز، ويعلن أن جميع الناس يولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق، وأن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات الواردة في الإعلان المذكور، دون أي تمييز، بما في ذلك التمييز القائم على الجنس. وإذ تلاحظ أن على الدول الأطراف في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان واجب ضمان مساواة الرجل والمرأة في حق التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية. وإذ تأخذ بعين الاعتبار الاتفاقيات الدولية المعقودة برعاية الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، التي تشجع مساواة الرجل والمرأة في الحقوق. وإذا تلاحظ أيضاً القرارات والإعلانات والتوصيات التي اعتمدها الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة للنهوض بمساواة الرجل والمرأة في الحقوق. وإذ يساورها القلق، مع ذلك لأنه لا يزال هناك على الرغم من تلك الصكوك المختلفة تمييز واسع النطاق ضد المرأة. وإذ تشير إلى أن التمييز ضد المرأة يشكل انتهاكاً لمبدأي المساواة في الحقوق واحترام كرامة الإنسان، ويعد عقبة أمام مشاركة المرأة، على قدم المساواة مع الرجل، في حياة بلدهما السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ويعوق نمو رخاء المجتمع والأسرة ويزيد من صعوبة التنمية الكاملة لامكانيات المرأة في خدمة بلدها والبشرية.

وإذ يساورها القلق وهى ترى للنساء في حالات الفقر لا ينلن إلا أدنى نصيب من الغذاء والصحة والتعليم والتدريب وفرص العمالة والحاجات الأخرى.

وإذ تؤمن بأن إقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد القائم على الإنصاف والعدل، سيسهم أسهاماً بارزاً في النهوض بالمساواة بين الرجل والمرأة.

وإذ تتوه بأنه لا بد من استئصال شاقة الفصل العنصري وجميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري والاستعمار الجديد والعدوان والاحتلال الأجنبي والسيطرة الأجنبية والتدخل في الشؤون الداخلية للدول إذا أريد للرجال والنساء أن يتمتعوا بحقوقهم تمتعاً كاملاً.

وإذ تجزم بأن من شأن تعزيز السلم والأمن الدوليين، وتخفيف حدة التوتر الدولي، وتبادل التعاون فيما بين جميع الدول بغض النظر عن نظمها الاجتماعية والاقتصادية، ونزع السلاح العام ولاسيما نزع السلاح النووي في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، وتثبيت مبادئ العدل والمساواة والمنفعة المتبادلة في العلاقات بين البلدان، وإعمال حق الشعوب الواقعة تحت السيطرة الأجنبية والاستعمارية والاحتلال الأجنبي في تقرير المصير والاستقلال، وكذلك من شأن احترام السيادة الوطنية والسلامة الإقليمية، النهوض بالتقدم الاجتماعي والتنمية، والإسهام نتيجة لذلك في تحقيق المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة.

وأياماً منها بأن التنمية التامة والكاملة لأي بلد، ورفاهية العالم، وقضية السلم، تتطلب جميعاً مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل، أقصى مشاركة ممكنة في جميع الميادين.

وإذا تضع نصيب عينيها دور المرأة العظيم في رفاء الأسرة وفي تنمية المجتمع الذي لم يعترف به حتى الآن على نحو كامل، والأهمية الاجتماعية للأمم وللأمومة ولدور الوالدين كليهما في الأسرة وفي تنشئة الأطفال، وإذ تدرك أن دور المرأة في الإنجاب لا يجوز أن يكون أساساً للتمييز بل تنشئة الأطفال تتطلب بدلاً من ذلك تقاسم المسؤولية بين الرجل والمرأة والمجتمع ككل.

وإذ تدرك أن تحقيق المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة يتطلب أحداث تغيير في الدور التقليدي للرجل وكذلك في دور المرأة في المجتمع والأسرة.

وقد عقدت العزم على تنفيذ المبادئ الواردة في اعلان القضاء على التمييز ضد المرأة، وعلى أن تتخذ، لهذا الغرض التدابير التي يتطلبها القضاء على هذا التمييز بجميع أشكاله ومظاهره.

وقد اتفقت على ما يلي:-

## الجزء الأول

### المادة (1)

لأغراض هذه الاتفاقية يعني مصطلح "التمييز ضد المرأة" أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه، توهين أو إحباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، أو توهين أو إحباط تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل.

### المادة (2)

تشجب الدول الأطراف جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتتفق على أن تنتهج بكل الوسائل المناسبة ودون إبطاء سياسية تستهدف القضاء على التمييز ضد المرأة وتحقيقاً لذلك تتعهد بالقيام بما يلي:-

(أ) إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها الوطنية أو تشريعاتها المناسبة الأخرى، إذا لم يكن هذا المبدأ قد أدمج فيها حتى الآن، وكفالة التحقيق العملي لهذا المبدأ من خلال التشريع وغيره من الوسائل المناسبة.

(ب) اتخاذ المناسب من التدابير، تشريعية وغير تشريعية، بما في ذلك ما يناسب من جزاءات لحظر كل تمييز ضد المرأة.

(ج) فرض حماية قانونية لحقوق المرأة على قدم المساواة مع الرجل، وضمان الحماية الفعالة للمرأة، عن طريق المحاكم ذات الاختصاص والمؤسسات العامة الأخرى في البلد، من أي عمل تمييزي.

(د) الامتناع عن مباشرة أي عمل تمييزي أو ممارسة تمييزية ضد المرأة، وكفالة تصرف السلطات والمؤسسات العامة بما يتفق وهذا الالتزام.

(هـ) اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة من جانب أي شخص أو منظمة أو مؤسسة.

(و) اتخاذ جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لتغيير أو أبطال القوائم من القوانين والأنظمة والأعراف والممارسات التي تشكل تمييزاً ضد المرأة.

(ز) إلغاء جميع الأحكام الجزائية الوطنية التي تشكل تمييزاً ضد المرأة.

### المادة (3)

تتخذ الدول الأطراف في جميع الميادين، ولا سيما الميادين السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، كل التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لكفالة تطور المرأة وتقديمها الكاملين وذلك لتضمن لها ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتمتع بها على أساس المساواة مع الرجل.

### المادة (4)

- 1- لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة مؤقتة تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة تمييزاً بالمعنى الذي تأخذ به الاتفاقية، ولكنه يجب إلا يستتبع على أي نحو الإبقاء على معايير غير متكافئة أو منفصلة، كما يجب وقف العمل بهذه التدابير متى تحققت أهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة.
- 2- لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة تستهدف حماية الأمومة، بما في ذلك تلك التدابير الواردة في هذه الاتفاقية إجراء تمييزياً.

### المادة (5)

- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتحقيق ما يلي:-
- أ) تغيير الأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة بهدف تحقيق القضاء على التحيزات والعادات العرفية وكل الممارسات الأخرى القائمة على الاعتقاد بكون أي من الجنسين أدنى أو أعلى من الآخر أو على أدوار نمطية للرجل والمرأة.
  - ب) كفالة تضمين التربية العائلية فهما سليماً للأمومة بوصفها وظيفة اجتماعية والاعتراف بكون تنشئة الأطفال وتربيتهم مسئولية مشتركة بين الأبوين على أن يكون مفهوماً أن مصلحة الأطفال هي الاعتبار الاساسى في جميع الحالات.

### المادة (6)

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لمكافحة جميع أشكال الاتجار بالمرأة واستغلال بغاء المرأة.

## الجزء الثاني

### المادة (7)

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد، وبوجه خاص تكفل للمرأة على قدم المساواة مع الرجل الحق في:-

(أ) التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة والأهلية للانتخاب لجميع الهيئات التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام.

(ب) المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وفي تنفيذ هذه السياسة، وفي شغل الوظائف العامة وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية.

(ج) المشاركة في أية منظمات وجمعيات غير حكومية تهتم بالحياة العامة والسياسية للبلد.

### المادة (8)

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتكفل للمرأة على قدم المساواة مع الرجل، ودون أي تمييز تمثيل حكومتها على المستوى الدولي والاشتراك في أعمال المنظمات الدولية.

### المادة (9)

1- تمنح الدول الأطراف المرأة حقوقاً مساوية لحقوق الرجل في اكتساب جنسيتها أو تغييرها أو الاحتفاظ بها. وتضمن بوجه خاص ألا يترتب على الزواج من أجنبي أو على تغيير الزوج لجنسيته أثناء الزواج، أن تتغير تلقائياً جنسية الزوجة أو أن تصبح بلا جنسية أو أن تفرض عليها جنسية الزوج.

2- تمنح الدول الأطراف المرأة حقاً مساوياً لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالها.

## الجزء الثالث

### المادة (10)

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة لكي تكفل لها حقوقاً مساوية لحقوق الرجل في ميدان التربية، وبوجه خاص لكي تكفل على أساس المساواة بين الرجل والمرأة:

(أ) شروط متساوية في التوجيه الوظيفي والمهني، والالتحاق بالدراسات والحصول على الدرجات العلمية في المؤسسات التعليمية على اختلاف فئاتها، في المناطق الريفية والحضرية على السواء، وتكون هذه المساواة مكفولة في مرحلة الحضنة وفي التعليم العام والتقني والمهني والتعليم العالي، وكذلك في جميع أنواع التدريب المهني.

(ب) التساوي في المناهج الدراسية وفي الامتحانات وفي مستويات مؤهلات المدرسين، وفي نوعية المرافق والمعدات الدراسية.

(ج) القضاء على أي مفهوم عن دور الرجل ودور المرأة في جميع مراحل التعليم بجميع أشكاله عن طريق تشجيع التعليم المختلط وغيره من أنواع التعليم التي تساعد في تحقيق هذا الهدف ولا سيما عن طريق تنقيح كتب الدراسة والبرامج المدرسية وتكييف أساليب التعليم.

(د) التساوي في فرص الحصول على المنح والإعانات الدراسية الأخرى.

(هـ) التساوي في فرص الاستفادة من برامج مواصلة التعليم، بما في ذلك برامج تعليم الكبار ومحو الأمية الوظيفي، ولاسيما البرامج التي تهدف إلى التعجيل بقدر الامكان بتضييق أي فجوة في التعليم قائمة بين الرجل والمرأة.

(و) خفض معدلات ترك الطالبات الدراسة وتنظيم برامج للفتيات والنساء اللاتي تركن المدرسة قبل الأوان.

(ز) التساوي في فرص المشاركة النشطة في الألعاب الرياضية والتربية البدنية.

(ح) إمكانية الحصول على معلومات تربوية محددة تساعد على كفالة صحة الأسر ورفاهها، بما في ذلك المعلومات والارصادات التي تتناول تنظيم الأسرة.

## المادة (11)

1- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في

ميدان العمل لكي تكفل لها على أساس المساواة بين الرجل والمرأة نفس الحقوق ولاسيما:

(أ) الحق في العمل بوصفه حقاً ثابتاً لجميع البشر.

(ب) الحق في التمتع بنفس فرص العمالة، بما في ذلك تطبيق معايير اختيار واحدة في شؤون الاستخدام.

(ج) الحق في حرية اختيار المهنة ونوع العمل والحق في الترقية والأمن على العمل وفي جميع مزايا وشروط الخدمة والحق في تلقى التدريب وإعادة التدريب المهني بما في ذلك التلمذة الحرفية والتدريب المهني المتقدم والتدريب المتكرر.

(د) الحق في المساواة في الأجر، بما في ذلك الاستحقاقات والحق في المساواة في المعاملة فيما يتعلق بالعمل ذي القيمة المساوية وكذلك المساواة في المعاملة في تقييم نوعية العمل.

(هـ) الحق في الضمان الاجتماعي ولا سيما في حالات التقاعد والبطالة والمرض والعجز والشيخوخة وغير ذلك من حالات عدم الجاهلية للعمل، وكذلك الحق في إجازة مدفوعة الأجر. (و) الحق في الوقاية الصحية وسلامة ظروف العمل بما في ذلك حماية وظيفة الإنجاب.

2- توكيماً لمنع التمييز ضد المرأة بسبب الزوج أو الأمومة، ضماناً لحقها الفعلي في العمل تتخذ الدول الأطراف المناسبة:

(أ) لحظر الفصل من الخدمة بسبب الحمل أو إجازة الأمومة والتمييز في الفصل من العمل على أساس الحالة الزوجية مع فرض جزاءات على المخالفين.

(ب) لإدخال نظام إجازة الأمومة المدفوعة الأجر أو المشفوعة بمزايا اجتماعية مماثلة دون فقدان للعمل السابق أو للأقدمية أو للعلاوات الاجتماعية.

(ج) لتشجيع توفير الخدمات الاجتماعية المساندة اللازمة لتمكين الوالدين من الجمع بين الالتزامات العائلية وبين مسؤوليات العمل والمشاركة في الحياة العامة، ولا سيما عن طريق تشجيع إنشاء وتنمية شبكة من مرافق رعاية الأطفال.

3- يجب أن تستعرض التشريعات الوقائية المتصلة بالمسائل المشمولة بهذه المادة استعراضاً دورياً في ضوء المعرفة العلمية والتكنولوجية، وأن يتم تنقيحها أو إلغاؤها أو توسيع نطاقها حسب الاقتضاء.

## المادة (12)

- 1- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان الرعاية الصحية من أجل أن تضمن لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، الحصول على خدمات الرعاية الصحية بما في ذلك الخدمات المتعلقة بتنظيم الأسرة.
- 2- بالرغم من أحكام الفقرة 1 من هذه المادة تكفل الدول الأطراف للمرأة خدمات مناسبة فيما يتعلق بالحمل والولادة وفترة ما بعد الولادة موفرة لها خدمات مجانية عند الاقتضاء وكذلك تغذية أثناء الحمل والرضاعة.

### المادة (13)

- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المجالات الأخرى للحياة الاقتصادية والاجتماعية لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة نفس الحقوق ولاسيما:
- (أ) الحق في الاستحقاقات العائلية.
- (ب) الحق في الحصول على القروض المصرفية والرهون العقارية وغير ذلك من أشكال الائتمان المالي.
- (ج) الحق في الاشتراك في الأنشطة الترويحية والألعاب الرياضية وفي جميع جوانب الحياة الثقافية.

### المادة (14)

- 1- تضع الدول الأطراف في اعتبارها المشاكل الخاصة التي تواجهها المرأة الريفية، والأدوار الهامة التي تؤديها في توفير أسباب البقاء اقتصادياً لأسرتها بما في ذلك عملها في قطاعات الاقتصاد غير النقدية، وتتخذ جميع التدابير المناسبة لكفالة تطبيق أحكام هذه الاتفاقية على المرأة في المناطق الريفية.
- 2- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المناطق الريفية لكي لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة أن تشارك في التنمية الريفية وتستفيد منها وتكفل للريفية بوجه خاص الحق في:
- (أ) المشاركة في وضع وتنفيذ التخطيط الإنمائي على جميع المستويات.

- ب) الوصول إلى تسهيلات العناية الصحية الملائمة، بما في ذلك المعلومات النصائح والخدمات المتعلقة بتنظيم الأسرة.
- ج) الاستفادة بصورة مباشرة من برامج الضمان الاجتماعي.
- د) الحصول على جميع الأمية الوظيفي، وكذلك التمتع خصوصاً بكافة الخدمات المجتمعية والإرشادية وذلك لتحقيق زيادة كفاءتها التقنية.
- هـ) تنظيم جماعات المساعدة الذاتية والتعاونيات من أجل الحصول على فرص اقتصادية مكافئة لفرص الرجل عن طريق العمل لدى الغير أو العمل لحسابهن الخاص.
- و) المشاركة في جميع الأنشطة المجتمعية.
- ز) فرصة الحصول على الائتمانات والقروض الزراعية وتسهيلات التسويق، والتكنولوجيا المناسبة والمساواة في المعاملة في مشاريع إصلاح الأراضي والإصلاح الزراعي وكذلك في مشاريع التوطين الريفي.
- ح) التمتع بظروف ملائمة ولا سيما فيما يتعلق بالإسكان والمرافق الصحية والأعداد بالكهرباء والماء والنقل والمواصلات.

## الجزء الرابع

### المادة (15)

- 1- تعترف الدول الأطراف للمرأة بالمساواة مع الرجل أمام القانون.
- 2- تمنح الدول الأطراف المرأة في الشؤون المدنية أهلية قانونية مماثلة لأهلية الرجل وتساوي بينها وبينه في فرص ممارسة تلك الأهلية. وتكفل للمرأة بوجه خاص حقوقاً مساوية لحقوق الرجل في إبرام العقود وإدارة الممتلكات وتعاملها على قدم المساواة في جميع مراحل الإجراءات القضائية.
- 3- تتفق الدول الأطراف على اعتبار جميع العقود وسائر أنواع الصكوك الخاصة التي يكون لها أثر قانوني يستهدف الحد من الأهلية القانونية للمرأة باطلة ولاغية.
- 4- تمنح الدول الأطراف الرجل والمرأة نفس الحقوق فيما يتعلق بالتشريع المتصل بحركة الأشخاص وحرية اختيار محل سكانهم وأقامتهم.

### المادة (16)

1- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات العائلية وبوجه خاص تضمن على أساس المساواة بين الرجل والمرأة:

(أ) نفس الحق في عقد الزواج.

(ب) نفس الحق في حرية اختيار الزوج، وفي عدم عقد الزواج إلا برضاها الحر الكامل.

(ج) نفس الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه.

(د) نفس الحقوق والمسؤوليات بوصفهما أبوين، بغض النظر عن حالتها الزوجية، في

الأمر المتعلقة بأطفالها وفي جميع الأحوال يكون لمصلحة الأطفال الاعتبار الأول.

(هـ) نفس الحقوق في أن تقرر بحرية وبإدراك للنتائج عدد أطفالها والفاصل بين الطفل

والذي يليه وفي الحصول على المعلومات والتنظيف والوسائل الكفيلة بتمكينها من ممارسة هذه الحقوق.

(و) نفس الحقوق والمسؤوليات فيما يتعلق بالولاية والقوامة والوصاية على الأطفال وتبنيهم

أو ما شابه ذلك من الأعراف حين توجد هذه المفاهيم في التشريع الوطني وفي جميع الأحوال يكون لمصلحة الأطفال الاعتبار الأول.

(ز) نفس الحقوق الشخصية للزوج والزوجة بما في ذلك الحق في اختيار أسم الأسرة والمهنة

ونزع العمل.

(ح) نفس الحقوق لكلا الزوجين فيما يتعلق بملكية وحيازة الممتلكات والإشراف عليها

وإدارتها والتمتع بها والتصرف فيها، سواء بلا مقابل أو مقابل عوض.

2- لا يكون لخطوبة الطفل أو زواجه أي أثر قانوني، وتتخذ جميع الإجراءات الضرورية

بما في ذلك التشريعي منها لتحديد سن أدنى للزواج ولجعل تسجيل الزواج في سجل رسمي أمراً إلزامياً.

## الجزء الخامس

### المادة (17)

1- من أجل دراسة التقدم المحرر في تنفيذ هذه الاتفاقية، تنشأ لجنة للقضاء على التمييز

ضد المرأة (يشار إليها فيما يلي باسم "اللجنة") تتألف/ عند بدء نفاذ الاتفاقية من ثمانية عشر خبيراً

وبعد تصديق الدولة الطرف الخامسة والثلاثين عليها أو انضمامها إليها من ثلاثة وعشرين خبيراً من ذوي المكانة الخلقية الرفيعة والكفاءة العالية في الميدان الذي تنطبق عليه هذه الاتفاقية تنتخبهم الدول الأطراف من بين مواطنيها ويعملون بصفتهم الشخصية، مع إيلاء الاعتبار لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل ولتمثيل مختلف الأشكال الحضارية وكذلك النظم القانونية الرئيسية.

2- ينتخب أعضاء اللجنة بالاقتراع السري من قائمة أشخاص ترشحهم الدول الأطراف ولكل دولة طرف أن ترشح شخصياً واحداً من بين مواطنيها.

3- يجرى الانتخاب الأول بعد ستة أشهر من تاريخ بدء نفاذ الاتفاقية. وقبل ثلاثة أشهر على الأقل من تاريخ كل انتخاب يوجه الأمين العام للأمم المتحدة رسالة إلى الدول الأطراف يدعوها فيها إلى تقديم ترشيحاتها في غضون فترة شهرين . ويعد الأمين العام قائمة ألبائنية بجميع الأشخاص المرشحين على هذا النحو مع ذكر الدولة الطرف التي رشحت كلاً منهم ويبلغها إلى الدول الأطراف.

4- تجرى انتخابات أعضاء اللجنة في اجتماع للدول الأطراف يدعو إليه الأمين في مقر الأمم المتحدة. وفي ذلك الاجتماع الذي يشكل اشتراك ثلثي الدول الأطراف فيه نصاباً قانونياً له يكون الأشخاص المنتخبون لعضوية اللجنة المرشحون الذين يحصلون على أكبر عدد من الأصوات وعلى أكثرية مطلقة من أصوات ممثلي الدول الأطراف الحاضرين والمصوتين.

5- ينتخب أعضاء اللجنة لفترة مدتها أربع سنوات غير أن فترة تسعة من الأعضاء المنتخبين في الانتخاب الأول تقضي في نهاية فترة سنتين ويقوم رئيس اللجنة بعد الانتخاب الأول فوراً باختيار أسماء هؤلاء الأعضاء التسعة بالقرعة.

6- يجرى انتخاب أعضاء اللجنة الإضافيين الخمسة وفقاً لأحكام الفقرات 2 و3 و4 من هذه المادة بعد التصديق أو الانضمام الخامس والثلاثين وتنتهي ولاية اثنين من الأعضاء الإضافيين المنتخبين بهذه المناسبة في نهاية فترة سنتين. ويتم اختيار اسميهما بالقرعة من قبل رئيس اللجنة.

7- لملء الشواغر الطارئة تقوم الدولة الطرف التي كف خبيرها عن العمل كعضو في اللجنة بتعيين خبير آخر من بين مواطنيها رهناً بموافقة اللجنة.

8- يتلقى أعضاء اللجنة بموافقة الجمعية العامة مكافآت تدفع من موارد الأمم المتحدة بالأحكام والشروط التي تحددها الجمعية مع إيلاء الاعتبار لأهمية المسؤوليات المنوطة باللجنة.

9- يوفر الأمين العام للأمم المتحدة ما يلزم اللجنة من موظفين ومرافق للاضطلاع بصورة فعالة بالوظائف المنوطة بها بموجب هذه الاتفاقية.

### المادة (18)

- 1- تتعهد الدول الأطراف بأن تقدم إلى الأمين العام للأمم المتحدة، تقريراً عما اتخذته من تدابير تشريعية وقضائية وإدارية وغيرها من أجل أنفاذ أحكام هذه الاتفاقية وعن التقدم المحرر في هذا الصدد، كما تنتظر اللجنة في هذا التقرير وذلك:
  - أ) في غضون سنة واحدة من بدء النفاذ بالنسبة للدولة المعنية.
  - ب) وبعد ذلك كل أربع سنوات على الأقل وكذلك كلما طلبت اللجنة ذلك.
- 2- يجوز أن تبين التقارير العوامل والصعاب التي تؤثر على مدى الوفاء بالالتزامات المقررة في هذه الاتفاقية.

### المادة (19)

- 1- تعتمد اللجنة النظام الداخلي الخاص بها.
- 2- تنتخب اللجنة أعضاء مكتبها لفترة سنتين.

### المادة (20)

- 1- تجتمع اللجنة عادة مدى فترة لا تزيد على أسبوعين سنوياً لتتظر في التقارير المقدمة وفقاً للمادة 18 من هذه الاتفاقية.
- 2- تعقد اجتماعات اللجنة عادة في مقر الأمم المتحدة أو في أي مكان مناسب آخر تحدده اللجنة.

### المادة (21)

- 1- تقدم اللجنة تقريراً سنوياً عن أعمالها إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولها أن تقدم مقترحات وتوصيات عامة مبنية على دراسة التقارير والمعلومات الواردة من الدول الأطراف. وتدرج تلك المقترحات والتوصيات العامة في تقرير اللجنة مشفوعة بتعليقات الدول الأطراف، أن وجدت.
- 2- يحيل الأمين العام تقارير اللجنة إلى لجنة مركز المرأة لغرض إعلامها.

## المادة (22)

يحق للوكالات المتخصصة أن توفد من يمثلها لدى النظر في تنفيذ ما يقع في نطاق أعمالها من أحكام هذه الاتفاقية. وللجنة أن تدعو الوكالات المتخصصة إلى تقديم تقارير عن تنفيذ الاتفاقية في المجالات التي تقع في نطاق أعمالها.

## الجزء السادس

## المادة (23)

ليس في هذه الاتفاقية ما يمس أية أحكام تكون أكثر مواتاة لتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة تكون واردة:-

- أ) في تشريعات دولة طرف ما.
- ب) أو في أية اتفاقية أو معاهدة أو اتفاق دولاً آخر نافذ إزاء تلك الدولة.

## المادة (24)

تتعهد الدول الأطراف باتخاذ جميع ما يلزم من تدابير على الصعيد الوطني تستهدف تحقيق الأعمال الكامل للحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية.

## المادة (25)

- 1- يكون التوقيع على هذه الاتفاقية متاحاً لجميع الدول.
- 2- يسمى الأمين العام للأمم المتحدة وديعاً لهذه الاتفاقية.
- 3- تخضع هذه الاتفاقية للتصديق وتودع صكوك التصديق لدى الأمين العام للأمم المتحدة.
- 4- يكون الانضمام إلى هذه الاتفاقية متاحاً لجميع الدول. ويقع الانضمام بإيداع صك انضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة.

## المادة (26)

- 1- لأية دولة طرف في أي وقت أن تطلب إعادة النظر في هذه الاتفاقية وذلك عن طريق أشعار خطي يوجه إلى الأمين العام للأمم المتحدة.
- 2- تقرر الجمعية العامة للأمم المتحدة الخطوات التي تتخذ، عند اللزوم إزاء مثل هذا الطلب.

### المادة (27)

- 1- يبدأ نفاذ هذه الاتفاقية في اليوم الثلاثين الذي يلي تاريخ إيداع صك التصديق أو الانضمام العشرين لدى الأمين العام للأمم المتحدة.
- 2- أما الدول التي تصدق هذه الاتفاقية أو تنضم إليها بعد إيداع صك التصديق أو الانضمام العشرين فيبدأ نفاذ الاتفاقية إزاءها في اليوم الثلاثين الذي يلي تاريخ إيداع هذه الدولة صك تصديقها أو انضمامها.

### المادة (28)

- 1- يتلقى الأمين العام للأمم المتحدة نص التحفظات التي تبديها الدول وقت التصديق أو الانضمام ويقوم بتعميمها على جميع الدول.
- 2- لا يجوز إيداع أي تحفظ يكون منافياً لموضوع هذه الاتفاقية وغرضها.
- 3- يجوز سحب التحفظات في أي وقت بتوجيه أشعار بهذا المعنى إلى الأمين العام للأمم المتحدة، الذي يقوم عندئذ بإبلاغ جميع الدول به ويصبح هذا الأشعار نافذ المفعول اعتباراً من تاريخ تلقيه.

### المادة (29)

- 1- يعرض للتحكيم أي خلاف بين دولتين أو أكثر من الدول الأطراف حول تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية لا يسوى عن طريق المفاوضات وذلك بناء على طلب واحد من هذه الدول، فإذا لم يتمكن الأطراف خلال ستة أشهر من تاريخ طلب التحكيم من الوصول إلى اتفاق على تنظيم أمر التحكيم جاز لأي من تلك الأطراف إحالة النزاع إلى محكمة العدل الدولية بطلب يقدم وفقاً للنظام الأساسي للمحكمة.

- 2- لأية دولة طرف أن تعلن لدى توقيع هذه الاتفاقية أو تصديقها أو الانضمام إليها أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة 1 من هذه المادة. ولا تكون الدول الأطراف الأخرى ملزمة بتلك الفقرة إزاء أية دولة طرف أبدت تحفظاً من هذا القبيل.
- 3- لأية دولة طرف أبدت تحفظاً وفقاً للفقرة 2 من هذه المادة أن تسحب هذا التحفظ متى شاعت بأشعار توجهه إلى الأمين العام للأمم المتحدة.

### المادة (30)

تودع هذه الاتفاقية التي تتساوي في الحجية نصوصها بالأسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية لدى الأمين العام للأمم المتحدة. وإثباتاً لذلك قام الموقعون أدناه المفوضون حسب الأصول بإمضاء هذا الاتفاقية.

### ملحق 3 :

## قانون رقم (10) لسنة 1984م بشأن الأحكام الخاصة بالزواج والطلاق وآثارهما

### مؤتمر الشعب العام

تنفيذاً لقرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية في دور انعقادها العادي الثالث لسنة 1393/92 و.ر الموافق 1983م التي صاغها الملتقى العام للمؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية والنقابات والاتحاديات والروابط المهنية (مؤتمر الشعب العام) في دور انعقاده العادي التاسع في الفترة من 8 إلى 13 جمادى الأولى 1393 من وفاة الرسول الموافق 11 إلى 16 فبراير 1984م.

### صيغ القانون الآتي

### الباب الأول / الزواج

### الفصل الأول / الخطبة

### المادة الأولى

- أ) الخطبة طلب التزوج والوعد به.
- ب) يحق لكل من الخاطبين العدول عن الخطبة.
- ج) فإذا كان العدول المقنضى فله أن يسترد ما أهداه للآخر عيناً أو قيمة يوم القبض ما لم يكن هناك شرط أو عرف يقضي بغير ذلك.
- د) إذا سبب العدول عن الخطبة ضرراً تحمل المتسبب فيه التعويض عنه.

### الفصل الثاني/ الأحكام العامة

### تعريف الزواج

### المادة الثانية

الزواج ميثاق شرعي يقوم على أسس من المودة والرحمة والسكينة، تحل به العلاقة بين رجل وامرأة ليس أحدهما محرماً على الآخر.

### المادة الثالثة

أ) يحق لكل من الزوجين أن يشترط في عقد النكاح ما يراه من الشروط التي لا تتنافي مع غايات الزواج ومقاصده.

ب) لا يعتد بأي شرط إلا إذا نص عليه صراحة في عقد الزواج.

### إجراءات إبرام العقد وإثباته

### المادة الرابعة

تسرى في الأمور التنظيمية الخاصة بإبرام عقد الزواج القوانين واللوائح المتعلقة بذلك.

### المادة الخامسة

يثبت الزواج بحجة رسمية أو بحكم من المحكمة.

### الأهلية

### المادة السادسة

أ) يشترط في أهلية الزواج العقل والبلوغ.

ب) تكمل أهلية الزواج ببلوغ سن العشرين.

ج) للمحكمة أن تأذن بالزواج قبل بلوغ هذه السن لمصلحة أو ضرورة تقدرها بعد موافقة

الولي.

د) يكتسب من تزوج وفق الفقرتين السابقتين أهلية التقاضي في كل ما له علاقة

بالزواج وأثاره.

### المادة السابعة

### الولاية في الزواج

أ) الولي في الزواج هو العصبه بنفسه على ترتيب الأرب.

- ب) يشترط أن يكون الولي عاقلاً بالغاً.
- ج) إذا استوى وليان في القرب فأيهما تولى الزواج بشروطه جاز.
- د) إذا غاب الولي الأقرب ورأت المحكمة أن في انتظار رأيه فوات مصلحة في الزواج انتقلت الولاية لمن يليه.
- هـ) المحكمة ولي من لا ولي له.

#### المادة الثامنة

- أ) لا يجوز للولي أن يجبر الفتى أو الفتاة على الزواج رغم إرادتهما.
- ب) كما لا يجوز للولي أن يعضل المولي عليها من الزواج بمن ترضاه زوجاً لها.
- ج) إذا تنازع أولياء أمور الخاطبين على الزواج فلا يتم العقد إلا بعد صدور قرار من المحكمة المختصة.

#### المادة التاسعة

يشترط لصحة الزواج اجتماع رأي الولي عليه، فإذا منع الولي صاحب الحق المولي عليه من الزواج بمن يرضاه لنفسه زوجاً، كان للمولي عليه أن يرفع الأمر للمحكمة لتأذن بالزواج إذا تبين لها مناسبة ذلك.

#### المادة العاشرة

- أ) لا يعقد زواج المجنون أو المعتوه إلا من وليه وبعد صدور إذن من المحكمة، ولا تأذن المحكمة بالزواج إلا بعد توفر الشروط التالية:
- 1- قبول الطرف الآخر التزوج منه بعد إطلاعه على حالة.
  - 2- كون مرضه لا ينتقل منه إلى نسله.
  - 3- كون زواجه فيه مصلحة له.
- ويتم التثبت من الشرطين الأخيرين بتقرير لجنة من ذوي الاختصاص.
- ب) لا يعقد زواج المحجوز عليه لسفه إلا من وليه وبعد صدور إذن من المحكمة المختصة.

#### الفصل الثالث

## أركان الزواج وشروطه

### المادة الحادية عشرة

- أ) ينعقد الزواج بإيجاب وقبول ممن هما أهل لذلك.  
ب) يكون الإيجاب والقبول في الزواج مشافهة بالألفاظ التي تفيد معناه لغة أو عرفاً بأية

لغة.

- ج) وفي حالة العجز عن النطق تقوم مقامه الكتابة فإن تعذرت فبالإشارة المفهومة.  
د) يشترط في الإيجاب والقبول:

- 1- أن يكونا منجزين غير دالين على التأقيت فلا ينعقد زواج المتعة ولا الزواج المؤقت.
- 2- موافقة القبول للإيجابي صراحة أو ضمناً.
- 3- اتحاد مجلس العقد بين الحاضرين بالمشافهة وحصول القبول فور الإيجاب.
- 4- سماع كل من العاقدين الحاضرين كلام الآخر ومعرفته أن المقصود به الزواج وأن لم تفهم معاني الألفاظ.

### المادة الثانية عشرة

- أ) يشترط لانعقاد الزواج إلا تكون المرأة محرمة على الرجل تحريماً مؤبداً أو مؤقتاً.  
ب) إلا تكون المرأة مشرقة.  
ج) إلا يكون الزوج غير مسلم بالنسبة للمرأة المسلمة.

### المادة الرابعة

يشترط لصحة عقد الزواج حضور شاهدين مسلمين بالغين عاقلين رجلين أو رجل وأمرأتين فاهمين أن كلام المتعاقدين مقصود به الزواج.

### المادة الخامسة عشرة

- أ) الكفاءة حق خاص بالمرأة والولي.

- ب) الولي في الكفاءة الابن ثم الأب ثم الجد الصحيح ثم الأخ الشقيق دون سواهم.
- ج) تراعى الكفاءة بين الزوجين حين العقد ويرجع في تفسيرها إلى العرف.
- د) إذا ادعى الرجل الكفاءة أو اشترطت عليه في العقد ثم ظهر بعد ذلك أنه غير كفء كان لكل من الزوجة ووليها حق طلب الفسخ ما لم تحمل الزوجة أو تنقضي سنة بعد النكاح أو يسبق الرضا صراحة أو ضمناً ممن يطلب الفسخ.
- هـ) ليس للولي طلب الفسخ لنقصان المهر عن مهر المثل.

## الفصل الرابع

### أنواع الزواج وآثاره

#### المادة السادسة عشرة

##### الزواج صحيح أو فاسد:

- أ) الزواج الصحيح ما توفرت شروطه وأركانه ، وترتب عليه جميع أحكامه وآثاره منذ انعقاده.
- ب) الزواج الفاسد ما اختل بعض شروطه وأركانه ولا يترتب عليه أي أثر قبل الدخول، ويترتب عليه بعد الدخول ما يلي :-

- 1- الأقل من المهر المسمى ومهر المثل.
- 2- النسب وحرمة المصاهرة.
- 3- العدة.
- 4- نفقة العدة مادامت المرأة جاهلة فساد العقد.

## الفصل الخامس

### آثار الزواج

#### المادة السابعة عشرة

##### حقوق الزوجة على زوجها:

يحق للزوجة على زوجها :

- أ) النفقة وتوابعها في حدود يسر الزوج واستطاعته طبقاً لأحكام هذا القانون.
- ب) عدم التعرض لأموالها الخاصة بها، فلها أن تتصرف فيها كما تشاء.
- ج) عدم إلحاق ضرر بها، مادياً أو معنوياً.

### المادة الثامنة عشرة

**حقوق الزوج على زوجته:**

يحق للزوج على زوجته:

- أ) النفقة وتوابعها في حالة عسر الزوج ويسر الزوجة طبقاً لأحكام هذا القانون.
- ب) الاهتمام براحة الزوج واستقراره حسيّاً ومعنوياً.
- ج) الإشراف على بيت الزوجية وتنظيم شئونه والمحافظة عليه.
- د) حضانة أولادها منه والمحافظة عليهم وإرضاعهم إلا إذا كان هناك مانع صحي.
- هـ) عدم إلحاق ضرر به مادياً كان أو معنوياً.

### المادة التاسعة عشرة

#### المهر

- أ) المهر كل ما يبذله الزوج لزوجته من مال أو منفعة مشعر بالرغبة في الزواج.
- ب) كل ما صح التزامه شرعاً، صلح أن يكون مهراً.
- ج) المهر حق خالص للزوجة تتصرف فيه كما تشاء.
- د) يجوز تعجيل المهر أو تأجيل بعضه حين العقد.
- هـ) يجب المهر بالعقد الصحيح ويتأكد كله بالدخول أو الوفاة.
- و) تستحق المطلقة قبل الدخول نصف مهرها فإن لم يسم لها مهر استحققت متعة لا تزيد على نصف مهر مثلها.
- ز) التأجيل في المهر ينصرف إلى حين البيونة أو الوفاة ما لم يكن هناك شرط أو عرف يقضى بغير ذلك.

### المادة العشرون

إذا اختلف الزوجان في مقدار المهر أصلاً أو قيمة ، كان المعول عليه مأدون بوثيقة النكاح فإذا لم يدون بها شيء تحاكما إلى عرف البلاد.

### المادة الحادية والعشرون

#### الاختلاف على أثاث البيت

إذا اختلف الزوجان على أثاث البيت وأدواته.  
ولا بينة لكل واحد منهما فما كان صالحاً للرجل أخذه الزوج بعد حلفه وما كان صالحاً للنساء أخذته الزوجة بعد حلفها.  
وما كان صالحاً لكل من الزوجين اقتسماه عينا، أو قيمة بعد حلفهما ما لم يكن هناك شرط أو عرف يقضى بغير ذلك.

### الفصل السادس

#### النفقة

#### أحكام عامة

### المادة الثانية والعشرون

تشمل النفقة المسكن والطعام والكسوة والعلاج وكل ما به مقومات الحياة.

### المادة الثالثة والعشرون

تجب نفقة الزوجة على زوجها الموسر من تاريخ العقد الصحيح كما تلزم الزوجة الموسرة بالأنفاق على زوجها منه مدة إعسار الزوج، وتقدر النفقة بحسب حال الملزم بها وقت فرضها عسراً أو يسراً.

### المادة الرابعة والعشرون

يجوز طلب زيادة النفقة أو نقصانها لتغير حال المنفق أو أسعار البلد أو ظهور ما لم يكن ظاهراً من حال الملزم بها.

#### المادة الخامسة والعشرون

يحق لكل من الزوجين أن يسكن معه في بيت الزوجية من تجب عليه نفقته شرعاً ما لم يثبت الإيذاء من المشاركة في السكن بحكم من المحكمة المختصة.

#### المادة السادسة والعشرون

إذا تنازع الزوجان في النفقة ولا بينة لأحدهما، وكان الزوج حاضراً والزوجة تسكن معه فالقول قوله بيمينه ، أما إذا كانت لا تسكن معه فالقول قولها بيمينها.  
فإن كان الزوج غائباً فالقول قوله بيمينه ما لم تكن قد رفعت دعواها بعدم الإنفاق أثناء غيبته فالقول قولها بيمينها.

#### المادة السابعة والعشرون

(أ) يجوز للمحكمة أن تفرض نفقة مؤقتة لمن يستحقها شرعاً بناء على طلبه وذلك متى بان لها من مظاهر الحال أو من التحريات رجحان توافر شروط استحقاق النفقة وتقدير من تجب عليه في القيام بالإنفاق ويصدر الأمر من المحكمة التي يقع في دائرة اختصاصها موطن مستحق النفقة أو من تجب عليه ويكون الأمر الصادر بفرض النفقة مشمولاً بالإنفاذ المعجل.  
(ب) يجرى تنفيذ الأمر بالطرق المقررة لتنفيذ أحكام النفقة.  
(ج) لكل من ذوي الشأن أن يعترض على الأمر وذلك برفع دعوى بالطرق العادية أمام المحكمة الصادر منها أمر وفي هذه الحالة ينتهي أثر الأمر بصدور الحكم.  
(د) لا يستحق أي رسم على الطلب بفرض النفقة أو الأمر الصادر بفرضها أو إعلان هذا الأمر أو تنفيذه.

### الباب الثاني

### الفرقة بين الزوجين

### الفصل الأول

## الطلاق

### المادة الثامنة والعشرون

#### الطلاق حل عقدة الزواج:

وفي جميع الأحوال لا يثبت الطلاق إلا بحكم من المحكمة المختصة. وذلك مع مراعاة أحكام المادة (الخامسة والثلاثين) من هذا القانون.

### الفصل الثاني

#### أحكام عامة

### المادة التاسعة والعشرون

#### الطلاق نوعان رجعي وبائن:

- أ) الطلاق الرجعي لا ينهي عقد الزواج إلا بانتهاء العدة.  
ب) الطلاق البائن ينهي عقد الزواج حين وقوعه.

### المادة الثلاثون

كل طلاق يقع رجعيًا إلا الطلاق المكمل للثلاث والطلاق قبل الدخول والطلاق على بدل وطلاق القاضي في غير الأيلاء والهجر والظهار والإعسار بالنفقة والغيبة وما نص في هذا القانون على أنه بائن.

### المادة الحادية والثلاثون

- أ) يقع الطلاق بالألفاظ الصريحة فيه عرفاً، ولا يقع بألفاظ الكتابة إلا إذا نوى المتكلم بها الطلاق ولا تثبت النية إلا باعترافه.  
ب) ويقع من العاجز عن الكلام بالكتابة التي يقصد بها إيقاعه.  
ج) ومن العاجز عن الكلام والكتابة بإشارته المفهومة.

### المادة الثانية والثلاثون

- (أ) يشترط في المطلق أن يكون بالغاً عاقلاً مختاراً قاصداً الفظ الذي يقع به الطلاق واعيماً ما يقول.
- (ب) لا يقع طلاق الصبي والمجنون والمعتوه والمكره وفاقد التمييز.

### المادة الثالثة والثلاثون

- (ت) لا يقع الطلاق على الزوجة إلا إذا كانت في زواج صحيح أو معتدة من طلاق رجعي ..
- (ث) لا يقع الطلاق المعلق على فعل شيء أو تركه .
- (ج) لا يقع الطلاق في الحنث بيمين الطلاق أو الحرام .
- (ح) لا يقع الطلاق المقترن بالعدد لفظاً أو إشارة أو كتابة إلا طلاقاً واحدة رجعية ما لم تكن مكملة للثلاث .

### المادة الرابعة والثلاثون

- (أ) الطلاق مرتان ويملك الزوج على زوجته ثلاثة تطليقات ولا يجوز للزوج ترجيع مطلقته في المرة الثالثة حتى تنكح زوجاً غيره .
- (ب) زواج المطلقة بزواج آخر يهدم بالدخول تطليقات الزوج السابق ولو كانت دون الثلاثة.

### الفصل الثالث

#### الطلاق باتفاق الطرفين

#### المادة الخامسة والثلاثون

- (أ) يقع الطلاق باتفاق الزوجين في حضور الزوجين أو وكيليهما بوكالة خاصة .
- (ب) يوثق الطلاق الذي يقع باتفاق الطرفين لدى المحكمة المختصة .
- (ج) إذا لم يتفق الطرفان على الطلاق ، فيحق لكل منهما أن يطلب التطلق من المحكمة المختصة وفقاً لأحكام المواد التالية .

### الفصل الرابع

#### في الحكمين

### المادة السادسة والثلاثون

إذا لم يتفق الزوجان على الطلاق طبقاً للمادة السابقة ورفع الأمر إلى المحكمة المختصة تولت تعيين حكّمين للإصلاح بين الزوجين .

### المادة السابعة والثلاثون

- (أ) يشترط في الحكّمين أن يكونا رجلين عدلين من أهل الزوجين أن أمكن وألا فمّن غيرهم وان يكونا ممن لهم خبرة بحالهما وقدره على الإصلاح بينهما .
- (ب) يحلف الحكّمان يمينا أمام المحكمة على أن يقوما بمهمتهما بعدل وأمانة .
- (ج) تحدد المحكمة للحكّمين تاريخ بدء وانتهاء مهمتهما بما لا يجاوز شهراً وتخطر المحكمة الحكّمين والخصوم بذلك .
- (د) للمحكمة أن تعطي للحكّمين مهلة أخرى مرة واحدة لإنهاء مهمتهما فان لم يقدموا تقريرهما خلالها عينت غيرهما .

### المادة الثامنة والثلاثون

- (أ) على الحكّمين أن يتعرفا أسباب الشقاق بين الزوجين وأن يبذلا جهدهما في الإصلاح بأية طريقة ممكنة ، وعليهما السير في مهمتهما ولو امتنع أحد الزوجين عن حضور مجلسهما متى تم أخطاره بذلك .
- (ب) على الحكّمين في حالة عجزهما عن الإصلاح بين الزوجين أن يرفعا إلى المحكمة ما يقرر أنه مع الأسباب المؤيدة لذلك وعلى المحكمة أن تفصل في النزاع القائم بينهما .

## الفصل الخامس

### الطلاق لدى المحكمة

### المادة التاسعة والثلاثون

#### التطليق بحكم القضاء

- (أ) إذا عجز الحكّمان عن إصلاح بين الزوجين تولت المحكمة الفصل في النزاع .

وفي هذه الحالة تعقد المحكمة جلسة سرية للصالح بين الزوجين فإذا تعذر عليها ذلك وثبت الضرر حكمت بالتطليق.

فإذا كان المتسبب في الضرر هي الزوجة حكمت المحكمة بسقوط مؤخر الصداق ومتجمد النفقة مع التعويض عن الضرر للطرف الآخر.

أما إذا كان المتسبب في الضرر هو الزوج حكمت المحكمة للزوجة بالتعويض ومؤخر الصداق.

وذلك كله مع عدم الإخلال بالحقوق الأخرى المترتبة على الطلاق.

(ب) فإذا عجز طالب التفريق عن أثبات دعواه واستمر الشقاق بين الزوجين بما يستحيل معه دوام العشرة حكمت المحكمة بالتطليق مع إسقاط حقوق طالب التفريق.

#### المادة الأربعون

##### التطليق لعدم الإنفاق

(أ) إذا امتنع الزوج الموسر عن الإنفاق على زوجته بدون سبب أجبر على الإنفاق.

(ب) إذا كان الزوج معسراً والزوجة موسرة ألزمت بالإنفاق عليه وعلى أولادها منه.

(ج) للزوجة طلب التطليق إذا لم تعلم بعسر الزوج قبل الزواج.

(د) وللزوج أن يراجع زوجته في العدة إذا ثبت يسره.

(هـ) لا تطلق الزوجة إذا طرأ الإعسار بسبب خارج عن إرادة الزوج أو علمت بعسره قبل الزواج.

(و) لا تطلق الزوجة على زوجها المعسر إلا بعد منحه أجلاً مناسباً.

(ز) يعتبر التطليق لعدم الإنفاق رجعيّاً، فإذا تكررت الشكوى بسبب الامتناع عن الإنفاق أعتبر

ذلك ضرراً يجيز للزوجة طلب التفريق ويقع الطلاق بائناً.

#### المادة الحادية والأربعون

##### التطليق لغيبة الزوج

(أ) إذا غاب الزوج بلا عذر مقبول وتضررت زوجته جاز لها أن تطلب التطليق ولو

كان لها مال تنفق منه على نفسها.

(ب) إذا كان الغائب معلوم الإقامة وأمكن إعلانه ضربت له المحكمة أجلاً أما أن يحضر إلى زوجته وأما أن ينقلها إليه وأما أن يطلقها.  
(ج) فإذا انتهى الأجل ولم يبد الزوج عذراً مقبولاً فرقت المحكمة بينهما بدون أعذار أو ضرب أجل، ويعتبر هذا التفريق طلاقاً رجعيّاً.

### المادة الثانية والأربعون

#### التطليق للعيوب

(أ) لكل من الزوجين أن التفريق إذا وجد بالأخر عيباً لا يتم مقصود الزواج وغايته أو وجد به عيباً سواء كان قائماً قبل العقد ولم يعلم به طالب التفريق أو حدث بعد العقد ولم يرض به.  
(ب) فإن تم الزواج وهو عالم به حدث بعد العقد ورضي به صراحة أو دلالة فلا يجوز له طلب التفريق.

### المادة الثالثة والأربعون

#### التطليق للإيلاء والهجر

إذا آلى الرجل من زوجته أو هجرها مدة أربعة أشهر أو أكثر بدون عذر وطلبت الزوجة التطليق ضربت له المحكمة مدة مناسبة فإن لم يفي طلقها عليه طلاقاً رجعيّاً.

### المادة الرابعة والأربعون

(أ) إذا شبه الرجل زوجته بإحدى محارمه ورفعت الزوجة أمرها إلى القضاء طالبة التطليق أمرته المحكمة بإخراج كفارة الظهر وضربت له أجلاً مناسباً.  
(ب) فإذا امتنع لغير عذر وانتهت مدة الإيلاء من يوم الطلب طلقها عليه المحكمة طلاقاً رجعيّاً.

### المادة الخامسة والأربعون

#### فسخ الزواج

(أ) يفسخ الزواج إذا احتل ركن من أركانه أو شرط من شروطه أو حيث يمنع الشرع استمرار العلاقة الزوجية.

ب) إذا كان سبب الفسخ من الأسباب الطارئة التي تجعل المرأة لا تحل للرجل شرعاً وجبت الحيلولة بين الزوجين من تاريخ موجب الفسخ، حتى صدور حكم نهائي بذلك.  
ج) الفسخ بعد الدخول أو ثبوت الخلوة يوجب للمرأة المسمى أو مهر المثل أما أن وقع الفسخ قبل الدخول فلا تستحق شيئاً.

### المادة السادسة والأربعون

#### الفسخ لاختلاف الدين

أ) إذا دخل الزوجان في الإسلام أو دخل الزوج الإسلام وكانت الزوجة من أهل الكتاب بقياً على زواجهما بشرط إلا يوجد مانع شرعي أو سبب من أسباب التحريم المبينة في هذا القانون.  
ب) وإذا أسلمت الزوجة وامتتع زوجها عن الدخول في الإسلام فسخ نكاحهما فإذا أسلم الزوج أثناء العدة جاز له التراجع.  
ج) وإذا كانت الزوجة غير كتابية عرض عليها الإسلام فإذا امتعت فسخ نكاحها.  
د) يتوقف الفسخ في جميع الأحوال على حكم المحكمة.

### الفصل السادس

#### الطلاق لدى المحكمة بإرادة الزوجين المنفردة

### المادة السابعة والأربعون

يثبت الطلاق أمام المحكمة بتصريح ممن يملكه في حضور الطرف الآخر أو وكيله أن تعذر حضوره شخصياً وذلك كله بعد استنفاد جميع محاولات الصلح بين الزوجين.

### المادة الثامنة والأربعون

#### المخالعة

أ) المخالعة: التطليق بإرادة الزوجين لقاء عوض تبذله الزوجة بلفظ الخلع أو الطلاق.  
ب) يشترط لصحة المخالعة أن تكون الزوجة أهلاً للبذل والزوج أهلاً لإيقاع الطلاق طبقاً لأحكام المادة الثانية والثلاثين من هذا القانون.

ج) يجوز أن يكون العوض حق الحضانة أو النفقة أو مؤخر الصداق أو غير ذلك.

### المادة التاسعة والأربعون

- أ) لكل من الزوجين الرجوع عن إيجابه في المخالعة قبل قبول الطرف الآخر.  
ب) فإن كان الرجوع من جانب الزوج تعنتاً ، حكم القاضي بالمخالعة مقابل بدل مناسب.  
ج) إذا تحققت المحكمة من عسر الزوجة جاز لها أن تحكم بتأجيل دفع البديل إلى حسن يسرها.  
د) تعتبر المخالعة طلاقاً بائناً.

### المادة الخمسون

- أ) للزوج ترجيع مطلقته طلاقاً رجعيّاً مادامت في العدة.  
ب) تحصل الرجعة بالفعل أو بالقول أو الكتابة، فإن تعذر ذلك فبالإشارة المفهومة.  
ج) تثبت الرجعة بكافة طرق الإثبات ولا تسقط بالتنازل عنها.

### المادة الحادية والخمسون

تحدد المحكمة المختصة في حالة وقوع الطلاق نفقة الزوجة المطلقة أثناء عدتها.  
فإن كان الطلاق بسبب من الزوج حكمت المحكمة بمتعة حسب يسر المطلق أو عسرة دون أخلال بحكم المادة التاسعة والثلاثين من هذا القانون.  
كما تحكم المحكمة بتحديد نفقة الأولاد بعد مراعاة حكم المادة الحادية والسبعين من هذا القانون.

### الباب الثالث

### آثار انحلال الزواج

### الفصل الأول

### العدة

### المادة الثانية والخمسون

- (أ) العدة مدة محددة من الزمن أوجبها الشرع على بعض النساء في أوقات معينة، طهارة للعرض وصوناً للنسب. تمتلكها المرأة المعتمدة من طلاق أو وفاة في بيت الزوجية.
- (ب) تبتدىء عدة المرأة المدخول بها من تاريخ الطلاق أو الفرقة
- (ج) لا تجب العدة قبل الدخول أو الخلوة الصحيحة إلا في حالة الوفاة.
- (د) عدة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام.
- (هـ) عدة الحامل تستمر إلى وضع حملها أو سقوطه مستبين الخلقة سواء كانت عدة طلاق أو فراق أو وفاة.
- (و) عدة ذوات الإقراء من النساء ثلاثة قرؤ، فإذا انعدم القرء لصغر سن أو لكبر فعدتهن ثلاثة أشهر.
- (ز) لا يجوز العقد على المرأة المعتدة حتى تنقضى عدتها.

### الفصل الثاني

#### النسب

### المادة الثالثة

- (أ) مدة الحمل ستة أشهر قمرية وأكثرها سنة.
- (ب) يثبت نسب الولد إلى أبيه في الزواج الصحيح إذا مضى على عقد الزواج أقل مدة الحمل ولم يثبت عدم أمكان التلاقي بين الزوجين بصورة محسوسة.
- (ج) إذا انتفى أحد هذين الشرطين فلا يثبت نسب الولد من الزوج إلا إذا أقر به أو ادعاه.
- (د) إذا توافر هذان الشرطان لا ينفي نسب المولود عن الزوج إلا باللعان.

### المادة الرابعة والخمسون

يثبت نسب الولد إلى أبيه في الزواج الفاسد إذا تم الوضع بعد مضى ستة أشهر قمرية من تاريخ الدخول أو الخلوة الصحيحة،

### المادة الخامسة والخمسون

- أ) لا يثبت نسب الولد إلى أبيه إذا وضعته أمه بعد أقصى مدة الحمل إلا إذا أقر به الزوج أو الورثة أو ادعوه.
- ب) إذا أخطرت المعتدة من وفاة أو طلاق أثناء عدتها المحكمة المختصة بحملها في مواجهة ذوى الشأن وتحققت المحكمة من ثبوت الحمل حكمت بثبوت النسب إلى من نسب إليه أيضاً كانت مدة الحمل التي ولد بعدها.
- ج) للمحكمة أن تستعين بأهل الخبرة من ذوى الاختصاص لمعرفة ما في الرحم من علة أو حمل.

### المادة السادسة والخمسون

يثبت نسب كل مولود إلى أمه بمجرد ثبوت الولادة بغير إقرارها دون قيد أو شرط وتترتب على هذا النسب جميع نتائجه المتفرعة عن الأمومة والنبوة مالية كانت أو غير مالية.

### الفصل الثالث

#### الإقرار بالنسب

### المادة السابعة والخمسون

- أ) يثبت النسب بإقرار الرجل بنبوة مجهول النسب، ولو في مرض الموت أن لم يكذبه العقل أو العادة ولم يصرح بأنه من الزنا وصدقه المقر له في ذلك متى كان وقت الإقرار من أهل التصديق، ويصح الإقرار بنسب الحمل المحقق متى توافرت هذه الشروط.
- ب) وإذا أقر مجهول النسب بأبوة رجل له وتوافرت في هذا الإقرار الشروط الواردة بالفقرة السابقة ثبت نسبه منه.
- ج) ولا يثبت النسب بالإقرار بالولد أو بالأب إذا لم تتوافر فيه الشروط المذكورة.

### المادة الثامنة والخمسون

متى ثبت النسب بالإقرار على الوجه المبين بالمادة السابقة فلا يقبل النفي وتترتب عليه جميع أحكام النسب المعروف أو الثابت بالدليل.

### المادة التاسعة والخمسون

- أ) يثبت نسب الولد من الأم بإقرارها متى توافرت شروط إقرار الرجل بالولد ولم تكن متزوجة أو معتدة وقت أن ولد.
- ب) فإذا كانت متزوجة أو معتدة لا يثبت الولد من زوجها أو مطلقها إلا بمصادقته أو بثبوت ولادتها إياه مع توافر شروط ثبوت النسب في هذه الولادة.
- ج) فإذا كانت متزوجة أو معتدة ولم تدع نسبه إلى الزوج ولم يكن للولد أم معروفة وكان ممن يولد لمتلها وصدقها في إقرارها أن كان مميزاً ثبت النسب.
- د) ويثبت نسبه من الأم بإقراره إذا توافرت الشروط الواردة في الفقرة (أ) من هذه المادة.

#### الفصل الرابع

##### الكفالة

#### المادة الستون

- أ) إذا رغب من وجد طفلاً مجهول النسب في أن يكون في كفالته ووافقت الجهة المختصة على ذلك، فلا ينزع منه إلا إذا أهمله أو ساء تربيته.
- ب) إذا حكم بثبوت نسب الطفل المكفول من كافله وسلم لمن ادعاه.
- ج) لا يثبت بالكفالة النسب ولا تترتب عليها آثاره .

#### الفصل الخامس

##### الرضاع

#### المادة الحادية والستون

- أ) مدة الرضاع حولان كاملان لمن أراد أن يتم الرضاعة.
- ب) يجب على الأم إرضاع ولدها دون أجره على ذلك مادامت في عصمة أبيه.
- ج) فإن باننت استحقت أجره على الرضاع.

#### الفصل السادس

## الحضانة

### المادة الثانية والستون

- (أ) الحضانة حفظ الولد وتربيته ورعاية شؤونه وتوجيهه من حين ولادته إلى أن يبلغ الذكر ويتم الدخول بالأنثى وذلك بما لا يتعارض مع حق الولي.
- (ب) في حالة قيام الحياة الزوجية تكون حضانة الأولاد حقاً مشتركاً بين الأبوين فإن افترقا فهي للأم ثم لأبها ثم للأب ثم لأمه ثم لمحارم الطفل من النساء بتقديم من تدلى بجهتين على من تدلى بجهة واحدة ثم لمحارم الطفل من الرجال.
- (ج) للمحكمة ألا تنقيد بالترتيب الوارد في الفقرة السابقة لمصلحة المحضون فيما عدا أم المحضون وأبها وأبيه وأمه.

### المادة الثالثة والستون

- (أ) إذا تركت الأم بيت الزوجية لخلاف مع زوجها استحققت حضانة أولادها ما لم تر المحكمة خلاف ذلك لمصلحة المحضون.
- (ب) وإذا كان المحضون صغيراً لا يستغني بنفسه عن وجود أمه ألزمت الأم بحضانتها.
- (ج) إذا تنازل مستحق الحضانة أو قام به مانع انتقل الحق إلى من يليه فإن انعدم اختارت المحكمة لحضانة الطفل من تنقبه بشرط أن يكون عند اختلاف الجنس من محارم الطفل ذكراً كان أو أنثى وذلك مع مراعاة أحكام الفقرة (أ) من هذه المادة.

### المادة الرابعة والستون

تستحق الأم الكتابية حضانة أولادها المسلمين ما لم يتبين منها تنشئة الأولاد على غير دين أبيهم المسلم.

### المادة الخامسة والستون

يشترط في الحاضن ذكراً كان أم أنثى أن يكون بالغاً عاقلاً أميناً قادراً على تربية المحضون وصيانته ورعايته خالياً من الأمراض المعدية، ويختص الحاضن الذكر بأن يكون محرماً للمحضونة الأنثى وعنده من يحضن من النساء.

وتختص الحاضنة الأنثى بألا تكون متزوجة برجل غير محرم للمحزون.

#### المادة السادسة والستون

- (أ) تسقط الحضانة إذا اختل شرط من لشروط المشار إليها في المادة السابقة.
- (ب) كما تسقط الحضانة بسكوت من له الحق فيها سنة كاملة من تاريخ علمه إلا لعذر قاهر يمنعه من المطالبة بحقه في الحضانة.
- (ج) تعود الحضانة لمن سقطت عنه متى زال سبب سقوطها إلا إذا رأت المحكمة خلاف ذلك لمصلحة المحزون.

#### المادة السابعة والستون

- (أ) لا تسقط الحضانة بسكنى من له الحق فيها مع من سقطت حضانتها إلا إذا كان هناك ضرر للمحزون.
- (ب) لا يؤثر سفر الولي أو الحاضنة إلى أي بلد داخل الجماهيرية سواء أكان السفر مؤقتاً أم على سبيل الاستيطان على حق الحاضنة في الحضانة إلا إذا أضر السفر بمصلحة المحزون.
- (ج) لا يسمح للحاضن بالسفر بالمحزون خارج الجماهيرية إلا بعد حصوله على إذن من ولي المحزون فإذا امتنع الولي عن ذلك رفع الأمر إلى المحكمة المختصة.

#### المادة الثامنة والستون

إذا تنازع الحاضن وولي المحزون في زيارة الطفل تعين على القاضي المختص أن يصدر أمراً بتحديد موعد الزيارة وزمانها ومكانها، ويكون الأمر مشمولاً بالإنفاذ المعجل بقوة القانون.

#### المادة التاسعة والستون

لا تستحق الأم أجراً على حضانة ولدها مادامت في عصمة أبيه فإذا انفصلت منه أو كانت الحاضنة غير الأم استحققت أجرة حضانة تكون في مال المحزون أن كان له مال وإلا وجبت على أبيه الموسر.

### المادة السبعون

- (أ) يحق للمطلقة الحاضنة أن تسكن في مسكن مناسب مادام حقها في الحضانة قائماً.  
(ب) إذا انتهت الحضانة أو قام بالحاضنة مانع سقط حقها في السكن.

### الفصل السابع

#### نفقة الأقارب

### المادة الحادية والسبعون

- (أ) تجب نفقة الصغير الذي لا مال له على أبيه الموسر حتى يتم الدخول بالفتاة أو تتكسب من عملها ما يسد حاجتها وإلى أن يبلغ الفتى قادراً على الكسب.  
(ب) إذا كان المنفق عليه طالب علم يواصل دراسته بنجاح استمرت نفقته على الموسر من أبويه حتى يكمل دراسته.  
(ج) فإذا كان لطالب العلم مال لا يفي بنفقته الزم المنفق عليه بما يكملها.  
(د) وإذا كان الأب معسراً وكانت الأم موسرة وجبت عليها نفقة أولادها منه طبقاً لأحكام المادة الثالثة والعشرين من هذا القانون.  
(هـ) تجب نفقة الأبوين الفقيرين على ولدهما الموسر فإن تعدد الأولاد قسمت عليهم النفقة حسب يسرهم وعسرهم.  
(و) فإذا كان للولدين مال لا يفي بنفقتهم الزم الأولاد الموسرون بما يكملها.

### المادة الثانية والسبعون

- (أ) تسرى النصوص التشريعية الواردة في هذا القانون على جميع المسائل التي تناولتها هذه النصوص في لفظها أو في فحواها.  
(ب) فإذا لم يوجد نص تشريعي يمكن تطبيقه فيحكم بمقتضى مبادئ الشريعة الإسلامية الأكثر ملاءمة لنصوص هذا القانون.

### المادة الثالثة والسبعون

- أ) يجوز لكل متضرر أن يرفع دعوى جديدة عن أي حالة من الحالات السابقة لصدور هذا القانون ولو كان قد فصل فيها بأحكام نهائية غير بائنة بالمخالفة للأحكام المنصوص عليها في هذا القانون وذلك خلال سنة من تاريخ نفاذه.
- ب) تلغي أحكام النشوز الصادرة قبل هذا القانون وتعتبر كأن لم تكن.

#### المادة الرابعة والسبعون

يلغى القانون رقم (176) لسنة 1392 هـ/ 1972م في شأن كفالة بعض حقوق المرأة في الزواج والتطبيق للأضرار والخلع وتعديلاته، كما يلغى القانون رقم 12 لسنة 1971م بشأن تيسير الحصول على النفقات الشرعية وكل حكم يخالف أحكام هذا القانون.

#### المادة الخامسة والسبعون

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره.

مؤتمر الشعب العام

صدر في 19 من رجب 1393 من وفاة الرسول  
الموافق 19 ابريل 1984م.

## ملحق 4 جداول إحصائية

جدول ( )

العلاقة بين طبيعة العمل وعدد من المتغيرات التابعة

قوة العلاقة		درجة الدلالة المعنوية	قيمة مربع كا	المتغيرات التابعة
الاسمي	الترتيبي			
0.086	0.312	0.001	19.92	عمل ذو مركز مرموق
0.079	0.214	0.056	9.11	عمل يناسب تعليمي
0.062	0.086	0.850	1.36	حتى ولو لم يناسب تعليمي
0.064	0.184	0.170	6.45	حتى ولو ذو مكانة متواضعة
0.188	0.231	0.033	10.51	عمل مع آخرين /قطاع خاص
- 0.005	0.124	0.575	2.89	مشروع خاص وتعاوني

0.005	0.134	0.490	3.42	مشروع خاص لي لوحدى
0.017	0.122	0.582	2.86	وظيفة حكومية عادية
- 0.014	0.160	0.553	4.93	وظيفة حكومية هامية
- 0.034	0.104	0.725	2.06	عمل بدون مخاطرة
- 0.018	0.114	0.650	2.47	عمل بمخاطرة عالية
0.166	0.381	0.001	18.88	الوالد أو الوالدة
0.032	0.276	0.548	4.96	الأخ أو الأخت
0.005	0.366	0.320	9.27	أقرب صديق أو صديقة
- 0.093	0.225	0.137	9.72	تحكمها المساواة مع الزميل
- 0.118	0.208	0.216	8.31	تحكمها صفة الندية
- 0.144	0.191	0.337	6.83	تحكمها صفة التكامل
- 0.006	0.229	0.124	10.02	تحكمها صفة العدالة
0.009	0.208	0.212	8.38	تحكمها صفة الاحترام
- 0.094	0.295	0.009	17.21	الاعتراف بالاختلاف
-	0.266	0.032	13.76	تحكمها صفة

0.118				الصراحة
0.205	0.269	0.028	14.139	أن أكون تابعة له
- 0.174	0.245	0.040	13.17	تحكمها المساواة مع الزوج
- 0.119	0.241	0.48	12.68	تحكمها صفة الندية
- 0.44	0.217	0.123	10.03	تحكمها صفة التكامل
- 0.030	0.168	0.418	6.05	تحكمها صفة العدالة
0.025	0.187	0.113	7.47	تحكمها صفة الاحترام
0.022	0.186	0.492	7.42	الاعتراف بحق الاختلاف
- 0.006	0.158	0.502	5.33	تحكمها صفة الصراحة
0.059	0.158	0.507	5.29	أن أكون تابعة له
- 0.196	0.521	0.000	81.74	التحديث
0.190	0.605	0.000	127.85	صورة المرأة
0.064	0.179	0.115	7.434	الثقة

جدول ( )

العلاقة بين الدخل وعدد من المتغيرات التابعة

قوة العلاقة		درجة الدلالة المعنوية	قيمة مربع كا	المتغيرات التابعة
الترتيبي	الاسمي			
0.061	0.148	0.38	4.17	عمل ذو مركز مرموق
0.055	0.114	0.65	2.57	عمل يناسب تعليمي
0.029	0.097	0.78	1,75	حتى ولو لم يناسب تعليمي
0.035	0.185	0.31	4.76	حتى ولو ذو مكانة متواضعة
- 0.143	0.202	0.09	7.92	عمل مع آخرين /قطاع خاص
- 0.010	0.146	0.39	4.05	مشروع خاص وتعاوني
- 0.053	0.069	0.92	0.90	مشروع خاص لي لوحد
- 0.023	0.060	0.95	0.68	وظيفة حكومية عادية
- 0.012	0.106	0.90	2.13	وظيفة حكومية هامة
0.077	0.135	0.47	3.52	عمل بدون مخاطرة
- 0.050	0.082	0.86	1.28	عمل بمخاطرة عالية

0.021	0.243	0.136	6.99	الوالد أو الوالدة
- 0.303	0.418	0.048	12.73	الأخ أو الأخت
0.063	0.361	0.342	9.00	أقرب صديق أو صديقة
- 0.016	0.181	0.404	6.18	تحكمها المساواة مع الزميل
- 0.021	0.136	0.749	3.46	تحكمها صفة الندية
0.018	0.181	0.405	6.16	تحكمها صفة التكامل
0.034	0.200	0.271	7.58	تحكمها صفة العدالة
0.031	0.206	0.222	8.22	تحكمها صفة الاحترام
0.070	0.150	0.654	4.17	الاعتراف بالاختلاف
- 0.016	0.155	0.615	4.46	تحكمها صفة الصراحة
0.054	0,200	0.271	7.57	أن أكون تابعة له
0.043	0.171	0.395	6.25	تحكمها المساواة مع الزوج
0.035	0.076	0.977	1.203	تحكمها صفة الندية
- 0.010	0.103	0.902	2.19	تحكمها صفة التكامل

- 0.010	0.136	0.689	3.90	تحكمها صفة العدالة
0.050	0.179	0.144	6.85	تحكمها صفة الاحترام
0.164	0.236	0.143	12.19	الاعتراف بحق الاختلاف
0.051	0.143	0.629	4.35	تحكمها صفة الصراحة
0.042	0.194	0.233	8.07	أن أكون تابعة له
- 0.038	0.067	0.911	0.993	التحديث
0.031	0.160	0.210	5.864	صورة المرأة
0.132	0.186	0.089	8.058	الثقة

جدول ( )

العلاقة بين السن وعدد من المتغيرات التابعة

قوة العلاقة		درجة الدلالة المعنوية	قيمة مربع كا	المتغيرات التابعة
الترتيبي	الاسمي			
- 0.213	0.397	0.000	34.01	عمل ذو مركز مرموق
- 0.228	0.345	0.001	25.22	عمل يناسب تعليمي
- 0.015	0.160	0.78	4.75	حتى ولو لم يناسب تعليمي
- 0.106	0.271	0.07	14.41	حتى ولو ذو مكانة متواضعة
- 0.021	0.214	0.37	8.83	عمل مع آخرين

				/قطاع خاص
0.086	0.237	0.21	10.92	مشروع خاص وتعاوني
0.020	0.225	0.27	9.88	مشروع خاص لي لوحي
- 0.039	0.208	0.39	8.42	وظيفة حكومية عادية
- 0.011	0.184	0.89	6.48	وظيفة حكومية هامية
- 0.015	0.136	0.89	3.53	عمل بدون مخاطرة
0.075	0.262	0.09	13.62	عمل بمخاطرة عالية
0.249	0.409	0.005	22.12	الوالد أو الوالدة
0.073	0.395	0.521	11.09	الأخ أو الأخت
- 0.046	0.498	0.23	19.77	أقرب صديق أو صديقة
- 0.084	0.222	0.683	9.23	تحكمها المساواة مع الزميل
0.097	0.282	0.213	15.54	تحكمها صفة الندية
0.018	0.181	0.916	6.01	تحكمها صفة التكامل
- 0.040	0.203	0.812	7.65	تحكمها صفة العدالة
- 0.028	0.211	0.74	8.49	تحكمها صفة الاحترام

- 0.039	0.276	0.26	14.73	الاعتراف بالاختلاف
- 0.035	0.218	0.71	8.87	تحمها صفة الصراحة
- 0.139	0.279	0.238	15.06	أن أكون تابعة له
- 0.017	0.241	0.403	12.55	تحكمها المساواة مع الزوج
- 0.013	0.279	0.153	16.90	تحكمها صفة الندية
- 0.075	0.267	0.225	15.41	تحكمها صفة التكامل
- 0.045	0.264	0.229	15.22	تحكمها صفة العدالة
- 0.070	0.254	0.087	13.80	تحكمها صفة الاحترام
- 0.121	0.296	0.250	19.37	الاعتراف بحق الاختلاف
- 0.059	0.199	0.747	8.48	تحمها صفة الصراحة
- 0.036	0.178	0.878	6.68	أن أكون تابعة له
0.714	0.816	000	438.00	التحديث
- 0.685	0.680	000	187.46	صورة المرأة
0.123	0.251	0.065	14.722	الثقة

جدول ( )

العلاقة بين الحالة الاجتماعية وعدد من المتغيرات التابعة

قوة العلاقة		درجة الدلالة المعنوية	قيمة مربع كا	المتغيرات التابعة
الاسمي	الترتيبي			
- 0.176	0.317	000	20.65	عمل ذو مركز مرموق
- 0.253	0.348	000	26.17	عمل يناسب تعليمي
- 0.031	0.089	0.83	1.48	حتى ولو لم يناسب تعليمي
- 0.099	0.186	0.158	6.62	حتى ولو ذو مكانة متواضعة
- 0.061	0.121	0.594	2.79	عمل مع آخرين /قطاع خاص
0.084	0.124	0.568	2.94	مشروع خاص وتعاوني
0.010	0.098	0.766	1.84	مشروع خاص لي لوحد
- 0.022	0.167	0.249	5.39	وظيفة حكومية عادية
- 0.051	0.246	0.060	12.07	وظيفة حكومية هامية
-0.061	0.181	0.169	6.43	عمل بدون مخاطرة
0.062	0.225	0.039	10.06	عمل بمخاطرة عالية
0.189	0.293	0.11	10.34	الوالد أو الوالدة

- 0.010	0.403	0.07	11.61	الأخ أو الأخت
0.003	0.359	0.35	8.86	أقرب صديق أو صديقة
- 0.131	0.260	0.156	13.15	تحكمها المساواة مع الزميل
0.053	0.249	0.213	11.99	تحكمها صفة الندية
- 0.039	0.281	0.080	15.416	تحكمها صفة التكامل
- 0.072	0.207	0.531	8.03	تحكمها صفة العدالة
- 0.019	0.113	0.983	2.39	تحكمها صفة الاحترام
- 0.081	0.395	0.000	33.31	الاعتراف بالاختلاف
- 0.028	0.293	0.050	16.93	تحكمها صفة الصراحة
- 0.117	0.256	0.183	12.59	أن أكون تابعة له
- 0.106	0.240	0.182	12.58	تحكمها المساواة مع الزوج
- 0.035	0.240	0.188	12.46	تحكمها صفة الندية
- 0.051	0.203	0.467	8.69	تحكمها صفة التكامل
- 0.043	0.168	0.741	5.90	تحكمها صفة

				العدالة
- 0.070	0.233	0.066	11.82	تحكمها صفة الاحترام
- 0.064	0.242	0.386	12.77	الاعتراف بحق الاختلاف
- 0.013	0.124	0.954	3.23	تحمها صفة الصراحة
- 0.049	0.175	0.691	6.48	أن أكون تابعة له
0.416	0.533	000	86.33	التحديث
- 0.540	0.587	000	116.43	صورة المرأة
0.112	0.239	0.036	13.490	الثقة

جدول ( )

العلاقة بين التعليم وعدد من المتغيرات التابعة

قوة العلاقة		درجة الدلالة المعنوية	قيمة مربع كا	المتغيرات التابعة
الترتيبي	الاسمي			
0.266	0.398	000	34.53	عمل ذو مركز مرموق
0.277	0.424	000	41.31	عمل يناسب تعليمي
0.034	0.141	0.96	3.69	حتى ولو لم يناسب تعليمي
0.140	0.306	0.04	18.97	حتى ولو ذو مكانة متواضعة
0.049	0.143	0.95	3.87	عمل مع آخرين /قطاع خاص

- 0.009	0.220	0.487	9.48	مشروع خاص وتعاوني
0.065	0.297	0.054	18.06	مشروع خاص لي لوحي
- 0.026	0.254	0.224	13.00	وظيفة حكومية عادية
0.044	0.199	0.94	7.64	وظيفة حكومية هامة
0.023	0.254	0.225	12.98	عمل بدون مخاطرة
- 0.030	0.255	0.225	12.98	عمل بمخاطرة عالية
- 0.155	0.362	0.080	16.74	الوالد أو الوالدة
0.110	0.391	0.542	10.85	الأخ أو الأخت
0.083	0.499	0.23	19.87	أقرب صديق أو صديقة
0.131	0.317	0.158	20.38	تحكمها المساواة مع الزميل
0.007	0.285	0.372	16.15	تحكمها صفة الندية
- 0.021	0.332	0.09	22.35	تحكمها صفة التكامل
0.053	0.286	0.378	16.06	تحكمها صفة العدالة
0.029	0.280	0.396	15.79	تحكمها صفة الاحترام

0.037	0.374	0.014	29.46	الاعتراف بالاختلاف
0.042	0.314	0.18	19.83	تحكمها صفة الصراحة
0.154	0.333	0.095	22.50	أن أكون تابعة له
0.033	0.292	0.203	19.23	تحكمها المساواة مع الزوج
0.034	0.259	0.480	14.61	تحكمها صفة الندية
0.076	0.360	0.012	30.06	تحكمها صفة التكامل
0.052	0.375	0.004	33.75	تحكمها صفة العدالة
0.069	0.348	0.002	28.28	تحكمها صفة الاحترام
0.104	0.302	0.421	20.60	الاعتراف بحق الاختلاف
0.056	0.266	0.395	15.83	تحكمها صفة الصراحة
0.098	0.261	0.452	14.99	أن أكون تابعة له
- 0.420	0.601	000	123.54	التحديث
0.872	0.816	000	444.00	صورة المرأة
- 0.013	0.232	0.248	12.588	الثقة

